ARCp
السياسات الثقافية في المنطقة العربية
Cultural Policy In The Arab Region

المسح الاستكشافي للسياسات الثقافية في سوريا

قام بتنفيذ المسح عام 2009
رنا يازجي / ريم الخطيب

قام بتحديث المسح عام 2014
وداد سلوم / وائل قدور

الاتجاهات
Ettijahat

أطلقت مؤسسة المورد الثقافي في عام 2009 مبادرة إقليمية تعمل على رصد الملامح الرئيسية للسياسات الثقافية في الدول العربية، وذلك بهدف بناء قاعدة معرفية تدعم التخطيط والتعاون الثقافي في المنطقة، كذلك اقتراح آليات من شأنها تطوير منظومة العمل الثقافي في الدول العربية.

استهدفت المرحلة الأولى من المشروع إجراء مسح أولي للسياسات والتشريعات والممارسات التي توجه العمل الثقافي في ثمان دول عربية هي: لبنان وسوريا والأردن وفلسطين ومصر والجزائر وتونس والمغرب. تمت عملية الرصد في الفترة من أيار/مايو 2009 وحتى كانون الثاني/يناير 2010 عن طريق باحثين عرب من البدان الثمانية، ومن ثم قامت مؤسسة "اتجاهات. ثقافة مستقلة" كمنسق إقليمي للمشروع بتطوير هذه المسوح وتحديث معلوماتها وبياناتها عن طريق باحثين مختصين راجعوا المعلومات المتضمنة وأضافوا وعدلوا عليها بما يتناسب مع التطورات التي طرأت على المشهد الثقافي في السنوات الماضية.

تم إنجاز الدراسة وفق نموذج (كومبينديوم) المعتمد لدراسة السياسات الثقافية في العالم، وينقسم البحث إلى المحاور التالية : 1ـ السياق الثقافي وفق منظور إجتماعي وتاريخي، 2- التبعية الإدارية وصنع القرار، 3-الأهداف والمبادئ العامة للسياسات الثقافية، 4 -الموضوعات الحالية في تطوير السياسات الثقافية والجدل حولها ، 5- النصوص القانونية الرئيسية في الحقل الثقافي ، 6- تمويل الثقافة ، 7- المؤسسات الثقافية وشراكات جديدة، 8- دعم الإبداع والمشاركة.

قام بإجراء هذا المسح كل من الباحثتين في عام 2009 و 2010 كل من الباحثتين رنا يازجي وريم الخطيب، وهو المادة الأساسية للمسح الحالي وستجدونها باللون الأسود.
كما عملت مؤسسة "اتجاهات. ثقافة مستقلة" كمنسق إقليمي للمشروع على تحديث المسوح الاستكشافية بشكل دوري، وذلك بالتعاون مع المجموعات الوطنية أو مع باحثين مستقلين، وقد قام بإجراء تحديث لمعلومات هذا المسح في عام 2013 الباحثتين رنا يازجي ووداد سلوم، ومن ثم تم تحديث معلومات هذا المسح في عام 2014 وقد قام بذلك الباحث وائل قدور والباحثة وداد سلوم، وستجدون التحديثات الأخيرة باللون الأحمر ضمن المسح.

الفهرس

م	الموضوع	الصفحة
1	الباب الأول: السياق الثقافي	7
1-1	منظور اجتماعي- ثقافي- سياسي- ديني.	7
2-1	منظور تاريخي: السياسات والأدوات الثقافية	9
2	الباب الثاني: التبعية الإدارية، صنع القرار والإدارة	11
1-2	البنية المؤسسية/ التنظيمية	11
2-2	وصف عام للنظام	14
3-2	التعاون بين الوزارات أو الهيئات الحكومية	18
4-2	التعاون الثقافي الدولي:	18
1-4-2	- رؤية عامة للبنى والتيارات الرئيسية	18
2-4-2	- الجهات الحكومية والدبلوماسية الثقافية	22
3-4-2	- التعاون المهني المباشر	29
4-4-2	- الحوار والتعاون عبر الحدود ما بين الثقافات	29
5-2	السياسات الثقافية بالهيئات الخارجية	30
6-2	السياسات الثقافية داخل القطاع المستقل	30
7-2	السياسات الثقافية بالقطاع الخاص	31
3	الباب الثالث: الأهداف والمبادئ العامة للسياسات الثقافية:	33
1-3	العناصر الرئيسية لنموذج السياسات الثقافية الحالي	33
2-3	التعريف الوطني للثقافة	33
1-2-3	الرؤية الوطنية للثقافة	33
2-2-3	العناصر المكونة للثقافة السورية	34
3-3	أهداف السياسات الثقافية	34
4-3	معايير وطريقة تقييم السياسة الثقافية	35
4	الباب الرابع: الموضوعات الحالية في تطوير السياسات الثقافية والجدل حولها:	36
1-4	الموضوعات والأولويات الرئيسية للسياسات الثقافية	36

2-4	موضوعات ومناقشات حديثة حول السياسات الثقافية	37
3-4	التنوع الثقافي	38
1-3-4	- موضوعات وسياسات متعلقة باللغة	40
2-3-4	- التماسك الاجتماعي والسياسات الثقافية	40
3-3-4	- المساواة بين الجنسين والسياسات الثقافية	40
4-4	التعددية الإعلامية وتنوع المحتوى	42
5-4	صناعة الثقافة: سياسات وبرامج	44
6-4	سياسات العمل للقطاع الثقافي	44
7-4	التكنولوجيا الجديدة والسياسة الثقافية	44
8-4	الموضوعات والسياسات المتعلقة بالتراث	45
5	الباب الخامس: النصوص القانونية الرئيسية في الحقل الثقافي:	47
1-5	التشريع العام	47
1-1-5	- الدستور	47
1-1-1-5	دستور الجمهورية العربية السورية	47
2-1-5	- الفصل التشريعي	48
3-1-5	- حرية التعبير وتكوين المؤسسات	49
4-1-5	- رصد الأموال العامة	52
5-1-5	- أطر التأمينات الاجتماعية	53
6-1-5	- قوانين الضرائب	54
7-1-5	- قوانين العمل	57
8-1-5	- نصوص حقوق الملكية الفكرية	58
9-1-5	- قوانين حماية البيانات	62
10-1-5	- قوانين اللغة	62
2-5	التشريع حول الثقافة	63
3-5	التشريع الخاص بالقطاعات	63
1-3-5	- الفنون البصرية والتطبيقية	63

2-3-5	- فنون الأداء والموسيقى	64
3-3-5	- التراث الثقافي	64
4-3-5	- الأدب والمكتبات والمطبوعات	66
5-3-5	- العمارة والبيئة	66
6-3-5	- السينما والفيديو والفوتوغرافيا	67
7-3-5	- الصناعات الثقافية	69
8-3-5	- الإعلام الجماهيري	70
9-3-5	- التشريع للفنانين العاملين لصالح أنفسهم	73
6	الباب السادس: تمويل الثقافة:	74
1-6	رؤية عامة موجزة	74
2-6	الإنفاق العام على الثقافة لكل فرد	77
3-6	تقسيم الإنفاق العام على الثقافة وفق مستويات الحكومة	77
4-6	تقسيم الإنفاق العام على المصروفات الإدارية والأصول والبرامج	78
5-6	تقسيم حسب القطاعات	78
6-6	إنفاق القطاع الخاص	82
7-6	إنفاق القطاع المستقل	83
8-6	إنفاق الهيئات الأجنبية	84
7	الباب السابع: المؤسسات الثقافية وشراكات جديدة:	90
1-7	إعادة توزيع المسؤوليات العامة	90
2-7	مكانة/ دور وتطوير المؤسسات الثقافية الرئيسية	90
3-7	الشراكات أو أشكال التعاون الظاهرة حديثًا	93
8	الباب الثامن: دعم الإبداع والمشاركة	95
1-8	الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين	95
1-1-8	- صناديق خاصة للفنانين	95
2-1-8	- منح مالية، وجوائز، ومنح دراسية	96
3-1-8	- تدعيم جمعيات الفنانين المحترفين أو الاتحادات والنقابات أو الشبكات	97

2-8	الجمهور والمشاركة	97
1-2-8	- تيارات وأرقام	97
2-2-8	- سياسات وبرامج	102
3-8	تعليم الفنون والثقافة	104
1-3-8	- تعليم الفنون	104
2-3-8	- الثقافة في التعليم	105
3-3-8	- التدريب المهني من أجل الفنون والثقافة	105
4-8	الإسهامات الاجتماعية الثقافية وفنون المجتمعات المحلية	106
1-4-8	- الأنشطة الثقافية غير الاحترافية	107
2-4-8	- البيوت الثقافية والنوادي الثقافية المحلية	108
9	الباب التاسع: مصادر ووصلات إلكترونية	110
1-9	وثائق رئيسية حول السياسات الثقافية	110
2-9	المنظمات وبوابات الإنترنت الرئيسية	110
	الملحق رقم 1- المنتديات الثقافية، الجمعيات الثقافية والاجتماعية، دور النشر والمكتبات والمجلات في سورية منذ القرن التاسع عشر	112
	الملحق رقم 2- المنتديات الثقافية في سورية - دراسة حالة	114
	الملحق رقم 3- قانون العمل الموحد - المواد الخاصَّة بالفنانين والعاملين في القطاع الثقافي	115

السياق الثقافي

1-1 منظور اجتماعي- ثقافي

تاريخ سوريا الحديث
عام 1516 احتل العثمانيون سوريا وباتت جزءاً من الدولة العثمانية التي استمرت سيطرتها على البلاد مدة أربعة قرون، وفي عام 1916 (خلال الحرب العالمية الأولى) بدأت الثورات التحررية العربية بالتصاعد لينتهي الاحتلال العثماني نهائيًّا عام 1918، لتعلن سوريا استقلالها تحت قيادة الملك فيصل الأول، إلا أن بريطانيا وفرنسا (بعد انتصارهما في الحرب العالمية الأولى) قسمتا المنطقة العربية إلى مناطق نفوذ. أقرت اتفاقية سايكس بيكو كَوْن سوريا ضمن نطاق النفوذ الفرنسي. وفي أوائل العام 1920 نزلت القوات الفرنسية على الساحل السوري، لتعلن عام 1923 بداية "الانتداب" الفرنسي على سوريا بتفويض من عصبة الأمم، لتبقى تحت الاحتلال حتى 17 نيسان 1946.
تميَّزت مرحلة ما بعد الاستقلال بعدم الاستقرار السياسي داخليًّا وخارجيًّا حيث أعلن قيام دولة إسرائيل عام 1948 على أرض فلسطين. عام 1949 قام أول انقلاب عسكري في سوريا بقيادة حسني الزعيم استلم الحكم نتيجته لمدة 139 يومًا، أزيح بعدها على يد سامي الحناوي، لينقلب عليه لاحقًا العقيد أديب الشيشكلي الذي حكم سوريا حتى عام 1954، عندما أجبرته المعارضة على الاستقالة ومغادرة البلاد. لتعيش سوريا أربعة أعوام اعتبرت من أهم مراحلها تاريخيًا. حتى عام 1958 حيث أعلنت الوحدة مع مصر تحت اسم الجمهورية العربية المتحدة، واختير الرئيس المصري جمال عبد الناصر رئيسًا لها، وأعلن الانفصال في 28 أيلول عام 1961. عام 1963 قاد حزب البعث العربي الاشتراكي انقلابًا آخر عرف باسم ثورة آذار، أدى هذا الانقلاب إلى حكم حزب البعث الذي استمر حتى آذار 2011 حيث بدأ الحراك الشعبي. منذ هذا التاريخ وحتى لحظة إنجاز هذا التقرير، مازال النظام السياسي السوري في مواجهة الحراك الذي امتد على ثلاث وأربعون شهراً حتى اللحظة. أدى هذا الحراك إلى تغيرات جوهرية في سوريا ومستقبلها، ليس فقط على المستوى السياسي، بل أيضًا الاقتصادي والاجتماعي والإنساني. ورغم الإرهاصات والمؤشرات الحالية، إلا أن احتمالات أشكال تطور الأزمة الراهنة ما زالت مفتوحة. وتم اجراء انتخابات رئاسية عام 2014 لأول مرة منذ وصول حزب البعث إلى السلطة. تقدم بالترشح فيها لمنصب رئيس الجمهورية ثلاثة مرشحين كان أحدهم بشار الأسد الذي فاز بولاية رئاسية جديدة لمدة سبعة أعوام أخرى، وقد جرت الانتخابات في المناطق الواقعة تحت سيطرة النظام ودون أية رقابة دولية. بل وخلال العام الأخير بدأت الامور تتعقد بشكل مطرد نتيجة دخول تنظيمات سياسية مسلحة خارجية للعمل إلى جانب النظام السوري في قمع الحراك (من العراق ،لبنان، ايران وأفغانستان) يقدر عددها بـ 35 ألف مقاتل بحسب الدراسة التي أجرتها الشبكة السورية لحقوق الإنسان بتاريخ 2014/7/5[1] ، إضافة إلى التشكيلات الإسلامية التي يعمل بعضها ظاهرياً على مقارعة النظام السوري والتي تم وضعها على قائمة الإرهاب العالمي (جبهة النصرة، الدولة الإسلامية في العراق والشام).

الاسم الرسمي لسوريا هو *الجمهورية العربية السورية*، مساحة سوريا 185.180كم2 تتقسم إلى 14 وحدة إدارية رئيسية تسمى (محافظة) وهي: دمشق (العاصمة)، ريف دمشق، القنيطرة، درعا، السويداء، حمص، طرطوس، اللاذقية، حماة، إدلب، حلب، الرقة، دير الزور، الحسكة، تشير إحصائيات نهاية العام 2011 تبعًا للمكتب المركزي للإحصاء إلى توزع السوريين حتى 31 كانون الأول (ديسمبر) 2011 حسب المحافظة والجنس على الشكل التالي:

المحافظة	ذكور	اناث	مجموع السكان	الكثافة السكانية نسمة/كيلومتر مربع
دمشق	860,000	894,000	1,754,000	1096.94

[1] الشبكة السورية لحقوق الانسان 2014/7/5

حلب	2,359,000	2,359,000	2,359,000	263.14
ريف دمشق	1,376,000	1,460,000	2,836,000	157.28
حمص	881,000	922,000	1,803,000	42.70
حماه	799,000	829,000	1,678,000	183.27
اللاذقية	499,000	509,000	1,008,000	438.83
ادلب	734,000	767,000	1,501,000	246.19
الحسكة	751,000	761,000	1,512,000	64.80
دير الزور	611,000	628,000	1,239,000	37.48
طرطوس	393,000	404,000	797,000	421.25
الرقة	451,000	493,000	944,000	48.12
درعا	506,000	521,000	1,027,000	275.34
السويداء	189,000	181,000	370,000	66.67
القنيطرة	44,000	46,000	90,000	48.36
المجموع	10,453,000	10,924,000	21,377,000	114.52

وخلال ورشة عمل بتاريخ 13/2/2012 حول قطاع السكان في سورية الذي نظمتها الهيئة العامة للبحث العلمي أشار عميد المعهد العالي للدراسات السكانية إلى أن الظروف الطارئة التي تشهدها سورية منذ مطلع عام 2011 تفرض على المعنيين جهداً بحثياً كبيراً يتركز، بالدرجة الأولى، على مراجعة وثائق السياسة السكانية وأوراقها الخلفية، هذا إضافة الى الحاجة إلى جهود بحثية كبيرة للتصدي للقضايا والمشكلات الديموغرافية الناجمة عن حركة المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية في ظل التحول الديموغرافي الذي تشهده سورية والمتمثل ببوادر انفتاح النافذة الديموغرافية فيها، والتي بدأت بالفعل بالانفتاح في بعض المحافظات السورية، وتحديداً، في كل من السويداء وطرطوس واللاذقية ودمشق. وكشف تقرير أعده –لصالح ورشة العمل- فريق من الباحثين من جهات بحثية وأكاديمية متعددة أنه بسبب تداعيات الأزمة التي تمر بها البلاد حالياً يقدر عدد السكان المقيمين في سورية عام 2012 نحو 18 مليون نسمة فقط. وأشار التقرير إلى أن أعداد السكان السوريين الذين غادروا بلدهم خلال الأزمة الحالية يقدر بحدود 3 ملايين نسمة. وبأنه خلال الفترة (2011-2013)، شهدت سورية انزياحات سكانية داخلية ملحوظة وباتجاهات متعددة وربما متكررة (بين المحافظات)، حيث تشير التقديرات الأولية إلى أن ثلث سكان سورية على الأقل قاموا بحركة نزوح أو أكثر من مكان اقامتهم الاعتيادي إلى مكان آخر.

وقد جاء على الموقع الرسمي للمكتب المركزي للإحصاء[1] وتحت عنوان مشروع تقرير حالة السكان في سورية 2013 (يقوم المكتب المركزي للإحصاء بتنفيذ مسح لتقرير حالة السكان بالتعاون مع الهيئة السورية لشؤون الأسرة حيث يهدف هذا المسح إلى:

1- تشخيص الحالة السكانية وتحدياتها الرئيسية لمفهوم تنموي متكامل يشمل الحالة الاقتصادية والاجتماعية والمؤسساتية.

[1] http://www.cbssyr.sy/

2- دراسة آثار الأزمة على السكان وتفاعلاتها خلال الفترة من 2011-2013 بما في ذلك التوزع الجغرافي السكاني- الخصائص الديموغرافية- الحالة الاقتصادية- الظروف المعاشية- العلاقات الاجتماعية.
3- التعرف على وضع الخدمات والبنى التحتية بشكل عام وفعالية المؤسسات المعنية.
4- اقتراح سياسات سكانية في إطار تنموي متكامل لتجاوز آثار الأزمة.)
إلا أن هذه الدراسة لم تصدر حتى تاريخ البحث.

وفي ظل غياب المؤسسات الرسمية للإحصاء في سوريا نشأت مؤسسات بحثية مستقلة منها "المركز السوري لبحوث السياسات" الذي يقوم بوضع سلسلة من التقارير الفصلية حول أثر الأزمة على المجتمع السوري، لصالح وكالة الأمم المتحدة لتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبالتعاون مع المكتب المركزي للإحصاء وهيئتي التخطيط الإقليمي والتخطيط والتعاون الدولي في سوريا، وقد جاء في التقرير[1] الذي يرصد النصف الثاني من العام 2013 التالي:

- السكان داخل سوريا قد تراجعوا بنسبة 10،7% مقارنة مع ما كان عليه عدد السكان في عام 2010. يعود هذا التراجع بشكل رئيسي إلى الارتفاع الهائل في أعداد اللاجئين والمهاجرين السوريين، وبدرجة أقل إلى الزيادة في عدد الوفيات الناجمة عن النزاع المسلح.
- إعادة تشكل الخارطة الديموغرافية داخل سوريا كانت عميقة جداً مع نزوح ما يقارب 5،99 مليون شخص داخل البلاد حتى نهاية 2013 أي ما يشكل 33% من العدد التقديري للسكان السوريين داخل سوريا، حيث أنه مع نهاية 2013، كان أكثر من 45% من سكان سوريا قد أجبروا على مغادرة منازلهم نتيجة لاستمرار النزاع المسلح بحثاً عن أماكن آمنة نسبياً، وسعياً لتلبية احتياجات معيشتهم الأساسية.
- أكثر من 11 مليون شخص خسروا دخلهم الأساسي بسبب خسارة 2،67 مليون فرصة عملهم خلال الأزمة، وأكثر من نصف قوة العمل غدت عاطلة عن العمل، و75% من السكان يعيشون في دائرة الفقر منهم 20% يعيشون في فقر مدقع.

اللغة الرسمية في الجمهورية العربية السورية هي اللغة العربية، وأغلبية السوريين من العرب المسلمين. تتمتع سوريا بتنوع على مستوى العرقيات (الشركس، الأرمن، الأكراد، التركمان إضافة إلى غيرهم) وممن درجت تسميتهم بالأقليات الدينية من دروز ويزيدية والمسيحيين بطوائفهم المختلفة وغيرهم.

2-1 منظور تاريخي (السياسات والأدوات الثقافية)

أُسِّسَت وزارة الثقافة في الجمهورية العربية السورية عام 1958 خلال الوحدة بين سوريا ومصر، لذا يمكن اعتبار هذا التاريخ هو حد فاصل يسمح بالقول بما قبل تأسيس الوزارة وما بعدها.

لعب المجتمع الْمَحَلِّيّ[2] دورًا أساسيًّا في الحركة الثقافية قبل تأسيس الوزارة، إلى جانب الجامعة السورية التي كانت حينها مركزًا ثقافيًّا رئيسيًّا ليس على المستوى السوري فقط بل على مستوى الدول العربية المجاورة. حيث يعد إنشاء معهد الطب في عام 1901 النواة الأولى لإنشاء جامعة دمشق، وقد تبعتها مدرسة الحقوق عام 1913، وأطلق على المدرستين عام 1923 اسم «الجامعة السورية». وفي عام 1953 بعد افتتاح كليتي الآداب والعلوم الإنسانية (1946) وكلية التربية عام (1953) أطلق عليها اسم «جامعة دمشق».
ومن اللافت أن أحد أوائل معارض الفن التشكيلي في سوريا أقيم عام 1928 في مقر الجامعة السورية بدمشق، واشترك فيه عدد من الفنانين من مصورين وتطبيقيين، من أمثال توفيق طارق، وسعيد تحسين، وميشيل كرشة، وفائز العظم، وجوزفين تاجر، ومحمد علي الخياط. استمرت الجامعة لتكون حاضنة للفنانين من خلال معارض جماعية وفردية.
وظهرت أولى الجمعيات الفنية، حين عاد مجموعة من الفنانين (ومنهم صلاح الناشف الذي سافر الى ايطاليا عام1939 وعاد منها بعد ثلاث سنوات) بعد إتمام دراستهم في مصر وإيطاليا، فساهموا في تأسيس الجمعية العربية للفنون 1941

[1] http://scpr-syria.org/att/SCPR_Squandering_Humanity_Ar.pdf

(2) الملحق رقم 1 - المنتديات الثقافية، الجمعيات الثقافية والاجتماعية، دور النشر والمكتبات والمجلات في سورية منذ القرن التاسع عشر.

والجمعية السورية للفنون عام 1950 ودرّسوا لاحقًا في كلية الفنون الجميلة في جامعة دمشق، ومنذ عام 1950 تبنت المديرية العامة للآثار والمتاحف الحركة الفنية، فعمدت إلى إقامة معرض سنوي، ثم أصبحت المرجع لشؤون الفنانين، ثم أنشأت المديرية المذكورة جناحًا دائمًا لعرض الأعمال الفنية سُمي «جناح الفن الحديث»، وفي عام 1958 أُنشِئت وزارة الثقافة والإرشاد القومي وأحدثت فيها مديرية للفنون الجميلة تتبعها دائرة للمقتنيات والمعارض ودائرة للنصب والتماثيل.
كما كانت المنتديات الثقافية[1]، والجمعيات الثقافية ذات الطابع الاجتماعي، ودور النشر والمكتبات والمجلات الثقافية الدورية الصادرة في سوريا محركات أساسية لحركة التأليف والترجمة ولانتشار الفكر والثقافة، حيث ساهمت الجمعيات والأندية والروابط الأدبية في نشر الثقافة والأدب على الساحة الأدبية في دمشق منذ مطلع العقد الثاني وحتى نهاية العقد الخامس من القرن العشرين.

فأول مطبعة عربية هي تلك التي دخلت حلب عام 1706 وعليها طبع البطريرك أثناسيوس الثالث دباس «كتاب الزبور» في السنة نفسها. وأول مطبعة في دمشق هي المطبعة الدومانية لصاحبها حنا الدوماني وتعود لعام 1855.
على صعيد المكتبات "تعد دمشق من أعرق المدن الشرقية في اقتناء الكتب وتأسيس المكتبات، ولا تقل حلب عنها شأنًا. واقدم مكتبة وصلت إلينا في القرن التاسع عشر في دمشق هي مكتبة الجامع الأموي، وثمة تسع مكتبات أخرى موزعة في أنحاء دمشق ، كان يؤمها العموم للدرس والمطالعة."[2] والحديث هنا يتضمن المكتبات الخاصة التي كانت منتشرة بفضل جهد أصحابها مثل : (المكتبة العمرية، مكتبة عبدالله باشا العظم، مكتبة سليمان باشا، مكتبة عثمان الكردي، مكتبة الخياطين، المكتبة الاعدادية، المكتبة الشمساطية، المكتبة الياغوشية، وغيرها.)[3]
وتأخر ظهور أول كتاب مطبوع في دمشق أكثر من نصف قرن بعد حلب، فطبعت المطبعة الدومانية عام 1864 كتاب «أوراد الشيخ عبد الغني النابلسي». إلا أن تطور الطباعة واستمرارها حتى نهاية القرن التاسع عشر كان ضعيفًا في سوريا، فلم يطبع حتى هذا التاريخ سوى 272 كتابًا غالبها في الدين والأدب واللغة، وقليل منها في الفلسفة والعلوم والفنون والاجتماع.
ولم تتطور الطباعة في دمشق إلا منذ ثلاثينيات القرن العشرين حين بدأت المدارس تنتشر وصارت الكتب المدرسية مطلوبة وأخذ مجمع اللغة العربية يزوِّد السوق بكتب التُّراث، وظهرت الجرائد المختلفة.
على أن بواكير النشر بمعناها الاصطلاحي قد ظهرت في المكتبة العربية التي أسست عام 1908 لصاحبها أحمد عبيد الذي يعد شيخ الناشرين الأول في دمشق، ويمكن أن نعدّ عمله نقلة للمكتبات من حيّز البيع والطباعة إلى حيّز النشر.
عرفت دمشق الصحافة لأول مرة في جريدة "سوريّة" الرسمية، وذلك سنة 1865. ثم تلتها بعد عامين في حلب صحيفة "غدير الفرات" الرسمية، وتتالت فيما بعد الصحف الخاصة ففي عام 1878 انشأ الكواكبي في حلب بالتعاون مع هاشم العطار صحيفة "الشهباء" وفي دمشق أصدر أحمد عزت باشا العابد صحيفة "دمشق" عام 1870. واستمر صدور الصحف بشكل دوري ومتزايد في معظم المدن السورية، ففي العهد العثماني صدر في حلب 25 جريدة و4 مجلات. وفي دمشق 36 صحيفة وتسع مجلات، وفي مرحلة الانتداب الفرنسي صدر في دمشق لوحدها أكثر من مئة صحيفة ومجلة.
ترقى ظاهرة تأسيس وانتشار الجمعيات والأندية الفكرية التي أشهرت للساحة السورية أسماء وأعلام ثقافية وفنية الى النصف الثاني من من القرن التاسع عشر، فقد تأسست أول جمعية في دمشق عام 1874 تحت اسم "جمعية رابطة المحبة" ثم تلتها "الجمعية التاريخية" عام 1875، ثم توالى تأسيس الجمعيات وانتشر بشكل محدد في كل من دمشق وحلب، وأهمها: الجمعية السورية، النادي العربي،النادي النسائي العربي، جمعية الرابطة الادبية، جمعية الندوة الثقافية السياسية، رابطة وحي القلم، رابطة الكتاب الشباب وغيرها الكثير.
وعلى الصعيد الفني كان الاتجاه يذهب بمبادرات فردية أو جماعية نحو تجمع الفنانيين وتشكيلهم فرق وأندية، مثل تجربة رائد المسرح العربي أبو خليل القباني الذي أسس فرقة مسرحية تضم نخبة من الممثلين والمنشدين والمغنين والعازفين وراقصي السماح وقدم أول عرض له في دمشق عام 1871، وفي حمص قام الشيخ محمد خالد الشلبي بتأسيس مسرح "المنظر الجميل"، كما شهد عام 1914 تأسيس أول نادي موسيقي في سورية تحت اسم "نادي الموسيقى الشرقية" الذي أسسه الفنان شفيق شبيب.

---

(1) الملحق رقم2 - دراسة حالة - منتدى سكينة.
[2] جوزيف الياس: تطور الصحافة السورية في مائة عام ج1، ص15

[3] المرجع السابق، ص 28 - 29

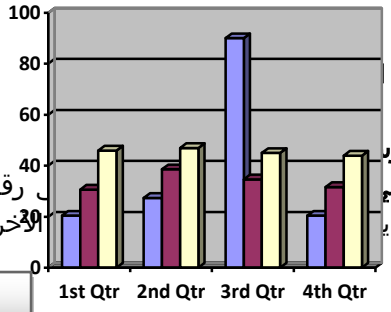

2. التبعية

1-2 البنية المؤ
الهيكل التنظيمي

رقم 1 صورة عامة للمؤسَّسات الثقافية السورية، وارتباطها بالحكومة والسلطة، كما ي الأخرى التي تمارس نشاطًا ثقافيًّا هامًّا ضمن البنية الإدارية لسوريا.

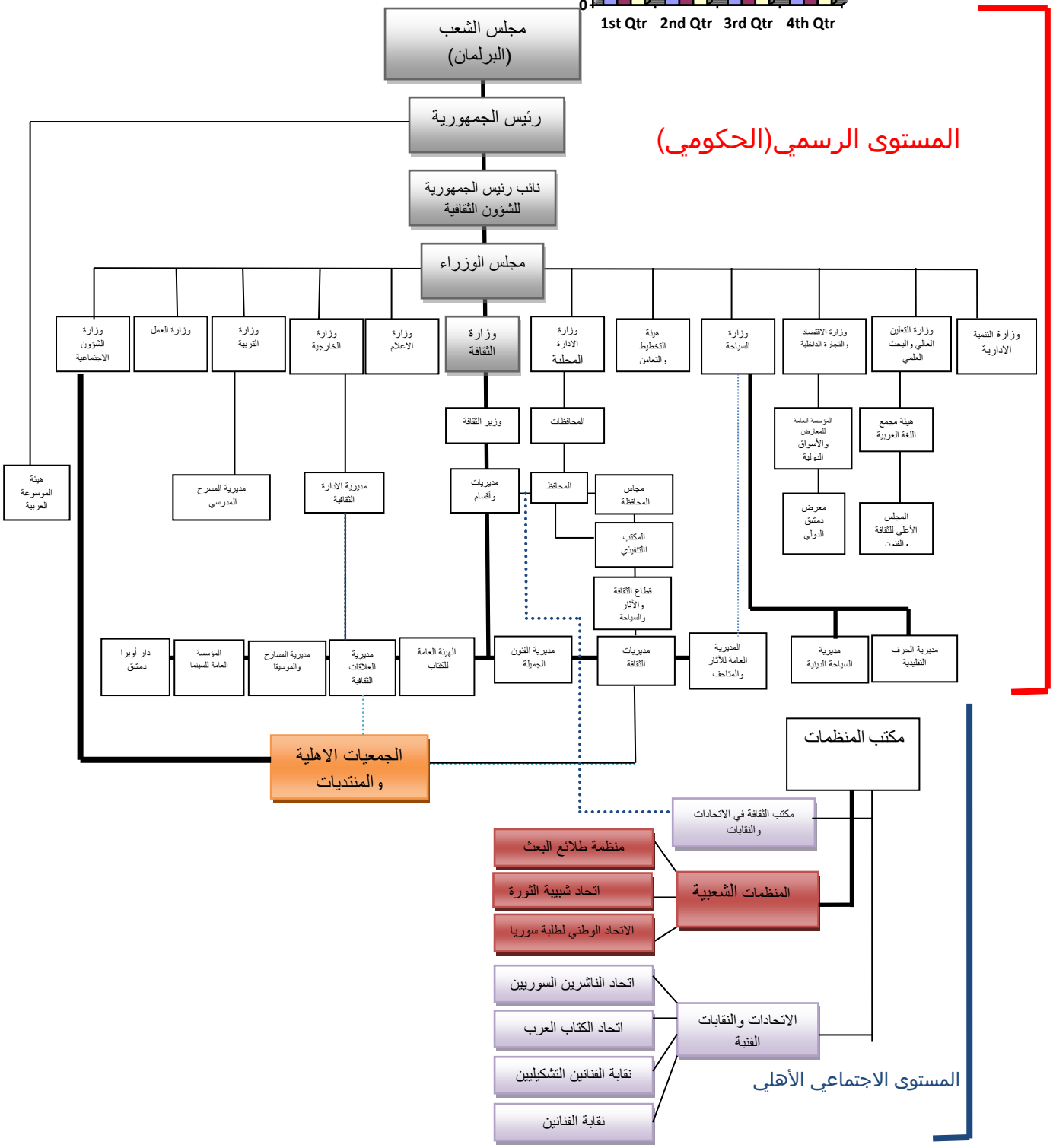

الهيكل التنظيمي رقم 2: يزودنا الهيكل التنظيمي رقم **2** بالبنية الهيكلية لوزارة الثقافة السورية.

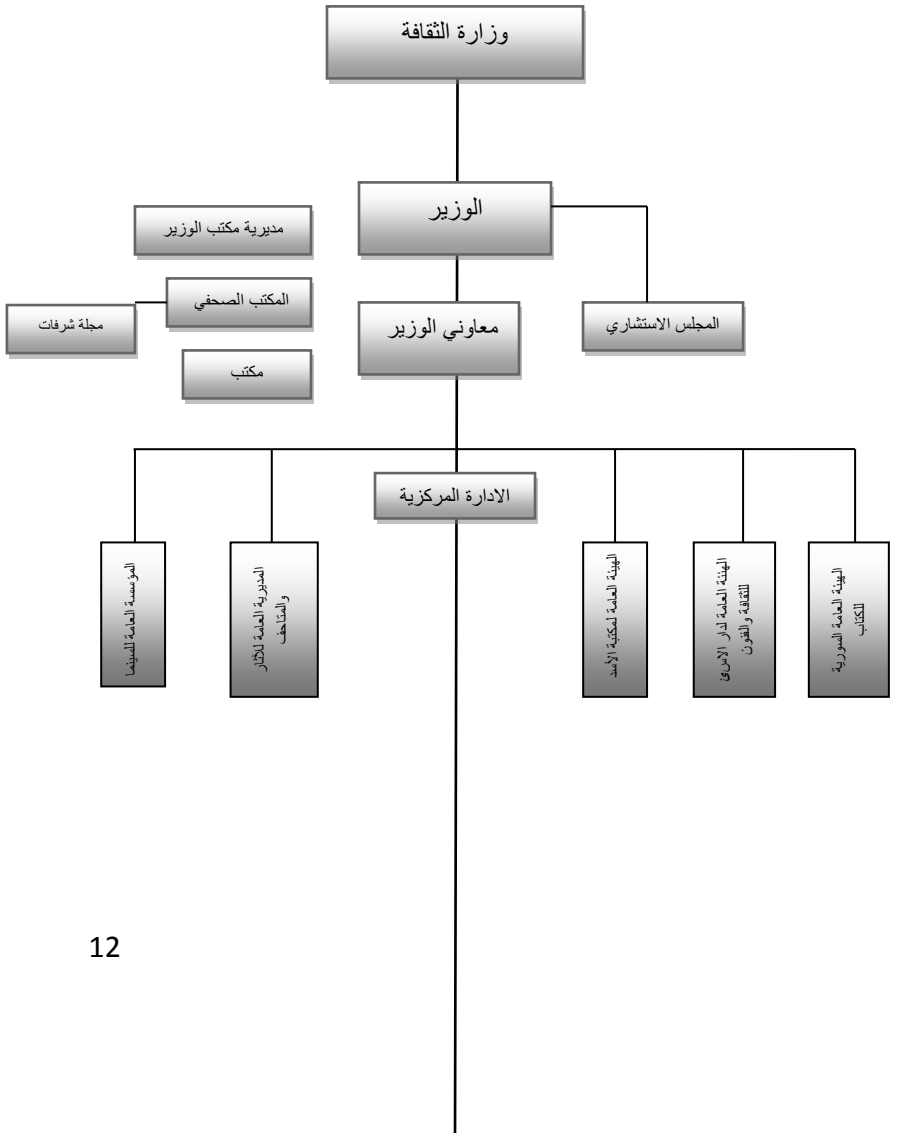

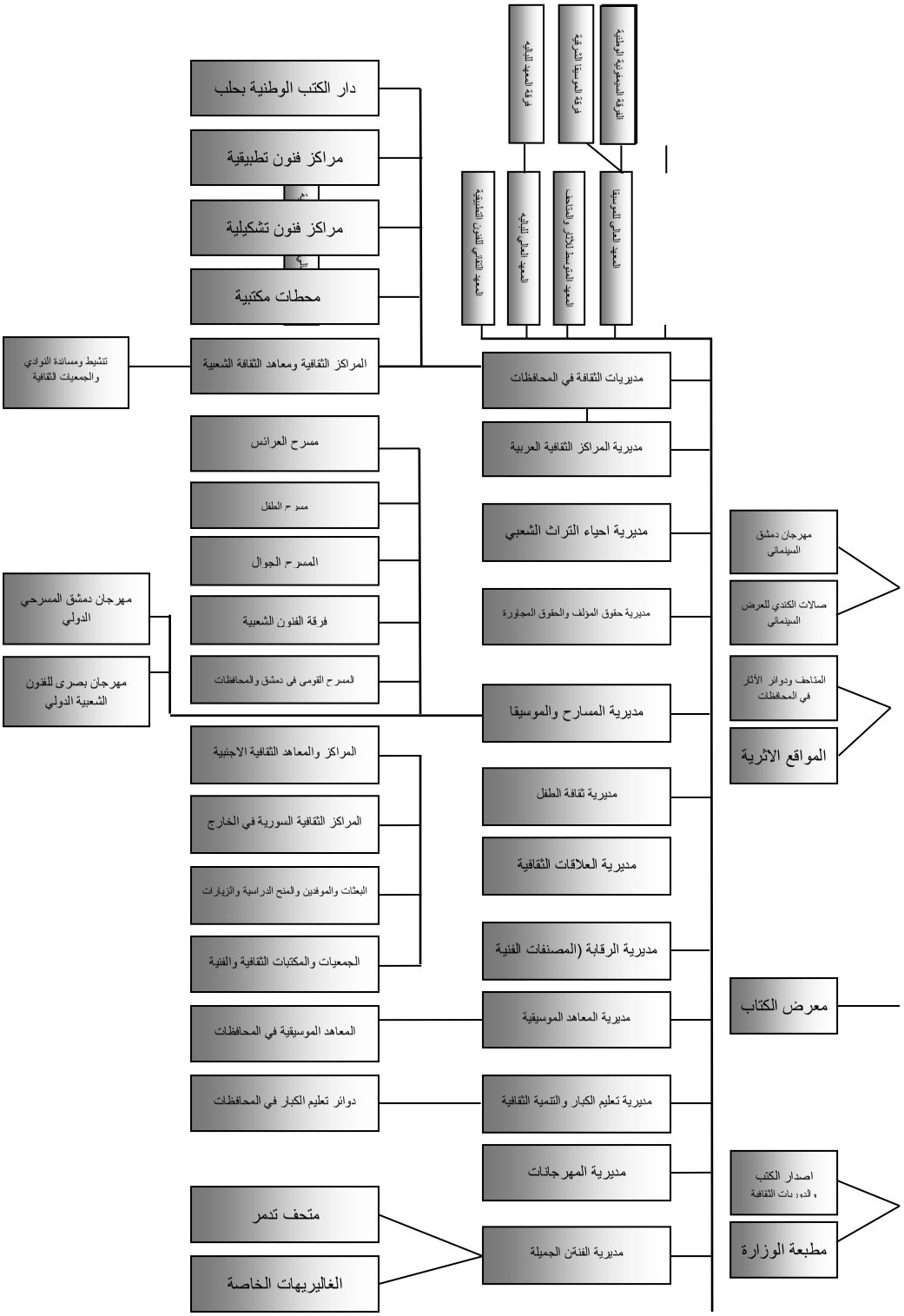
الفرقة السيمفونية الوطنية
فرقة الموسيقا الشرقية
فرقة المعهد الدليلة
المعهد العالي للموسيقا
المعهد العالي للباليه
المعهد المتوسط للكثار والمناخ
المعهد التقاني للفنون التطبيقية
دار الكتب الوطنية بحلب
مراكز فنون تطبيقية
مراكز فنون تشكيلية
محطات مكتبية
المراكز الثقافية ومعاهد الثقافة الشعبية
تنشيط ومساندة النوادي والجمعيات الثقافية
مديريات الثقافة في المحافظات
مديرية المراكز الثقافية العربية
مديرية احياء التراث الشعبي
مديرية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة
مديرية المسارح والموسيقا
مديرية ثقافة الطفل
مديرية العلاقات الثقافية
مديرية الرقابة (المصنفات الفنية
مديرية المعاهد الموسيقية
مديرية تعليم الكبار والتنمية الثقافية
مديرية المهرجانات
مديرية الفنون الجميلة
مسرح العرائس
مسرح الطفل
المسرح الجوال
فرقة الفنون الشعبية
المسرح القومي في دمشق والمحافظات
المراكز والمعاهد الثقافية الاجنبية
المراكز الثقافية السورية في الخارج
البعثات والموفدين والمنح الدراسية والزيارات
الجمعيات والمكتبات الثقافية والفنية
المعاهد الموسيقية في المحافظات
دوائر تعليم الكبار في المحافظات
متحف تدمر
الغاليريهات الخاصة
مهرجان دمشق السينمائي
صالات الكندي للعرض السينمائي
المتاحف ودوائر الآثار في المحافظات
المواقع الاثرية
معرض الكتاب
اصدار الكتب والدوريات الثقافية
مطبعة الوزارة
مهرجان دمشق المسرحي الدولي
مهرجان بصرى للفنون الشعبية الدولي

2-2 وصف عام للنظام

المؤسَّسات الحكومية الراعية للثقافة

المستوى الوطني

- هيئة التخطيط والتعاون الدولي

جهاز فني تابع لرئاسة مجلس الوزراء تم استحداثه بتاريخ 2011/1/11 بديلاً عن هيئة تخطيط الدولة.
تعمل الهيئة الجديدة على دراسة وتحليل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وتسليط الضوء على مواطن الضعف والقوة ومتابعة التطورات الإقليمية والدولية، وإعداد دراسات مستقبلية حول مختلف القضايا للتنبؤ بتطورات الاقتصاد السوري إلى جانب اقتراح الرؤى والأهداف العامة والاستراتيجيات والخطط الطويلة والمتوسطة والقصيرة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على المستوى الوطني العام وعلى مستوى الأقاليم.
كما اعتبر القانون هيئة التخطيط والتعاون الدولي النافذة الرسمية بين الجمهورية العربية السورية وبين العالم الخارجي، وهي قناة الاتصال الوحيدة مع الدول العربية والأجنبية والمنظمات والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية فيما يتعلق بالحصول على منح وقروض ومساعدات فنية [1].

بناء على ما سبق، يعد إيراد هيئة التخطيط والتعاون الدولي ضمن المؤسَّسات الحكومية المنظمة لعمل قطاع الثقافة ضرورة لفهم الصورة العامة للعمل الثقافي في القطاع العامّ، رغم أنها ليست هيئة معنية بالثقافة بشكل خاص، إلا أنها الجهة المخوّلة بإحداث لجنة للتخطيط والتعاون الدولي في كل مؤسسة ووزارة ومنها وزارة الثقافة.

اللجنة الوطنية السورية للتربية والعلوم والثقافة: هي هيئة وطنية للتربية والعلوم والاتصال في وزارة التربية، تضم في هيكليتها أمانة عامة من الموظفين وهيئة عمومية يرأسها معالي وزير التربية وتضم معاوني وزارات: الخارجية والمغتربين- الإعلام- الثقافة- التعليم العالي- الموارد المائية- النفط والثروة المعدنية- الدولة لشؤون البيئة- هيئة التخطيط والتعاون الدولي وممثلين عن مؤسسات علمية حكومية: مركز الدراسات والبحوث العلمية- هيئة الطاقة الذرية- مكتبة الأسد الوطنية.
تشكلت اللجنة الوطنية بموجب المرسوم التشريعي رقم/944/ تاريخ 1976/5/13 م وذلك بناء على الميثاق التأسيسي لليونيسكو الذي أقرته الدول الأعضاء ومنها الجمهورية العربية السورية التي انتسبت إلى المنظمة عام 1946م.
وتعد اللجنة الوطنية صلة الوصل بين الوزارات والمؤسسات الوطنية المعنية والمنظمات الدولية الثلاث: /اليونيسكو- الايسيسكو- الاليكسو/.

- وزارة الثقافة.

أُسِّسَت وزارة الثقافة في الجمهورية العربية السورية تحت اسم «وزارة الثقافة والإرشاد القومي» عام 1958 خلال الوحدة مع مصر من خلال القانون رقم 197، وما زالت تعمل بناء على الأهداف التي حددت لها عند تأسيسها كما يلي:

- ❖ تعميم المعرفة والثقافة بين الجماهير والتعريف بالحضارة العربية ونشر رسالتها.
- ❖ توجيه أفراد الشعب توجيهًا قوميًّا صحيحًا والعمل على تنمية وعيهم القومي وإرشادهم إلى ما يرفع مستواهم الاجتماعي ويقوي رُوحهم المعنوية وشعورهم بالمسؤولية ويحفزهم على التعاون والتضحية ومضاعفة الجهود في خدمة الوطن والإنسانية.
- ❖ تيسير سُبُل الثقافة الشعبية.
- ❖ الاتصال بالمؤسَّسات الثقافية والفنية الخارجية والإفادة من نشاطها.
- ❖ تنفيذ بنود المعاهدات الثقافية المعقودة مع الحكومات الأجنبية وذلك ضمن اختصاص الوزارة.
- ❖ إقامة المعارض والمهرجانات والحفلات الثقافية والفنية، وعقد المؤتمرات، وتنظيم المسابقات ووضع الجوائز، وتشجيع تأسيس الجمعيات الثقافية المختلفة.

[1] http://www.buildexonline.sy/detail.aspx?id=15437

- ❖ إحياء التُّراث العربي القديم في العلوم والآداب والبحث.
- ❖ اكتشاف التُّراث الأثري والتاريخي للإقليم السوري.
- ❖ إحداث المتاحف الأثرية والتاريخية والفنية الشعبية.
- ❖ تشجيع الفنون والآداب وتوجيهها إلى ما تقتضيه مصلحة الدولة.

وتشرف الوزارة على عدد من المؤسَّسات والمديريات المستقلة عنها إداريًّا والمرتبطة بها فنيًّا لتشكل الوزارة مركز اتخاذ القرار لجميع قطاعات الثقافة السورية.

المديريات التابعة لوزارة الثقافة: مكتبة الأسد الوطنية- المديرية العامة للآثار والمتاحف- المؤسسة العامة للسينما- الهيئة العامة لدار الأسد للثقافة والفنون/ دار الأوبرا- الهيئة العامة السورية للكتاب- المعهد العالي للفنون المسرحية- المعهد العالي للموسيقى- مدرسة الباليه- مديرية المعاهد الموسيقية العربية- مديرية المسارح والموسيقى- المعهد التقاني للفنون التطبيقية- مديرية إحياء التراث- مديرية الرقابة الداخلية- مديرية العلاقات الثقافية- مديرية الفنون الجميلة- مديرية المراكز الثقافية العربية- مديرية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة- مديرية الهندسة- مديرية المعلوماتية- مديرية تعليم الكبار- مديرية التخطيط والإحصاء- مديرية الرقابة على المصنفات الفنية- مديرية ثقافة الطفل- مديرية الشؤون القانونية- مديرية الشؤون الإدارية.

- الوزارات والهيئات الأخرى:

تهتم مجموعة من الوزارات الأخرى بقطاعات ومجالات ثقافية محددة، وزارة الشؤون الاجتماعية تعمل كجهة إدارية مشرفة على عمل الجمعيات والمنظمات غير الحكومية. وزارة السياحة التي تشرف على المجلس الأعلى للسياحة المختص بإصدار القوانين الاستثمارية للمواقع الأثرية، ومديرية الترويج السياحي التي تشرف على إقامة المعارض الفنية، وتصدر قوانين اقتناء القطع الأثرية، كما تعمل على الترويج السياحي للآثار والثقافة والفنون السورية من خلال مهرجاناتها الْمَحَلِّيَّة ومشاركتها في المعارض الدولية وإيفاد فرق الفنون الشعبية والفرق الفنية الخاصَّة والمهن التُّراثية إلى المعارض والمحافل الدولية.

وبتاريخ 2012/1/25 أصدرت وزارة السياحة هيكلية إدارية جديدة حيث تمّ إحداث مديريات عديدة[1] ومنها مديرية تعنى بالسياحة الدينية (مديرية السياحة الدينية) باعتبارها المنتج الذي يمثل الغنى السياحي في سوريا ومديرية الحرف التقليدية واليدوية بما يسمح بتطوير الإنتاج المحلي وإيجاد فرص عمل. كما تمّ تحويل المراكز السياحية إلى معاهد متوسّطة للإرتقاء بالمستوى التعليمي والتدريبي.

وزارة التربية التي تتضمن إدارات خاصَّة بالمسرح المدرسي وغيرها من الأنشطة الفنية اللا صفِّيَّة

وقد قامت وزارة التربية في العام 2010 باستقطاب ما يُقارب 250 خريجًا من خريجي المعهد العالي للفنون المسرحية والمعهد العالي للموسيقا بحيث تمكنت مديرية المسرح المدرسي من إقامة مهرجانها الفني الأول في نفس العام وكان المهرجان الثاني في منتصف الشهر الثالث من العام 2011،كما أقامت مديرية المسرح المدرسي بعض ورشات العمل في العام 2011 مع الأطفال النازحين من المناطق الساخنة في المناطق الاكثر أماناً

وزارة الدفاع التي تدير المسرح العسكري الذي يؤدي فيه الشباب السوريون من خريجي الفنون خدمتهم العسكرية والذي قام بالتعاقد مع بعض الفنانات من أجل تقديم عروض مسرحية (ذات نهج وطني قومي) على خشبة نفس المسرح وعروض جوالة للقطع العسكرية في أماكن تواجدها .

وزارة الإعلام المشرفة على الهيئة العامة للإذاعة والتليفزيون.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي المشرفة على المجلس الأعلى للثقافة والفنون، ومجمع اللغة العربية.

وزارة الاقتصاد التي تشرف على غرفة صناعة السينما، وعلى مدينة المعارض التي تقيم معرض دمشق الدولي السنوي الذي لا يقتصر نشاطه على المعروضات بل ترافقه عدة نشاطات فنية وثقافية شاملة والذي كان العام 2012 تاريخ دورته التاسعة والخمسين، وقد ورد الخبر التالي في مجلة المعارض والأسواق الدولية (بسبب الظروف الاستثنائية وصعوبة وصول

[1] الهيكل التنظيمي رقم (1)

المشاركين من المحافظات تأجيل الدورة الـ 59 من معرض دمشق الدولي إلى موعد لاحق). وأكد المدير العام للمؤسسة العامة للمعارض والأسواق الدولية أن هذا تأجيلا وليس الغاءً ولكن الدورة 59 لم تتم حتى تاريخ البحث.
وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة كجهة إدارية منظمة لعمل المحافظات والبلديات،

المنظمات الشعبية والاتحادات المهنية

تعتبر المنظمات الشعبية هي الأطر التنظيمية التي تستقطب إمكانيات المواطنين حسب طبيعة عملهم، وهي أطر معتمدة لدى مؤسَّسات الدولة، لكنها تعتمد أنظمة مختلفة تستقي توجهها العام من منطلقات قُطْرية وقومية وتندرج في ثلاثة أطر:
1- منظمات تابعة لحزب البعث: كمنظمة الطلائع، واتحاد شبيبة الثورة، واتحاد طلبة سوريا، وهي تمارس العمل الثقافي الْمَحَلِّيّ والمشاركات في المهرجانات والمعارض والمسابقات الدولية عبر مكاتب الثقافة فيها.
وجاء في نص المرسوم الرئاسي الذي صدر بتاريخ 2012/1/2 "يعيّن العاملون في حزب البعث العربي الاشتراكي والمنظمات الشعبية من غير المنتخبين أو المكلفين بمهام قيادية في شواغر (ضمن ملاكات الدولة الرسمية) محدثة حكماً لهذه الغاية". تأتي هذه الخطوة تماشياً مع المرحلة المقبلة التي سيُصبح فيها حزب البعث حزباً كبقية الأحزاب السورية الأخرى ، وبالتالي تخفيف الأعباء المالية عنه إلى أقصى حد،بحيث تصبح أجور هؤلاء من موازنة الدولة ويخدمون مؤسساتها الرسمية.

2- مكاتب الثقافة في الاتحادات المهنية الأخرى (يُنتخب أعضاؤها ورئيسها من قِبَل المنتسبين إليها) مثل: الاتحاد النسائي، اتحاد الفلاحين، اتحاد العمال.
جميع هذه المنظمات تمارس النشاط الثقافي الْمَحَلِّيّ والدولي عبر مكاتب الثقافة فيها، وتتلقى الدعم من الوزارات المختصة.

3- اتحادات المهن الفنية والثقافية (يُنتخب أعضاؤها ورئيسها من قِبَل المنتسبين إليها): تمارس بعض هيئات الدولة الإشراف عليها دون أن تتدخل في عملها مثل: اتحاد الفنانين التشكيليين، اتحاد الكُتَّاب العرب، نقابة الفنانين، اتحاد الناشرين السوريين، اتحاد الصحافيين. وتمارس هذه الهيئات نشاطاً ثقافيًّا على المستوى الْمَحَلِّيّ والدولي حسب اختصاصها، وتسهم بشكل فعَّال في نشر ودعم الثقافة والفنون السورية خارج الحدود، وتتلقى التسهيلات والدعم من وزارة الثقافة والإعلام والجهات المعنية.

المستوى الْمَحَلِّيّ:

وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة (التي حصلت على تسميتها الحالية خلال عام 2009 بعد أن كانت وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة والبيئة) وهي الإدارة المركزية المشرفة على عمل المحافظات والمجالس البلدية، وكما نرى في الهيكل التنظيمي، تتضمن المحافظة مكتبًا تنفيذيًّا يُعنَى بشؤون الثقافة والاحتفاليات والمهرجانات، كما يشرف إداريًّا على المراكز الثقافية في المحافظة، علمًا بأنها تتبع فنيًّا وزارة الثقافة، مِمَّا يخلق ازدواجية في عمل هذه المراكز.
أنشئت وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة بعد صدور قانون الإدارة الْمَحَلِّيَّة عام 1971 بهدف تركيز المسؤولية في أيدي شرائح الشعب وإشراك السلطات الْمَحَلِّيَّة بالعمل مع السلطات المركزية، باعتبارها الوعاء الرئيسي الذي ينظم المشاركة الشعبية في المجالات المختلفة، ومن ضمنها مجال الثقافة، حيث تكون الوحدات الإدارية مسؤولة عن قطاعات متعددة تتضمن الثقافة.
تتوزع مديريات الثقافة في المحافظات السورية الأربعة عشر، كممثل وحيد لوزارة الثقافة في هذه المحافظات، وتشكل حلقة الوصل بين الوزارة والسلطات الْمَحَلِّيَّة (المحافظة)، ترعى هذه المديريات الأنشطة الْمَحَلِّيَّة وفق خطط شهرية تتطلب الحصول على موافقة وزارة الثقافة قبل إقرارها، وتُمول من قِبَل المحافظة.

بمبادرة مشتركة من الاتحاد الأوربي والجمهورية العربية السورية، بدأ العمل منذ عام 2005 على تحضير مشروع تحديث الإدارة البلدية الذي طبق في مرحلة تجريبية أولى على ست مدن[1]، ويهدف إلى اللا مركزية في صناعة القرار، وإعطاء الحكومات الْمَحَلِّيَّة سلطة أوسع على شؤونها وصلاحيات تطوير آليات عملها والقيام بتعديلات إدارية ومالية بهدف خلق بلديات تتمتع باستقلالية أعلى، وتعمل على رؤية ذات طابع استراتيجي.

(1) دمشق، حلب، حمص، اللاذقية، طرطوس، دير الزور.

بتاريخ 2010/6/10 احتفلت وزارة الادارة المحلية وبعثة الاتحاد الأوروبي في سوريا بختام مشروع تحديث الإدارة البلدية (MAM)وإطلاق برنامج اللامركزية والتنمية المحلية والذي يُعد المرحلة الثانية من برنامج تحديث الإدارة البلدية بميزانية 22.5 مليون يورو، ويدوم أربع سنوات.
وبتاريخ 2011/8/24 صدر المرسوم التشريعي رقم (107) المتضمن قانون الإدارة المحلية والذي يهدف الى تطبيق لامركزية السلطات والمسؤوليات وتركيزها في أيدي الشعب وتبسيط الإجراءات لتأمين الخدمات للمواطنين بالإضافة الى تعزيز الإيرادات المالية للوحدات الإدارية وتعزيز دور الرقابة من خلال الرقابة الرسمية والشعبية.(2)

تغيرات على مستوى القطاع العامّ

كما معظم الجهات الحكومية في سوريا اليوم، وزارة الثقافة ليست جهة فاعلة على المستوى السياسي، بل هي جهة تنفذ التوجه السياسي الأعلى في آليات "مواجهة المؤامرة أو الأزمة"وليس هذا الدور، من حيث الجوهر، طارئًا على المؤسسة الثقافية الرسمية، إلا أنه أصبح أكثر حدة.
وكان من الواضح عمل وزارة الثقافة الدؤوب للمساهمة في خلق صورة استمرار "الحياة الطبيعية" فأصبح الحراك الثقافي محليا و مناطقيًا (يغطي المناطق القليلة التي لا تشهد حراكًا سياسيًا) متضمنة إقامة الأنشطة الفنية الاعتيادية بغض النظر تمامًا عن خلو الصالات من المتفرجين، وكان التركيز على الأنشطة الخاصة بالأطفال ، طباعة الكتب ،اقامة الأمسيات وتكريم بعض المثقفين .وبمعنى آخر أصبح الحراك الثقافي مقتصرًا على الفاعلين الذين توائم ميولهم السياسة توجهات النظام في الفترة الراهنة.كما قامت الوزارة ببعض المشاركات الدولية الخجولة ضمن الفعاليات الثقافية للدول الصديقة للنظام السياسي السوري . وبمحاولة لرصد حراك وزارة الثقافة في مجال الاتفاقيات الجديدة منها أو القديمة والتي تغطي بنودها الاعوام الثلاث الماضية فإنه لا تطالعنا أية اتفاقيات ثقافية جديدة بل نلاحظ جمود أو موات كافة الاتفاقيات الموقعة في العام 2010م.
كما أن التغيرات على مستوى صناع القرار في الوزارة ومفاصلها الرئيسية كثيرة ومتواترة ولا تخضع لأي معيار. ومن أهم هذه التغيرات، تغير وزير الثقافة فبعد د. رياض عصمت عينت د. لبانة مشوح منذ حزيران 2012م ولغاية آب 2014 ليتسلم من بعدها الاستاذ عصام خليل حقيبة وزارة الثقافة وهو حاصل على اجازةفي الحقوق من جامعة دمشق وعضو اتحاد الصحفيين والكتاب العرب ونقابة المحامين وعضو مجلس الشعب في الدور التشريعي الأول منذ العام 2012 .وطالت التغيرات مدراء العديد من المديريات والهيئات التابعة لوزارة الثقافة ومن الجدير بالذكر أنه تم اسناد مهمة ادارة مسرح العرائس /مديرية المسارح والموسيقا / للأستاذ محمود عثمان 2012 بدلاً من الأستاذ زكي كورديلو الذي اعتقلته السلطات الأمنية في وقت سابق من العام نفسه على خلفية الحراك الشعبي وهذا يدلنا وبشكل واضح على أن الوزارة لم تحاول اتخاذ أي موقف أو اجراء لصالح العاملين فيها بل في بعض الأحيان اتخذت اجراءات ضدهم فمن عدم التحرك ازاء استدعاء العديد من موظفيها والعديد من الناشطين الثقافيين للتحقيق معهم في فروع الامن الى السكوت عن اعتقال الكثيرين منهم ليصل الأمر أن تفصل مديريات وهيئات تابعة للوزارة بعض الموظفين لأسباب لا تتعلق بأدائهم الوظيفي فعلى سبيل المثال، أصدرت المؤسسة العامة للسينما في سوريا (الجهة الرسمية الوحيدة المسؤولة عن الإنتاج والتوزيع السينمائي) في تموز 2012 قرارًا يقضي بفصل ثلاثة من المخرجين السينمائيين السوريين بذريعة "تغيبهم أكثر من 15 يومًا عن الدوام الرسمي من دون تقديم عذر" وفقًا لنص القرار، واعتبرت الأوساط الفنية قرار الفصل فعلاً مسيسًا بامتياز، فالمخرجون الذين صدر بحقهم القرار عُرفوا بوقوفهم إلى جانب الحراك الشعبي في سوريا، وأعلنوا مناهضتهم للنظام.
وكل ما سبق دعا بالكثير من الناشطين والفاعلين الثقافيين المناهضين للنظام لمغادرة سوريا إلى وجهات متعددة وإلى قيامهم لاحقًا باستخدام فنهم الممزوج مع ما تعرضوا له في سوريا بتنظيم أحداث وأنشطة فنية متنوعة من شأنها لفت انتباه الرأي العام في تلك البلدان لما يجري حاليًا في سوريا ولحشد الدعم للثورة في وجه عنف النظام، فأقامو معارض الفن التشكيلي وقدموا العروض المسرحية والامسيات الشعرية والغنائية وصنّعوا الافلام السينمائية التي شارك بعضها في مهرجانات دولية كما أنشؤوا الفضائيات والاذاعات والاذاعات الالكترونية والصحف والمجلات الالكترونية والمطبوعة اضافة الى الصفحات الالكترونية الإخبارية.
أما من تبقى من المثقفين والفاعلين الثقافيين في سوريا فقد انقسمو عمومًا لثلاث فئات الفئة الأولى الموالية للنظام وتعمل ضمن مؤسساته الثقافية الرسمية ووفق توجهاته وفئة ثانية قليلة بقيت على الحياد من النظام والحراك الشعبي تحاول العمل ضمن ظروف صعبة جدًا لايجاد سبل الحياة والفئة الثالثة المعارضة للنظام السياسي التي اتسمت علاقتها مع السلطة الثقافية بـ "القطيعة"، فهناك توجه واضح لعدم تشغيل الفنانين المعارضين سواء في وزارة الثقافة أو الإعلام، بل وهناك توجيهات مباشرة لشركات القطاع الخاص لمقاطعتهم ومنعهم من المشاركة في إنتاجاتها.وهنا لا بد من الذكر أن الفئة الثالثة ساهم بعضها مع الناشطين الشباب في كافة المحافظات السورية على خلق البديل الاعلامي والثقافي في ظل

ظروف أقل ما يمكن القول عنها بالصعبة بحيث تطالعنا العديد من الجرائد المحلية والمواقع الالكترونية التي تغطي الأحداث السياسية والاجتماعية بالاضافة الى بعض النشاطات الفنية على الرغم من قلتها.

التغيرات في آليات العمل الثقافي:

تمثلت صورة القطاع الثقافي الحكومي بالثبات والبنية الثقيلة عموماً، وبعد بدء الحراك الشعبي في آذار 2011 تحول الى ناطق باسم النظام الحاكم في مواجهة "المؤامرة الكونية على سوريا"، مما فتح الباب واسعاً لمنتقدي دور هذا القطاع الى التحرك وبوتيرة غير مسبوقة في سوريا. في العام 2011 انتشرت التجمعات الثقافية، أو تجمات الحراك المدني التي استخدمت أشكال التعبير الثقافي، وخرجت من أطر الرقابة وآليات العمل السابقة المتمثلة بصعوبات تعتبر الآن تقليدية كالقوانين والانظمة أوالتمويل ومصادره. ورغم مضى ما يقارب الثلاث سنوات على تأسيس بعضها الا أنها تُعتبر في طور التشكل تعاني من ضعف البناء المؤسساتي وتفتقد الى الخبرة والمعرفة. فبعض المؤسسات تجاوبت مع التغيرات المتسارعة في الوضع السوري من خلال تجاوز كل أشكال الرقابة والقوانين، كما يعمل بعضها وفق رؤى آنية بحتة مما يهدد استمراريتها إذ أنها ترتبط رؤيتها، رسالتها وبالتالي استمراريتها بظرف سياسي آني مهما طال. وبالتالي وبناءً على ما سبق لا نستطيع رصد تغيرات واضحة علمية ودقيقة في آلية عمل المؤسسات الثقافية الحديثة في سوريا.

3-2 التعاون بين الوزارات أو بين الهيئات الحكومية (التعاون بين القطاعات)

يقتصر التعاون بين الوزارات أو الهيئات الحكومية المعنية بالثقافة في سوريا على توقيع مذكرات تفاهم قصيرة الأمد، يتم الاتفاق عليها وتوقيعها لصالح تنفيذ مشروع محدد أو فاعلية محددة دون أن يكون لهذا التعاون بعد استراتيجي بعيد المدى.

لتنفيذ هذا النوع من التفاهمات بين الوزارات يتم غالبًا تشكيل لجنة مشتركة من قِبَل الطرفين لوضع بنود مذكرة التفاهم بإشراف القسم القانوني للوزارات المعنية، وبعد التوقيع رسميًّا على هذه الشراكات تُكلَّف لجنة مشتركة أخرى بالتنسيق لتنفيذ المشروع حسب بنود الاتفاقية.

وضمن إطار التنسيق بين الوزارات، لا بد من الإشارة إلى أن هناك صلاحيات تُمنح لوزارات معينة للإشراف على جوانب محددة من عمل الوزارات الأخرى، وذلك تقيداً بالنظم الداخلية واللوائح المنظمة للعمل الوزاري.

من الأمثلة الواضحة على هذا النوع من الوصاية وزارة المالية التي تُعيِّن في كل مديرية من مديريات وزارة الثقافة (وكذلك في المديريات التابعة للدول الأخرى) محاسبًا يتبع إداريًّا المالية، يرتبط عمله بها، ويدير الشؤون المالية الداخلية للوزارة المفرز إليها تحت إشراف وزارة المالية.

وبناء على التقرير الصادر عن هيئة تخطيط الدولة سابقًا عند انتهاء الخطة الخَمسية التاسعة: يعد ضعف التنسيق بين الوزارات أو الهيئات الحكومية المعنية بالثقافة والفن في سوريا مؤشراً إلى ضعف تنفيذ الخطط الخمسية. ويتجلى ضعف التنسيق في التداخل في النظم الداخلية للمؤسَّسات الحكومية وازدواجية تبعياتها الإدارية، إضافة إلى تأسيس مشاريع متشابهة ومتداخلة دون التنسيق بين الوزارات والهيئات المختلفة.

4-2 التعاون الثقافي الدولي

1-4-2 رؤية عامة للبنى والتيارات الرئيسية

ترتبط علاقات التعاون الدولية دائماً بالتوجُّه السياسي والعلاقات السياسية الخارجية للبلد المعني، ليشكل البعد الثقافي في العلاقات الدولية خطًّا موازيًا وداعمًا للشراكات السياسية والاقتصادية. ينطبق الأمر على سوريا كما على جميع دول العالم، إلا أن الملاحظ في سوريا هو ارتباط معظم اتفاقيات التعاون بالتوجيهات الرئاسية المباشرة، فتؤثر العلاقات السياسية بشكل مباشر جدًّا على التعاون الثقافي وتشكل الإطار والمنظم الرئيسي للاتفاقيات الثقافية الثنائية التي توقعها سوريا.

فعلى سبيل المثال لا الحصر ومنذ استلام بشار الأسد للرئاسة عام 2000 تم بناء علاقات سياسية متينة مع تركيا مما دفع بالقائمين على السياسة الثقافية بالتشجيع نحو تركيا ابتداءً من تنظيم الرحلات السياحية الى استيراد المنتجات التركية بكل أنواعها ومنها المسلسلات التلفزيونية بهدف الدوبلاج والبيع والعرض لتشكل حالة منافسة للدراما السورية ضمن سوريا وفي المجتمع العربي. ومن الأهمية بمكان أن نذكر أن الخرائط السورية تظهر لواء اسكندرون على أنه منطقة سورية محتلة.حتى عام 1998. وبعد أزمة سورية تركية كادت تتفجر صراعاً عسكريًا، تم التوصل إلى تسوية سياسية في اتفاقية أضنة وتم الاتفاق على تأجيل أمر اللواء لوقت لاحق. المصادر السورية نفت أي تخل عن لواء الاسكندرون، إلا أنها أعلنت أن المصلحة السورية تقضي بتأجيل القضايا الخلافية والتطلع إلى التعاون الاقتصادي السياسي مع تركيا في المرحلة الراهنة، وبالرغم من ذلك ظلت الأوساط الشعبية في سوريا تطالب به. وبعد بدء الحراك في سوريا عام 2011، أعادت سوريا اللواء إلى خريطتها ولمحت بمطالبتها به.

البعد القومي للتعاون الثقافي:

لا يترجم الخطاب السياسي القومي لصناع القرار في القطاع الثقافي من خلال اتفاقيات ومعاهدات تعاون مع الدول العربية، ولا يمكن تَلَمُّس سياسة واضحة في العلاقة الثقافية السورية العربية، ورغم تعدد الهيئات واللجان الثقافية العربية التي تنضوي تحت إطار جامعة الدول العربية[1]، إلا أنها لم تكن ذات أثر على الحياة الثقافية السورية فيما مضى فما بالنا بالظرف الراهن حيث تم تعليق عضوية سوريا في جامعة الدول العربية بتاريخ 2011/11/12 ومن ثم وبتاريخ 2013/4/1 تم منح مقعد سوريا في الجامعة للمعارضة السورية المتمثلة بائتلاف قوى المعارضة والثورة السورية. من أهم هذه الهيئات:

- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (ALESCO- Arab League Education, Culture and Science Organization) وهي هيئة تعنى بالحفاظ على الثقافة العربية. أنشئت كجهاز متخصص تابع لجامعة الدول العربية بتاريخ 1970/7/2 تعنى بتطوير التربية والثقافة والعلوم في البلدان العربية. ووضع الاستراتيجيات الشاملة والمساعدة على تنفيذها لتصبح جميع الأجهزة الثقافية والعلمية والتربوية ملحقة بها. وتونس العاصمة هي المقر الدائم للمنظمة. وتشرف المنظمة على عدة معاهد ومراكز، منها: معهد المخطوطات العربية- المركز العربي للتعريب- معهد البحوث والدراسات العربية. وفي بداية العام الحالي انتهت اللجنة المكلفة في المنظمة من وضع الخطة المستقبلية (2017-2022) والتي تعتبر ثالث خطة متوسطة المدى (ست سنوات) تضعها الالكسو منذ عام 2005، ويتضح أن موضوع الاهتمام بالتراث العربي المادي والمعنوي، وإيجاد السبل العملية الكفيلة بالحفاظ عليه من الاندثار والتلاشي لا سيما في ظل المتغيرات الراهنة من المواضيع الملحة التي تعمل عليها المنظمة، كما يُعتبر واقع التعليم العام في الوطن العربي وسبل تطويره من أولويات عمل المنظمة حاليًا، ويجدر التذكير أن البرنامج العربي لتحسين جودة التعليم يندرج في إطار تنفيذ خطة تطوير التعليم في الوطن العربي التي أقرتها القمة العربية (دمشق 2008). كما تم في شهر نيسان 2014 توقيع مذكرة تفاهم بين الالكسو والمجلس الدولي للمتاحف (آيكوم)[2].

- اللجنة الدائمة للثقافة العربية، وهي لجنة تابعة للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في جامعة الدول العربية، تهتم بتحضير الاجتماع السنوي لوزراء الثقافة العرب. وقد أشادت اللجنة في اجتماعها بالقاهرة أواخر العام 2011 بانضمام سوريا الى "اتفاقية تيسير انتقال الانتاج الثقافي ". هذه الاتفاقية التي حظيت بموافقة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم في مؤتمرها العام في دورته التاسعة في تونس من 19 إلى 1987/12/22 وقد نصّت هذه الاتفاقية على أن تعمل الدول العربية على تيسير انتقال الانتاج الثقافي العربي (سواء داخل الأقطار العربية أو خارجها)، بمختلف الوسائل الناجعة ومنها:

أ- إعفاؤه وإعفاء المواد التي تدخل في انتاجه من الرسوم الجمركية.

ب- منحه أولوية النقل بين الأقطار العربية.

ج- تمتعه بتعرفات نقل مخفضة لا تزيد على 25% من تعرفات النقل المفروضة على السلع الأخرى.

البعد الدولي للتعاون الثقافي:

يتم توقيع الاتفاقيات الثقافية بين سوريا ودول العالم بمصادقة من رئيس الجمهورية، حيث تخصص الاتفاقيات بمراسيم جمهورية كالمرسوم رقم 281 لعام 2004 القاضي بتصديق اتفاقية التعاون الثقافية مع قطر. يُصَدِّق كل من رئيس مجلس الوزراء ووزير الثقافة على الاتفاقية، بناء على الوثيقة الموقعة بين الطرفين تشرف وزارة الثقافة على تنفيذ بنودها.

ومن الاتفاقيات التي تم توقيعها في السنوات القليلة الماضية:

-وقعت سوريا في العام 2008 على اتفاقية اليونسكو لحماية التنوع الثقافي. وباعتبار أن الاتفاقية تشترط أن يقدم كل بلد تقريراً كل 4 سنوات يرصد إنجازات البلد والخطوات المتخذة لحماية التنوع الثقافي، فقد قامت وزارة الثقافة بإعداد التقرير وإرساله إلى اليونسكو خلال العام 2012.

---

(1) سوريا هي إحدى الدول الست المؤسِّسَة لجامعة الدول العربية بتاريخ 22 آذار 1945، ويمثل بروتوكول الإسكندرية الوثيقة الرئيسية التي وُضع على أساسها ميثاق جامعة الدول العربية.

[2] www.facebook.com/pages/Alecso-المنظمة-العربية-للتربية-والثقافة-والعلوم/116560108420060

-في العام 2009 تم التوقيع في وزارة التعليم العالي على اتفاق بين الوزارة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) وبحضور السفير الياباني بدمشق يتضمن تمويل منح دراسية بقيمة 113ألف دولار لطلبة الجولان السوري المحتل الدراسين في الجامعات السورية.

- وقعت سوريا ولبنان 18 اتفاقية ومذكرة تفاهم وبروتوكول تعاون للسنوات 2010-2011-2012 وذلك في ختام اجتماع هيئة المتابعة والتنسيق بين البلدين الذي عقد في دمشق بتاريخ 7/18/ 2010 من بينها ثلاث تفاهمات في مجال الثقافة والسياحة والتعليم. وقد جاء بتاريخ 2014/8/9م على موقع وكالة سانا السورية الرسمية للانباء (شدد سفير سورية في لبنان /علي عبد الكريم/ على ضرورة تطبيق الاتفاقيات الثنائية بين البلدين خاصة فيما يتعلق بالتنسيق بينهما لمكافحة الإرهاب). وخلا تصريحه من أية اشارة للاتفاقيات السابقة الذكر (سياحية وثقافية وتعليمية).

- التوقيع على 13 وثيقة تعاون وبرنامجاً تنفيذياً ومذكرة تفاهم وبروتوكولا بين سوريا واليمن في صنعاء بتاريخ 8 /2010/8 من بينها برنامج تنفيذي للتعاون الثقافي وآخر للتعاون في مجال التربية للسنوات 2010-2011-2012م.

_وبتاريخ 2010/5/16 م تم توقيع البرنامج التنفيذي لاتفاقية التعاون السياحي و البرنامج التنفيذي للاتفاق الثقافي والفني بين حكومتي دولة الكويت والجمهورية العربية السورية للأعوام 2010 - 2011 - 2012 م من ضمن مجموعة اتفاقيات وقعتها حكومتي البلدين .

-وفي العام 2012 أوضحت مصادر روسية أن روسيا وسوريا تعتزمان افتتاح مراكز ثقافية لها في موسكو ودمشق. وأكدت المصادر أن الحكومة الروسية أقرت مسودة اتفاقية أعدتها وزارة الخارجية في هذا الخصوص ويسري مفعولها لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد خمس سنوات أخرى ولكننا وحتى تاريخ تحديث البحث لم نلحظ أية خطوة عملية .بدليل ما صرح به مدير العلاقات العربية والدولية في وزارة الاقتصاد السورية محمد كنعان بتاريخ 1 ايلول 2014 في الاجتماع الذي تم عقده بين وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية الروسية و ممثل السفارة الروسية في سوريا أندريه تشوركين (أن هناك اجتماع للجنة العليا المشتركة السورية – الروسية نهاية الشهر الجاري وسوف تناقش العديد من المواضيع المشتركة ووضع بروتوكول تعاون وتفعيل الاتفاقيات ومذكرات التعاون الموقعة سابقا)[1].

وبحسب الموقع الرسمي للوكالة السورية للانباء سانا وبتاريخ 2014/6/11 جاء التالي(وتأكيدا على نمو العلاقات الثقافية والتعليمية بين البلدين الصديقين قررت وزارة التربية إدراج اللغة الروسية في المناهج التعليمية، اعتباراً من العام الدراسي القادم، حيث سيتمكن طلاب الصف السابع اختيار لغتهم الثانية بين الروسية والفرنسية)

وجاء على موقع وزارة التربية السورية2 بتاريخ 2014/3/23م تصريح الوزير "هزوان الوز" بأن الوزارة قد انجزت الكتاب المخصص لطلاب الصف السابع، ليكون جاهزا نهاية شهر نيسان 2014 مع انتهاء الدورات التأهيلية التربوية للمدرسين.وبحسب نفس المصدر فان مدير المركز الثقافي الروسي في سوريا فيتشيسلاف أفسيانكين وعد بتقديم الدعم اللازم لافتتاح قسم تعليم اللغة الروسية بجامعة دمشق.

ومن الملفت للنظر أنه لم تكن هناك إمكانية لتتبع مصير أو مراحل تنفيذ هذه الاتفاقيات وما إذا كان قد تم انجاز أيٍّ من مراحلها مما يعطي إشارة الى أن معظم هذه الاتفاقيات مجمدة في ظل الظروف الراهنة في سوريا.

تطرح قراءة الوثائق الموقعة بين سوريا والدول الأخرى مجموعة من القضايا لا بد من إيرادها:

- علاقات التعاون الثقافي الدولي غير مبنية على رؤية استراتيجية.
- علاقات التعاون الثقافي الدولي غير تراكمية، عَرَضية، تتم بناء على حدث سياسي (زيارة، مناسبة، موقف سياسي داعم للسياسة السورية، إلخ).
- علاقات التعاون الثقافي الدولي غير مبنية على حاجات مَحَلِّيَّة، إنما وفق المشروعات التي تطرح من قِبَل الأطراف الخارجية.
- علاقات التعاون الثقافي الدولي سياحية، تهدف إلى عرض ما يملك الطرفان من إرث وفن دون أن يكون للأنشطة معنى حقيقي على مستوى التبادل والبحث.
- علاقات التعاون الثقافي الدولي بما أنها محصورة بإطار التعاون الحكومي فإنها غالبًا ما تُكرِّس الثقافة الرسمية لسورية وللبلد الشريك بعيدًا عن الجوانب الأخرى للحياة الثقافية في البلدين.

[1] http://breakingnews.sy/ar/article/45002.html

[2] http://www.syrianeducation.org.sy

ومن الجدير بالذكر أن أنشطة المراكز الثقافية الأجنبية في سوريا تنقسم إلى قسمين: نشاطات المراكز حسب برنامجها وأهدافها وسياساتها والمسموح بها بناء على نظم وزارة الثقافة، والنشاطات المرتبطة باتفاقيات التعاون بين البلدين إن وجدت.
وهنا وفي الوضع الراهن في سوريا ونتيجة تردي الحالة الأمنية والقرارات الدولية الخاصة بسوريا لا بد من ذكر انعكاسات الأزمة على المراكز الثقافية الأجنبية المتواجدة على أراضيها:
-المدرسة الأميركية: يعود تاريخ انشاءها في دمشق الى العام 1957م (وهي مدرسة تقدم خدماتها لأبناء العاملين في السلك الدبلوماسي وأبناء البلد المضيف والمقيمين فيه) أغلقت أبوابها بتاريخ 2012/1/22. وفي السابع من شباط 2012 جرى الإعلان الرسمي عن إغلاقها لأسباب سياسية وأمنية متداخلة كان المعلن عنها هو "عدم مقدرة دمشق على توفير الحماية الأمنية الكافية لمبنى السفارة ومحيطها" وفقًا لتصريحات أمريكية.

- المجلس الثقافي البريطاني: الذي بدأ العمل في سوريا عام 1942، وكانت آخر نشاطاته الرسمية عام 2012 المتمثلة بالمشاركة في تخريج الدفعة الأولى من طلبة قسم العلوم البيئية في جامعة ودمشق والذي تم احداثه عام 2007_2008 بالتعاون مع جامعة مانشيستر البريطانية، توقفت دروس اللغة في المركز من بدء الأحداث 2011. واقتصرت فعالية المركز على المستوى الإداري. غادر معظم الموظفون البريطانيون وسرعان ما أغلق المركز بصورة شبه كاملة، وانتقل عدد من إداريي المجلس إلى بيروت، ومن هناك جرت إدارة تتمة الملفات. واستمر المجلس الثقافي البريطاني بدعم وتمويل عدد من الفعاليات والأنشطة الفنية والثقافية، بشكل محدود، سواء في المسرح أو في الفنون البصرية. منها ما جرى تنفيذه داخل سوريا أو خارجها. وحديثًا، قرر المجلس أن أي تمويل يقدمه لا يجب أن ينضوي على أي نشاط داخل سوريا.

-المركز الثقافي الفرنسي: عادة ما يغلق المركز الثقافي الفرنسي أبوابه خلال شهر آب من كل عام (كعطلة سنوية) منذ افتتاحه في دمشق عام 1977م. ولكنه في العام 2011 أغلق أبوابه خلال شهر تموز مستبقًا عطلته السنوية المعتادة، استند قرار الإغلاق المبكر إلى حادثتي محاولات اقتحام السفارة الفرنسية خلال مسيرتين مؤيدتين للنظام خرجت خلالهما الأمور عن السيطرة، وفقًا للرواية الرسمية، ما أدى إلى محاولة اقتحام السفارة. بعد ذلك جرى اتخاذ قرار بعدم فتح المركز الثقافي الفرنسي خلال السنة الدراسية 2012. بعد إغلاق المركز الثقافي الفرنسي استمر الدعم لبعض المشاريع الثقافية إضافة إلى استكمال بعض الأعمال العالقة، ودعم المركز أيضًا بعض ورشات العمل الفنية داخل سوريا والتي استهدفت فئة الأطفال والمراهقين، وخاصة أولئك المتضررين مباشرة من الأحداث.
وفي آذار 2012 تم إغلاق السفارة نهائيًا عقب حادثة مقتل الصحفيين في حي بابا عمرو في مدينة حمص.

-المركز الثقافي الاسباني: استمر خلال الأشهر الأولى من الأحداث بفتح أبوابه لدارسي اللغة، إضافة إلى استمرار فعالياته الثقافية والفنية بشكل اعتيادي، ولكن ذلك الحال لم يستمر إذ أغلق المركز بشكل مفاجئ وكامل وتوقفت الدورات نهائيًا في شهر شباط 2012.
اقتصرت نشاطات المركز الفنية والثقافية على عروض الأفلام والندوات ومعارض الفن التشكيلي. جميع مضامين الأنشطة بقي بعيدًا كليًا عن أحداث الراهن السوري أو أحداث الربيع العربي بشكل عام.

- المركز الثقافي الألماني (غوتة): يعود تاريخ تأسيسه في دمشق الى العام 1955م. بتاريخ 2011/10/10 أعلنت إدارة معهد غوته (المركز الثقافي الألماني) في سوريا عن إغلاق المعهد في كل من دمشق وحلب «إلى أجل غير مسمّى» لأسباب وصفتها بأنّها (خارجة عن إرادتنا). وأن قرار الإغلاق عائد للظروف الراهنة التي تمرّ بها البلاد، وأنّه اتخذ من قبل الإدارة في ميونيخ مباشرةً دون الرجوع إلى إدارة المعهد في سوريا

-المعهد الدنماركي: الذي تم احداثه في دمشق عام 1997 بناء على اتفاقية موقعة بين وزارة الثقافة السورية ووزارة التربية والثقافة الدانماركية، وتقضي الاتفاقية بأن يتم استثمار بيت العقاد - عمره 500 عام و يقع في منطقة الاسواق القديمة بدمشق- كمعهد ثقافي دانماركي لمدة خمسين سنة. في 5/16/ 2012 طلب النظام السوري من مدير المعهد الدنماركي في دمشق -أندريس هاستروب- مغادرة البلاد. والجدير بالذكر أن قرار الاستبعاد قد صدر حين كان مدير المعهد متواجد في الدنمارك منذ أول الشهر الرابع بسبب الإغلاق المؤقت للمعهد على ضوء تدهور الأوضاع الأمنية في سوريا .
"وقد جاء رد مدير المركز على قرار الاستبعاد "ربما لأننا قد حاولنا القيام بعدد من النشاطات والفعاليات الصغيرة وحصلنا

على تصريح لها من السلطات المختصة، لكن بسبب الأوضاع الأمنية اضطررنا إلى تغييرها والقيام بنشاطات أخرى تعويضية، ويبدو أن البعض اعتبرها هجوماً عليه."

-المركز الثقافي الروسي: تم افتتاحه في دمشق عام 1974 تحت اسم المركز الثقافي السوفييتي وظل تحت هذا الاسم حتى اوائل التسعينات تاريخ انهيار الاتحاد السوفييتي، ليصبح المركز الثقافي الروسي .يقدم خدمات تعليم اللغة الروسية اضافة الى منح دراسية للطلاب السوريين في روسيا ويقيم العديد من النشاطات الثقافية والفنية إلا أن السلطات الروسية أجلت العديد من رعاياها في العام 2012 نتيجة الظروف الأمنية التي تمر بها سوريا. وسحبت مدير المركز في دمشق في شهر آذار 2013م، كما أغلقت في الشهر الأخير من نفس العام ابواب المركز امام الزوار (بسبب تصعيد العمليات القتالية في البلاد) بحسب موقع "روسيا اليوم" على شبكة الانترنت.

وبتاريخ 10/2/2014م أعلنت وكالة "روس سوترودنيتشيستفو" الروسية المعنية بشؤون المغتربين وإدارة التعاون الإنساني في مختلف دول العالم، عن استئناف عملها في سورية، و ممثلها الجديد فياتيسلاف أوفسيانكين توجه إلى دمشق الأحد 9 فبراير/شباط 2014م.[1]

2-4-2 الجهات الحكومية والدبلوماسية الثقافية

وزارة الثقافة هي اللاعب الأساسي في القطاع العامّ، حيث تعمل على تعميم المعرفة والثقافة بين المواطنين والتعريف بالحضارة العربية ونشر رسالتها وتوفير كل الإمكانيات للتواصل والالتقاء مع الحضارات والثقافات الأخرى.

تتولى الوزارة توفير أغلب إمكانيات ومتطلبات العمل الثقافي الْمَحَلّيّ والمشاركات الدولية، حيث تعمل على إقامة المعارض والمهرجانات والحفلات الفنية وإنتاج الأفلام السينمائية والعروض المسرحية وعقد المؤتمرات والمهرجانات الْمَحَلّيَّة والدولية والمشاركة بمعارض الكتب العربية والمعارض والبينالية الفنية الدولية والمهرجانات المسرحية والسينمائية العربية والدولية.

وتختص وزارة الثقافة بالاتصال بالمؤسَّسات الثقافية والفنية الخارجية والإفادة من نشاطها عبر تنفيذ بنود المعاهدات الثقافية والبروتوكولات المعقودة عبر رئاسة مجلس الوزراء (هيئة التخطيط والتعاون الدولي) وبتوقيع وزير الثقافة ونظيره من الدولة الأخرى.

وتتابع مديرية العلاقات الثقافية في وزارة الثقافة تطبيق بنود هذه الاتفاقيات بإشراف قسم الإدارة الثقافية في وزارة الخارجية التي تتولى التنسيق مع الملحقات الثقافية للدول الأجنبية، أما في حال وجود مركز ثقافي للدولة الأجنبية عامل في سوريا فيتم تفعيل الأنشطة والتعاون بالاعتماد على الاتفاقيات الثقافية بين البلدين عبر المركز الثقافي، ويكون هناك هامش لإدراج عدد كبير من الأنشطة خارج إطار الاتفاقيات الثقافية بعد أخذ موافقة الوزارة عليها بالاعتماد على التشاور وتبادل الآراء بين الأطراف المعنيَّة. وغالبًا ما يعكس التعاون الثقافي مع الدول الأجنبية مستوى عمق العلاقات كما تنسق مديرية العلاقات الثقافية في وزارة الثقافة أغلب مهام التواصل الخارجي لوزارة الثقافة ،مثل:

1- تنظيم العلاقة مع منظمة اليونيسكو، والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، والمنظمة الإسلامية للعلوم والتربية والثقافة، واليونيسيف، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والاتحاد الأوربي، والوكالة الألمانية للتعاون التقني(GTZ)، ووكالة جايكا اليابانية، ومؤسسة الأغا خان (مشروع تأهيل القلاع السورية).

كما تنظم المديرية آلية تَلَقِّي المنح والمساعدات الفنية والتقنية التي تقدمها المنظمات والمؤسَّسات الدولية المانحة بالتعاون مع الجهات المختصة.

2- الإشراف على تنفيذ بنود الاتفاقيات الثقافية واتفاقيات المعونة الفنية فيما يخص وزارة الثقافة بالاشتراك مع المديريات المختصة.

3- الإشراف على شؤون البعثات الفنية التخصصية والمنح الدراسية والاطلاعية والتدريب والتأهيل الخارجي.

4- الإشراف على المراكز الثقافية السورية في الخارج (فرنسا- إسبانيا- إيران- اليمن والبرازيل) وعلى المراكز والمعاهد الثقافية الأجنبية في سوريا (فرنسا- أمريكا- ألمانيا- روسيا- بلغاريا- بريطانيا- إسبانيا- إيطاليا- هولندا- الدانمرك- فلندة) وتضع القواعد والأسس الخاصَّة بتنظيم الأنشطة التي تقوم بها هذه المراكز على الأراضي السورية التي غالبًا ما تعتمد على تعليم لغتها الأم وإقامة برامج ثقافية تنشر فنونها شاملة جميع الجوانب الفنية والثقافية، وتقيم البحوث والدراسات (كالمعهد الفرنسي) بالإضافة إلى المشروعات الفنية التي تعتمد الحوار الثقافي وتبادل الأفكار وتطوير الخبرات الفنية والتقنية والإدارة الثقافية (كمشروعات المجلس الثقافي البريطاني) والتنقيب والبحث الأثري (كالتعاون الإيطالي في مجال ترميم الفسيفساء).

---

[1] روسيا اليوم -http://arabic.rt.com/news/650303

5- دعوة أهل الثقافة والفن والفكر والاختصاص إلى سوريا لإقامة الفاعليات الفنية والبرامج الثقافية والأبحاث وإقامة أسابيع ثقافية ومعارض فنية ومسرحية وعروض سينمائية وفنون شعبية، تقدم الثقافة والفنون السورية للدول الأخرى.

ولكن لا بد من الإشارة الى أن هيئة التخطيط والتعاون الدولي والتي هي النافذة الوحيدة لسوريا في مجال العلاقات الدولية وعلى كافة الأصعدة قامت بإحداث خمس مديريات تُعنى بشؤون التعاون الدولي وهي (مديرية تنسيق المعونة والمشاريع، مديرية التعاون العلمي والثقافي، مديرية التعاون المالي والفني، مديرية التعاون مع المنظمات، مديرية العلاقات الاقتصادية) وبدأ العمل بهذه الهيكلية الجديدة منذ الربع الثاني من العام 2011، وفقًا لما جاء على الموقع الرسمي للهيئة[1]، ولم نتمكن من تبين وضع اللجان التابعة لهذه المديريات التي من الواجب إحداثها ضمن المؤسسات والوزارات وتحديداً وزارة الثقافة في ظل الوضع الراهن.

الدعم المالي الحكومي للتعاون الثقافي الدولي

- تقدم الحكومة السورية عبر وزارة الثقافة والمحافظة كل الدعم المادي الممكن للمشروعات الدولية التي تقام فيها من حيث: تقديم أغلب أماكن العرض والمسارح وقاعات السينما وقاعات المحاضرات والبيوت الثقافية التُّراثية (مثل قصر العظم- قلعة دمشق- خان أسعد باشا- مكتب عنبر، وغيره بالمجان).
- يتم إعفاء هذه المشروعات من أي رسوم مالية (لإدخال تقنيات معينة حسب الاتفاقيات المبرمة وحاجات المشروع).
- تشارك المؤسَّسات السورية بكوادرها إداريًّا وتقنيًّا (وتتيح لشركائها الاستفادة من كل إمكاناتها المتوفرة لدعم شراكاتها الثقافية وتوفر لها سبل النجاح الممكنة).
- تتحمل في كثير من الأحيان بعض الأعباء المالية كأجور بطاقات السفر والإقامة والتنقلات وغيرها، سواء للعاملين السوريين المشاركين في المشروعات الثقافية التي تدعمها أو للشركاء الأجانب.

اللاعبون الْمَحَلِّيّون الآخرون:

وزارة الادارة المحلية

تختص المجالس المحلية في نطاق السياسة العامة للدولة بتسيير شؤون الإدارة المحلية فيها وجميع الأعمال التي تؤدي إلى تطوير المحافظة "اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وعمرانياً" بما يتماشى مع التنمية المستدامة والمتوازنة في مجالات التخطيط، الصناعة، الزراعة، الاقتصاد والتجارة، التربية، الثقافة، الآثار، السياحة، النقل والطرق، الري، مياه الشرب والصرف الصحي، الكهرباء، الصحة، الشؤون الاجتماعية والعمل، الخدمات والمرافق، المقالع والثروة المعدنية، إدارة الكوارث والإطفاء، إدارة وتنظيم السير ومراكز إجازات السوق، البيئة، الرياضة والشباب، المشاريع المشتركة بين الوحدات الإدارية.

ومن أبرز مهام المجالس المحلية بمستوياتها المختلفة:

- اصدار الترخيص الاداري للمنشآت السياحية والخدمية والتربوية
- اقتراح أحداث أندية رياضية واجتماعية وثقافية في المحافظات
- إعفاء بعض المؤسسات والمنشآت والهيئات من الرسوم والتكاليف المحلية
- وضع الأسس والمعايير الخاصة لمنح رخص تركيب اللوحات الإعلانية
- تعيين مرشدين للقيام بتعليم الدين والنصح والإرشاد وإقامة الشعائر الدينية في مؤسسات الرعاية الاجتماعية العاملة في ميدان الأحداث
- جميع اختصاصات المحافظة التي تنص عليها القوانين والأنظمة النافذة الخاصة بتنظيم عمل الجمعيات الأهلية

وتساهم وزارات الدولة الأخرى خصوصًا وزارة السياحة (عبر الترويج السياحي للآثار والثقافة والفنون السورية) من خلال مهرجاناتها الْمَحَلِّيَّة ومشاركاتها في المعارض الدولية، وتصطحب العديد من فرق الفنون الشعبية والفنية الخاصَّة والمهن التُّراثية في المعارض والمحافل الدولية.

كما تسهم وزارة الإعلام حسب اختصاصها (وهو رسم صورة الدولة) في النشاط الثقافي الْمَحَلِّيّ عبر البرامج في وسائل الإعلام التابعة لها والمهرجانات الثقافية والفنية التي تقيمها بهدف نشر وترويج الثقافة والفنون السورية داخل وخارج الحدود، وتعمل بشكل خاص على دعم وترويج إنتاج قطاع الدراما التليفزيونية سواء من إنتاج التليفزيون السوري أو من إنتاج القطاع الخاصّ، وتساهم في حمايته ونشره ودعمه المعنوي والمادي، وتُؤَمِّن مشاركته في المسابقات الدولية بهدف

[1] هيئة التخطيط والتعاون الدولي http://www.planning.gov.sy/

تحويل هذا القطاع إلى صناعة تردف الاقتصاد الوطني بعائداته، ولنشر الفكر والثقافة الْمَحَلِّيَّة للخارج عبر إنتاج أعمال درامية لكبار المؤلفين والكتاب السوريين.
وقامت وزارة الإعلام بمبادرات جديدة ضمن ما وصفته الوزارة "بخطّة تطوير وتحديث" شملت إقفال القناتين الأرضيتين الأولى والثانية في العام 2013 وكانت الوزارة قد أطلقت محطة فضائية دينية في العام 2011 تحت اسم "نور الشام"وطالعتنا بفضائية جديدة تحت اسم "تلاقي" ، كان وزير الإعلام عمران الزعبي قد صرّح (كما جاء في صحيفة السفير اللبنانية بمناسبة افتتاح قناة تلاقي في 22/5/2013) أنّ «تلاقي» تجسّد «مشروعه الخاص الذي يحلم به، وأنها جزء من إستراتيجية الدولة السورية عموماً
لا يبدو الحديث عن «إستراتيجية» بالأمر الغريب عن سياق الخطاب الرسمي السوري الذي يرى أنّ ما تشهده البلاد «حرب إعلامية في المقام الأول»
وكانت الوزارة قد قامت سابقًا باطلاق إذاعة سوريانا اف ام وإذاعة أمواج في اللاذقية والكرمة في السويداء وصحيفة سيريا تايمز الإلكترونية وإنشاء المركز الإعلامي السوري في موسكو وإدارة الإعلام الإلكتروني في وزارة الإعلام

الجمعيات الأهلية الثقافية (اللاعبون الجدد)

هذه الفترة هي فترة فوران للمؤسسات والمجموعات المدنية الثقافية السورية وفترة نشاط واكتساب خبرة وتجربة قد تكون بديلاً لسنوات طويلة من العمل، وهناك الكثير من المؤسسات التي نشأت أو كبرت بعد الثورة، وفيما يلي استعراضًا لبعضها:

-جمعية "المكان للفنون"[1] السورية: أسست جمعية المكان للفنون عام 2006، وهي مؤسسة سورية غير حكومية وغير ربحية تهدف إلى زيادة التبادل الثقافي والفني بين الشرق والغرب والمساهمة في تنشيط الحركة الفنية السورية على المستويين العربي والدولي وتلاقيها مع الحركات العالمية المعاصرة. كما تساهم الجمعية في تمكين الشباب وزيادة وصولهم إلى المعلومات عبر الثقافة والعمل الثقافي، وتدعم من خلال مشاريعها إحساسهم بالثقة بالنفس والانتماء للمجتمع، وتروج لمساهمتهم الفاعلة في مجتمعاتهم، تقيم نشاطاتها تحت رعاية وزارة الثقافة وتتخذ من غاليري الفنان مصطفى العلي المعروف بولائه للنظام السوري مقرًا لها، وآخر نشاطاتها كان في عام 2012.
-كانت الأمانة السورية للتنمية (وهي منظمة غير حكومية غير ربحية) تعتبر من أبرز اللاعبين الجدد على مستوى الثقافة والتنمية الاجتماعية، منذ تأسيسها في العام 2007 وحتى العام 2011 تاريخ بدء الحراك الشعبي في سوريا (تترأس السيدة أسماء الأسد مجلس إدارتها) باعتبارها غطاءً سياسيًا للمجتمع المدني و أسهمت الأمانة في مجال: التعليم، والتنمية الريفية، والثقافة والتُّراث.

وعند ذكر الامانة السورية للتنمية لا بد لنا من الاشارة الى "روافد" المشروع الثقافي لدى الأمانة ،والذي توقف بعد مغادرة الكثير من فريق عمله رغم مقاومة قوية من المؤسسة الأم. وهو انعكاس مباشر وقوي لانتهاء إمكانية نموذج الرعاية في سوريا على الأقل مع السلطة السياسية القائمة حتى اللحظة. وهو دليل على "عودة المشروع المدني إلى أصحابه". فقبل الثورة، كان من المقبول بالنسبة للقطاع الثقافي المستقل "المساومة" مع السلطة السياسية لتحقيق مكاسب للقطاع تسمح له بالعمل.
ولا تزال الامانة السورية للتنمية مصرة على التواجد ضمن المجتمع السوري وتقتصر نشاطاتها على المناطق الخاضعة لسيطرة النظام وفي مجالات الاغاثة التعليم والتوعية الصحية إضافة إلى المساهمة في مجال تشجيع الحرف اليدوية وفي إقامة بازارات التسوق ضمن مناسبات الأعياد وافتتاح المدارس.

مؤسسة الشارع للإعلام والتنمية: الشارع مؤسسة إعلامية غير ربحية، تخصص جزءاً من عائداتها لمشاريع تسعى لخدمة المتضررين من الأحداث الأخيرة في سوريا. واليوم تعمل على مجموعة من المشاريع الإعلامية، والنشاطات المدنيّة داخل وخارج سوريّا، للدفاع عن الحريات الإعلامية بأدوات العمل الإعلامي المختلفة. أنطلق مشروع مؤسسة الشارع في شباط

[1] http://almakan-syria.org/arabic/about-us/

2010، بحملة إعلامية لدعم نازحي الجزيرة السورية من أثر جفاف أراضيهم الزراعية. من خلال حملات إعلاميّة ونشاطات مدنيّة متنوعة منها المعارض الفوتوغرافية، وتنظيم زيارات دورية للصحفيين إلى مخيماتهم.
بعد عمل عام من العمل الميداني في مخيمات الجفاف السوريّة، بدأت في شهر آذار 2011 الانتفاضة الشعبية, ودخلت مؤسسة الشارع مرحلة جديدة من العمل، وهي التغطية الإعلامية للأحداث، وصناعة الأفلام الوثائقية.
واليوم تعمل المؤسسة على مواد استقصائية، وحوارات مع شخصيات سياسية وميدانية، وتقارير مصورة، ووثائقيات من موقع الحدث، وعلى مجموعة من المشاريع الإعلامية، والنشاطات المدنيّة داخل وخارج سوريّا، للدفاع عن حقوق الإنسان بأدوات العمل الإعلامي المختلفة. المؤسسة التي استمرت خمس سنوات لغاية الآن لديها في سجلها اربع وثلاثون فيلما، ثلاثة عشر مشروعا تتوزع بين الفنون والاغاثة، وقد أعلنت مؤخرًا عن منحة "مهرجان سوريا لأفلام الموبايل" لستة أفلام، قيمة كل منحة عشرة آلاف دولار.

-اتجاهات. ثقافة مستقلة:"اتجاهات" هي مؤسسة ثقافية مقرّها دمشق، أسسها مجموعة من الفاعلين الثقافيين السوريين عام 2011 بصيغة شركة مدنية (شركة تنشأ لأغراض فكرية).
وتعتقد اتجاهات بتعاظم فرص ظهور الثقافة المستقلة في المراحل الانتقالية: تتبدل احتياجات الناس ومعطيات حياتهم من مرحلة لأخرى. وفي حين تتسم الثقافة السائدة بأنها بطيئة الاستجابة للمتغيرات، تتميز الثقافة المستقلة بأنها وليدة المتغيرات ووثيقة العلاقة بها. لتحمل الثقافة السائدة أسباب فنائها من داخلها فهي بطيئة الاستجابة للمتغيرات وغالبًا ما ترتبط بالعقائد والإيديولوجيات التي كانت يومًا أفكارًا مستقلة وطليعية"
تبني اتجاهات عملها، وفقًا لما هو وارد على موقعها الالكتروني وصفحتها على Facebook، على ثلاثة محاور، هي:
- تنشيط الحركة الفنية المستقلة والتعاون مع الفنانين والفاعلين الثقافيين المستقلين، كجزء من نشاط إبداعي متجاوب مع بيئته الاجتماعية والسياسية.
- توفير الدراسات والأبحاث الميدانية والأكاديمية اللازمة في التخطيط الثقافي؛ وبناء مشاريع ثقافية وفكرية منسجمة مع احتياجات المجتمع.
- تطوير السياسات الثقافية والتوجهات الأساسية للثقافة والفنون على المستوى الوطني لدمج مفهوم الثقافة في عملية التنمية.
منذ تأسيسها أطلقت مؤسسة اتجاهات عدد من المشروعات الثقافية
-في بداية عام 2012 وقعت مؤسسة "اتجاهات" مع المورد الثقافي اتفاق تعاون تؤدي بموجبه دور المنسق مع ما يسمى بـ"المجموعات الوطنية" التي تعمل على كتابة الوثائق المتعلقة بالتوجهات العامة التي ترصد السياسات الثقافية في سبع دول عربية (.المغرب والجزائر ومصر وسوريا والأردن وفلسطين ولبنان.)
-في عام 2013 أطلقت مؤسسة "اتجاهات" مشروع " أبحاث لتعميق ثقافة المعرفة" ودعمت من خلاله أحد عشر باحثا بهدف بناء قدرات واتاحة فرص تفرغ لباحثين شباب في مجال البحث والسياسات الثقافية، نتج عن المشروع عدة كتب على شكل دراسات، للباحثين المشاركين في المشروع ،كما أطلقت "اتجاهات" الدورة الثانية من مشروع الأبحاث في الشهر العاشر من عام 2014.
-في أيار 2013 اختارت مؤسسة المورد الثقافي ضمن مسابقتها حول مقترحات بحثية لتطوير الهياكل الثقافية الحكومية لكل من تونس وسوريا ومصر، اختارت المشروع البحثي الذي تقدمت به "اتجاهات" المتضمن رصدًا للوضع الحالي للهياكل الثقافية الحكومية في الدولة والتغيرات التي طرأت في العامين الأخيرين، وتقييمًا لأداء المؤسسات الثقافية الحكومية في إطار الهياكل القائمة، وتصوّرًا واضحًا لإعادة هيكلة المؤسسات الثقافية الحكومية بهدف تطويرها، متضمّنًا اقتراحات محددة وآليات عملية قابلة للتطبيق وخطة زمنية دقيقة، على ان يتم تنفيذ المقترح في العام 2014.
-عملت مؤسسة "اتجاهات" على إنجاز التقرير الدوري الخامس للسياسات الثقافية في المنطقة العربية ويغطي التقرير التطورات التي طرأت على السياسات والتشريعات والممارسات الثقافية في 9 دول عربية هي (سورية، لبنان، الأردن، فلسطين، المغرب، الجزائر، مصر، موريتانيا، اليمن) خلال النصف الثاني من عام 2013.
-وكمرحلة جديدة في تطوير مشروع "السياسات الثقافية في المنطقة العربية" تم التعاون بين "اتجاهات" و"المورد الثقافي" على اطلاق الموقع الرسمي للسياسات الثقافية في المنطقة العربية في الثاني عشر من تموز يوليو 2014م

(ليكون منصة مفتوحة للأفراد والمنظمات التي تعمل بشكل مباشر أو غير مباشر نحو تغيير السياسات الثقافية في بلدانهم أو في المنطقة ككل).[1]

كياني :كياني هو مشروع فني-إعلامي مستقل، تم تأسيسه من قبل مجموعة من الناشطين السوريين. يسعى كياني إلى المساهمة في بناء المجتمع المدني السوري من خلال خلق منصة للأصوات السورية الجديدة في مجال الفنون السمعية-البصرية. يهتم المشروع في المقام الأول بتسجيل الابعاد والحكايات الانسانية التي تشكل الخلفية في الثورة السورية بشكل فني وابداعي يليق بتضحيات الشعب السوري.

وقد جاء على صفحة مشروع كياني على الفيس بوك[2] بتاريخ 16/5/2013 ما يلي (بعد عام كامل من انتاج ودعم الأفلام الوثائقية والريبورتاجات القصيرة، والقيام بورشات تدريب في هذه المجالات، يصل مشروع "كياني" اليوم إلى نهايته.
يرغب القائمين على مشروع "كياني" بتقديم جزيل الشكر لكل ساهم وشارك على مدى العام المنصرم في نجاح هذه المشروع.) ولم يوضح القائمون على المشروع الأسباب .

دولتي : تأسس مشروع "دولتي" في شهر حزيران 2012م، وهو مشروع غير ربحي لبناء القدرات و العمل على تطوير مواد تدريب بصرية وسمعية ونصية عن التحول الديمقراطي والعدالة الانتقالية في سوريا بهدف:
1- لفت النظر لأهمية الاختلاف والتنوع وتقبل وجهات النظر المختلفة
2-محاولة تقليل الرغبة في الأخذ بالثأر وتشجيع المطالبة بالعدالة والمحاسبة
3-ترويج القيم المدنية و حكم القانون
4-التغيير السلمي
وثقت "دولتي" على موقعها الالكتروني[3] نتاجها حتى نهاية العام 2013م متمثلاً بـ : 225 بوستر، نشر كتيبات وكتب جيب تروج للحركة المدنية السلمية بالتعاون مع منظمات دولية.كما أطلقت مشروع سوريا انفوغراف، وتعمل على توثيق الأعمال الفنية للثورة السورية.

-بدايات[4]: مؤسسة سورية غير ربحية، تهتم بدعم وإنتاج الأفلام القصيرة والوثائقية والفنون البصرية، وتنظيم دورات تدريبية متخصصة تواكب كافة مراحل صناعة الفيلم الوثائقي. حاز فيلم "بلدنا الرهيب" من إنتاج "بدايات" على الجائزة الكبرى بمهرجان مرسيليا السينمائي الدولي 2014م.

- هامش: البيت الثقافي السوري في استنبول افتتح في الشهر الثالث من العام 2014 م، وهو فضاء مستقل جديد في المنفى للتفكير النقدي، ولتبادل وتداول الأفكار والتجارب والممارسات في مجال الثقافة. وهو أيضًا مساحة للتعاون والشراكة بين فنانين وأكاديميين ومثقفين وكتاب من سورية وتركيا وغيرهما.

-موقع الذاكرة الإبداعية للثورة السورية[5]: مشروع لتوثيق التاج الإبداعي السوري تم إطلاقه في العام 2013م بدعم من مؤسسة فريدريش ايبرت، متخصص بتوثيق الشأن الثقافي الثوري السوري بكافة أشكاله، يهدف إلى "توثيق كل أشكال التعبير الفكرية الفنية في زمن الثورة، إنه كتابة وتدوين وجمع لحكايات الشعب السوري في تجربته الملحمية التي أعاد واستعاد من خلالها إنتاج معاني وجوده الاجتماعي والسياسي والثقافي". هكذا يعرّف موقع (الذاكرة الإبداعية للثورة السورية) هويته على موقعه على شبكة الإنترنت.[6]

---

[1] http://www.arabcp.org/

[2] صفحة "كياني" على الـفيسبوك https://www.facebook.com/Kayaniproject?fref=ts

[3] https://dawlaty.org/node/2701

[4] http://www.bidayyat.org/ar/index.php?

[5] http://www.creativememory.org

[6] http://www.creativememory.org/?lang=en

-المركز السوري لبحوث الدراسات[1]: تأسس في الشهر الأول من عام 2012، وهو منظمة غير ربحية غير حكومية، تعمل في ثلاث ميادين أساسية، هي: البحوث والدراسات الموجهة للسياسات، الحوار، الحشد والتأثير. يأتي ضمن هذه الوظائف الثلاث أنشطة أخرى مثل التدريب وبناء القدرات، قام المركز منذ تأسيسه حتى الآن بإصدار عدد من التقارير والبحوث التي ترصد المجتمع السوري في الأزمة من النواحي الديموغرافية والاقتصادية والاجتماعية والتنموية.

-الجمعية السورية للثقافة والمعرفة: أشهرت "الجمعية السورية للثقافة والمعرفة"[2] في دمشق أواخر العام 2013م من منطلق دعم الثقافة وتشجيع الحوار المعرفي والعلمي، وهي مؤسسة أهلية تعمل على تمكين المجتمع السوري معرفيًا وثقافيًا ضمن بيئة حضارية حوارية تفاعلية لتحقيق تنمية مستدامة محورها الإنسان، وتهدف إلى المساهمة بتدفق المعلومات وتهيئة البيئة المناسبة لتحفيز القراءة وتعزيز الحوار المعرفي والعلمي الذي يسهم في تطوير قدرات أفراد المجتمع ويوسع الخيارات المتاحة أمام الجميع لبناء مجتمع المعرفة. تقدم الجمعية كافة نشاطاتها برعاية من المؤسسة الرسمية السورية كوزارة الثقافة والأمانة السورية للتنمية وغيرها.

- منظمة ميثاق سوريا[3]: تحرك ولد في السابع والعشرين من تموز 2011، من مثقفي الشباب السوري ، الساعي إلى إحلال السلم في المجتمع ،وهي منظمة دولية غير حكومية مسجلة وفق الأصول القانونية لقانون الاتحاد الأوروبي في مدينة هورن بهولندا، ومقرها الرئيسي مدينة برلين في ألمانيا. تحولت المنظمة بعد نشوئها، من حركة سياسية طموحة "لكتابة ميثاق يبين الحد الأدنى من مطالب الناشطين الثوريين ويعين السياسيين على تحقيق أهداف الثورة"، إلى منظمة مدنية شبه متخصصة في الميديا والإعلام الجديد. قفزة نوعية فضلها ناشطو الحركة على حساب تحويل أنفسهم إلى حزب سياسي جامد، بعد مناقشات عديدة، لتتحدد أهداف "الميثاق" أخيرًا "بالمساهمة في تطوير ونهضة سوريا وزيادة دورها في المجتمع الدولي من خلال نشر ثقافة السلم في المجتمع السوري"، بالاعتماد الكامل على "طاقات أعضاء المنظمة وتطوعهم" والابتعاد عن كافة أشكال التمويل والتبعية السياسية، مثلما يوضح مدير المنظمة، مؤنس البخاري، في حديثه لصحيفة "المدن" الالكترونية في الشهر الثاني من عام 2014.

جمعية "نحنا"[4] الثقافية: تأسست عام 2013 وتعرف نفسها بحسب موقعها الالكتروني (جمعية أهلية سورية (قيد الترخيص) تهتم بالتنمية الإبداعية تعمل على استخدام الثقافة والفن والتكنولوجيا الحديثة كأدوات فاعلة في عملية التنمية والحوار الإيجابي لما فيه مصلحة المجتمع السوري، وذلك من خلال التنسيق مع كافة الجهات الرسمية والأهلية المعنية بهذه المجالات). وتقيم نشاطاتها –التي تجري بشكل عام بالتنسيق والتعاون مع الأمانة السورية للتنمية- في غاليري الفنان مصطفى العلي ضمن مدينة دمشق القديمة. ويغطي الإعلام السوري الرسمي كافة فعالياتها، وفي الشهر التاسع من عام 2014 أقامت ورشة تبادل الخبرات السينمائية لمجموعة من الشباب السوري.

"رواق العرفي للثقافة والتراث" هو من البيوت التي افتتحتها عام 2013 وزارة الثقافة السورية بالتعاون مع عائلة العرفي في دمشق (ضمن خطة افتتاح دور المثقفين والأدباء لتكون مراكز ثقافية وبيوتًا للفن والأدب)، الرواق يتضمن مكانًا لبيع إصدارات الهيئة العامة السورية للكتاب، وركنًا لرسم الأطفال وآخر للموسيقا، وفي الرواق صالة باسم "عجايبك عجايب" تتضمن صندوق الفرجة وركنًا للحكواتي.

---

[1] https://www.facebook.com/SyrianPolicy?fref=ts

[2] http://www.prsyria.com/ar/?page=view_news&id=7956

[3] http://syriancharter.org/

[4] http://n7na.org/about.php

كما نشأت اتحادات وروابط ثقافية تعتبر نفسها بديلاً عن المؤسسات القائمة وانضم لها المعارضون للنظام ولمؤسساته الحالية نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

-تجمع التشكيليين السوريين المستقلين: أسسته مجموعة من الفنانين التشكيليين المناهضين للنظام ومؤسساته الرسمية في 2012/1/14 وجاء في البيان التأسيسي للتجمع الذي-انتسب اليه 229 عضوا حتى الآن-على صفحته على الفيس بوك[1]: يجد الفنانون التشكيليون السوريون الموقعون على هذا الإعلان أنفسهم مدفوعين بقوة إيمانهم بحقوقهم أنه بات ضرورياً الإعلان أن النقابة الحالية لا تمثلهم، وأنهم قرروا إنشاء كيان مهني جديد من صنع أيديهم، يدافع عنهم وعن مصالحهم، يعبّر عن تعدد خياراتهم الفكرية والإبداعية، يكون جزءاً عضوياً من الثقافة السورية المعاصرة الحقيقية، منفتح على ثقافات العالم وانجازاته البصرية، وابن شرعي لمجتمع يثور على عقود الطغيان وانعدام هواء الحرية والكرامة.

-رابطة الكتاب السوريين: أُعلن عن تأسيسها في القاهرة بتاريخ 2012/9/18،و هي منظمة مجتمع مدني سورية، تضم في عضويتها كتاباً سوريين من مختلف التيارات الأدبية والفكرية و الكتاب الفلسطينيون ممن يقيمون في سوريا يتمتعون بالعضوية الكاملة في الرابطة،وهي مفتوحة لكتاب عرب وغير عرب مساندين للشعب السوري كأعضاء شرف.
دواعي التأسيس: نعتزم، نحن، مثقفون سوريون متنوعو المنابت والمشارب، تأسيس رابطة للكتاب السوريين الأحرار، تعبر عن مشاركتنا في الثورة السورية، داخل الوطن وخارجه ،وعن شعورنا بالحاجة إلى إطار ديمقراطي ومستقل لعموم الكتاب السوريين، يعبر عن الواقع الجديد لسوريا التي تولد الآن في شوارع الحرية.[2]
أصدرت الرابطة حال تأسيسها عدداً واحداً من مجلتها " مجلة الرابطة الأدبية" ثم تم تغيير اسم المجلة الصادرة عنها الى "أوراق" وصدر العدد الأول منها في لندن نهاية العام 2013 كما صدر العدد الثالث في الشهر السادس من عام 2014.
وفي 2013/4/17 أعلنت الرابطة عن جائزة المزرعة للرواية بالتنسيق مع المهندس يحيى القضماني الذي كان يجري ويمول هذه الجائزة في مدينة السويداء (1997-2011) وبتاريخ 2014/4/17م تم تسليم جائزة المزرعة للرواية إلى ثلاثة كتاب روائيين سوريين.

-رابطة الصحفيين السوريين: تعتبر "رابطة الصحفيين السوريين " –التي أُسست في دمشق بتاريخ 20/2/2012- بمثابة تجمع ديمقراطي مستقل، ملتزم بمضامين ثورة السوريين من اجل الحرية والكرامة، ونزوعهم إلى إقامة دولة ديمقراطية تعددية، توفر العدالة والمساواة والحريات وحكم القانون لكل مواطنيها دون تمييز.
تؤكد الرابطة على التعددية التي يقوم عليها المجتمع السوري وعلى ضرورة فتح المجال أمام مكوناته للتعبير عن ذواتها المبدعة، وتحتفي باللغات التي تستخدمها مكونات الشعب السوري كالعربية والكردية والآشورية والتركمانية وغيرها من لغات.[3] وقد عملت لجنة الحريات الصحفية في الرابطة على توثيق الانتهاكات التي تقوم بها جميع الأطراف المتحاربة في سوريا ضد الصحفيين.

شبكة شام الاخبارية: هي منظمة وطنية أسسها نشطاء سوريين في المراحل المبكرة جدا من الثورة السورية، ينتشر مراسلوها في كافة الاراضي السورية، و نتيجة غياب الاعلام الرسمي عن المناطق التي لا يسيطر عليها النظام ونقله الخبر متوافقا مع أجندته في مناطق سيطرته، اضافة الى منع الاعلام العربي والعالمي من التواجد على الأرض السورية، أصبح مراسلو شبكة "شام" ضيوفا دائمين ومصدرا للخبر السوري على وسائل الاعلام العربية والعالمية.

فريق سوريا للجميع للرصد والترجمة:تأسس مع أول يوم من اندلاع شرارة الثورة في درعا بـ 2011/3/18, جلّ اهتمامه دعم الثورة إعلامياً ونقل الصورة الحقيقية لما يجري على الأرض خاصة أن إعلام النظام كان يحاول تشويه صورة الثورة منذ أيامها الأولى , ثم تطور عمله إلى ترجمة الفيديوهات وخاصة الإنسانية منها للغات عديدة بهدف إيصال الرسائل إلى العالم أجمع.

---

[1] صفحة تجمع التشكيليين السوريين على الـفيسبوك

[2] موقع رابطة الكتاب السوريين http://syrianswa.org/ar/statement

[3] صفحة رابطة الصحفيين السوريين على الفيسبوك https://www.facebook.com/SyrianJournalistsAssociation/info

الرابطة السورية للثقافة الجديدة: أطلقها مجموعة من الكتاب والمثقفين السوريين في الشهر السادس من عام 2014م، (بدافعٍ من قلقهم البالغ تجاه ما يتهدّد الثورة السورية والإنسان والوطن من أخطار ناجمة عن طبيعة النظام بالدرجة الأولى، ومفرزاتها من المشاريع الظلامية المبنية على توظيف الأحداث السوداء واللحظات القاتمة في تاريخنا للتعبئة الغرائزية.وايماناً منا بأن الجوهر العميق للثورة السورية هو جوهر مدني حضاري تغذّيه شعارات وطموحات خلاقة تتّسق وتنسجم مع قيم الإنسان النبيلة).[1]

شبكة الصحفيات السوريات: تأسست في 2012/2/1، تسعى إلى تحقيق تمثيل متساوي بين النساء والرجال في وسائل الإعلام، وبناء مهارات وقدرات الصحفيات السوريا، تهتم باقامة دورات تدريبية للصحفيات والصحفيين السوريين حول التغطية الصحفية و المساواة بين الجنسين ، وأقامت دورتها التدريبية الرابعة في الشهر التاسع من العام 2014 على موضوع "الصحافة متعددة الوسائط من منظور النوع الاجتماع" في مدينة غازي عنتاب التركية.

- رابطة الكتاب والصحفيين الكرد في سوريا: تأسست عام 2012 في مدينة القامشلي السورية.
-اتحاد الكتاب الكرد في سوريا : أعلن عن تأسيسه في الشهر العاشر من العام 2013م في مدينة القامشلي السورية.
وفي الشهر الثالث من العام 2014 تم الإعلان خلال مؤتمر صحفي عن توحيد "رابطة الكتاب الكرد في سوريا" و"رابطة الكتاب والصحفيين الكرد في سوريا".[2]

إضافة إلى العديد من تجمعات المثقفين السوريين والتجمعات الإعلامية السورية التي يتلخص تواجدها عبر صفحة على وسائل التواصل الاجتماعية تنقل الاخبار والفعاليات دون تحديد أهداف أو رؤيا (تجمع المثقفين السوريين، تجمع المثقفين السوريين لدعم الانتفاضة 12-15 آذار، سورية الإعلامية، دمشق الإخبارية....).

2-4-3 التعاون المهني المباشر

سنركز في هذا المقطع على استعراض نماذج من أشكال التعاون المهني المباشر التي تقوم على القطاع الحكومي والخارجي، القطاع المستقل والحكومي والأجنبي.

- علاقات التعاون المهني المباشر- القطاع الحكومي

تعمل وزارة الثقافة من خلال المهرجانات الدولية (مهرجان بصرى الدولي للفنون الشعبية، مهرجان دمشق المسرحي) على استقدام عروض عربية وأجنبية بالتنسيق مع وزارات الثقافة في الدول المعنية، لبناء برامج فنية تقدم ضمنها العروض والفرق السورية إلى جانب العروض والفرق الأجنبية. وكان العام2010 آخر عهدنا بهذه المهرجانات التي توقفت حتى تاريخ البحث.

ومن الجدير بالذكر أن وزارة الثقافة السورية تُعنَى باستضافة وتنظيم أسابيع ثقافية مخصصة لأغلب الدول العربية، حيث نشطت هذه الظاهرة بشكل خاص خلال عام 2008 كجزء من الفاعليات التي أقامتها وزارة الثقافة احتفالاً بدمشق عاصمة الثقافة العربية. وبالرغم من تواضع هذه الاستضافات إلا أنها توقفت في العام 2011 مع بدء الحراك الشعبي في سوريا.

- علاقات التعاون المهني المباشر- القطاع الحكومي والمدني

مهرجان الجاز يحيى في سوريا: وهو مهرجان موسيقي تستضيفه قلعة دمشق (وهي قلعة أثرية تقع في مدينة دمشق القديمة) بدأ منذ عام 2004 بتنظيم وتمويل من السفارة السويسرية في دمشق، التي نقلته منذ عام 2008 إلى الأمانة السورية للتنمية (كمنظمة ثقافية وطنية) قادرة على الاستمرار بهذه الفاعلية.

تم افتتاح المهرجان بدورته الخامسة في السابع من تموز 2009، حصلت هذه الدورة على دعم مالي ولوجستي عالٍ من محافظة دمشق ووزارة الثقافة كشريكين أساسيين في الحدث، إضافة إلى ممولين من القطاع التجاري. قام المهرجان منذ بدايته على إشراك السفارات الأجنبية في دمشق بالحدث، حيث تستقدم كل سفارة الفرقة المختارة من بلدها، لذا عن طريق الدبلوماسية الأجنبية في دمشق بالتعاون مع القطاع العامّ والقطاع المدني والقطاع التجاري (Sponsors)، يتم تنظيم مهرجان سنوي يعتبر من أكثر المهرجانات حداثة في سوريا، وأكثرها ابتعاداً عن الطابع الحكومي لمهرجانات وزارة

[1] صفحة الرابطة السورية للثقافة الجديدة على الفيس بوك https://www.facebook.com/syrianthakafa/timeline

[2] http://www.yrks2012.com/node/360

الثقافة. وأُقيم المهرجان في دورته السادسة والتي كانت الأخيرة (حتى تاريخ البحث) في قلعة دمشق بين 8 -13 تموز 2010 بمشاركة حوالي 14 فرقة محلية وعالمية.

4-4-2 الحوار والتعاون عبر الحدود ما بين الثقافات

هناك العديد من البرامج والمشروعات الثقافية في سوريا التي تدعم الحوار الثقافي بين الحدود، هذه البرامج تتم فقط عبر الاتفاقيات المبرمة وفق بروتوكولات تعاون بين الدول بشكل رسمي في مجالات الثقافة وخصوصاً في مجال الآثار، خاصة وأن الجمهورية العربية السورية غير موقعة على البروتوكول الثاني لاتفاقية لاهاي (1954) الخاص بحماية الممتلكات الثقافية في حالة نزاع مسلح، ولا على اتفاقية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (يونيدروا) بشأن الممتلكات الثقافية المسروقة أو المصدرة بطرق غير مشروعة (1995). وفي هذا المجال تطالعنا الاتفاقيات التالية: اتفاقية التعاون بين المديرية العامة للآثار والمتاحف (وزارة الثقافة) ومتحف اللوفر الفرنسي 2008 التي تشجّع على استضافة وتبادل العاملين في الحقل العلمي لدى متحف اللوفر والمديرية العامة للآثار والمتاحف ودراسة وترميم الأعمال الفنية في المتاحف السورية وتأهيل المتدربين السوريين في مجال الترميم وتدريب طلاب علم الآثار بالتعاون والتنسيق مع جامعة دمشق. وتساهم الاتفاقية في إنشاء خزانة وثائق في متحف دمشق الوطني وفي البحث الأثري بسوريا بالتعاون والتنسيق مع الجامعات الفرنسية أو السورية وتنمية المواقع الأثرية، لا سيما موقع ماري، وإقامة المعارض وإعادة تشكيل صالات دائرة الآثار الشرقية في متحف دمشق الوطني، وتعريف الجمهور الفرنسي بمجموعات الآثار الشرقية السورية وعرضها عليه، ومشاركة متحف اللوفر في كل تظاهرة ثقافية. وتعتبر الاتفاقية سارية لمدة خمس سنوات منذ تاريخ توقيعها وقابلة للتجديد بموافقة الطرفين.

اتفاقية التعاون بين سوريا وإيطاليا وتم إطلاقها في شهر شباط عام 2007 وتضم مجموعة كبيرة من المشروعات تهدف إلى تطوير المتحف الوطني بدمشق ومتحف حلب وإعادة تأهيل متحف إدلب، وإحداث قواعد بيانات للقطع المتحفية المعروضة، والجزء الآخر يهدف إلى تطوير المعمل الفني (متحف دمشق) وتجهيزه بأحدث الوسائل التقنية للمخابر وتدريب العناصر البشرية لاستخدام هذه التقنيات، وكذلك تم إحداث قاعة عرض في قلعة دمشق للفسيفساء السورية ليتم ترميمها، بالإضافة إلى مجموعة من المشروعات المهمة للقلعة وافتتاح مركز قواعد بيانات التُّراث السوري. كما أن هناك برامج تنظم حسب الأطر المؤسَّساتية الرسمية المعنية (كبرنامج تطوير السياحة الثقافية) يموله الاتحاد الأوربي ابتداء من عام 2002 وأهم نتائجه وضع دراسة لتطوير مدينة تدمر الأثرية وتأهيلها بما يتناسب مع أهميتها التاريخية.

مشروعات الحوار الثقافي مع الدول متعددة الثقافات:

إن مشروعات الحوار الثقافي في هذا الإطار قليلة وتتم فقط عبر الجهات والقنوات الرسمية، غالبًا وفق مبادرات خارجية من قِبَل المراكز الثقافية الأجنبية كالمركز الثقافي الفرنسي والمجلس الثقافي البريطاني.

ويعتبر مشروع نحن-توغيذر Nahnou-Together المقام بمبادرة من المجلس الثقافي البريطاني ومتحف التيت البريطاني مع مركز أدهم إسماعيل للفنون التشكيلية (وزارة الثقافة السورية) منذ عام 2005، من أبرز الأمثلة على مشروعات الحوار والتعاون الثقافي بين سوريا وإحدى الدول المتعددة الثقافات (بريطانيا) حيث أتاح المشروع الفرصة لليافعين من دمشق ولندن خلال عامي 2006- 2007 للتعرف على هوياتهم الثقافية واكتشافها عبر البحث في الأعمال الفنية وإنتاج ومناقشة أعمال بصرية من البلدين. وساهم في المشروع فنانون ومدرّسون وغيرهم من الكبار المعنيين، بما في ذلك الكوادر العاملة في أدهم إسماعيل وأمناء تيت بريطانيا والمجلس البريطاني.

كما تقوم الدولة عبر وزارة الثقافة بدعم مشاركة الشباب والأطفال في مجالات فنية مختلفة (مسرح- موسيقى- فنون بصرية- باليه) وتتيح لهم التعليم الأكاديمي والتدريب وتطوير المهارات بشكل شبه مجاني، وتفسح المجال أمامهم لإقامة العديد من النشاطات والفاعليات والمهرجانات ضمن المؤسَّسات التابعة لها وتمول سفرهم ومشاركاتهم الخارجية بالكامل.

كما كانت تساهم المنظمات الشعبية، كشبيبة الثورة ومنظمة الطلائع، بدعم المشروعات الدولية المشتركة (وفق النظم التي تحكم عملها) وتتيح للأطفال والشباب السبل للالتقاء الفني والثقافي والتحاور مع نظرائهم في العالم، وتمول هذه المشاركات. كان ذلك وضع هذه المنظمات التابعة لحزب البعث عندما كان قائداً في الدولة والمجتمع (بناءً على المادة الثامنة من الدستور السابق) ولكننا في صدد ملاحقة التغيرات التي ستطرأ على وضعها وآلية عملها بعد تعديل الدستور في العام 2012 والذي تم فيه تعديل المادة الثامنة لتصبح: (يقوم النظام السياسي للدولة على مبدأ التعددية السياسية).

5-2 السياسات الثقافية بالهيئات الخارجية (المراكز الأجنبية، المؤسَّسات، المعاهد، إلخ):

المراكز الثقافية السورية في الخارج: يقع على عاتق المراكز الثقافية السورية والملحقات الثقافية في السفارات السورية في الخارج (العاملة بإشراف الإدارة الثقافية في وزارة الخارجية) نشر الثقافة والفنون السورية خارج الحدود السورية

وتوثيق التعاون الثقافي والفني والتعريف بالحضارة العربية عبر إقامة المحاضرات والندوات والعروض السينمائية والمعارض، بما يحقق الترويج والتعريف بالثقافة الْمَحَلِّيَّة والعربية. وتُيَسِّر المراكز الثقافية السورية في الخارج تعليم اللغة العربية عن طريق إقامة دورات ودروس تعليمية.

المراكز الثقافية الأجنبية في سوريا: أما المراكز والمعاهد الثقافية الأجنبية فهي تلتزم بحدود النشاط الثقافي المثبت في صك إحداثها ولا يجوز لها أن تمارس نشاطًا يسيء إلى الجمهورية العربية السورية أو يتعارض مع قوانينها.

تنسق المراكز الثقافية الأجنبية في سوريا مع مديرية العلاقات الثقافية في وزارة الثقافة وهي الجهة الإدارية المكلَّفة بالإشراف على عملها.

وتسري على المراكز والمعاهد الثقافية الأجنبية أحكام الاتفاقيات الخاصَّة بها وقوانين البلاد فيما لم يرد به نص خاص في هذه الاتفاقيات، وهي معفاة من جميع الرسوم الجمركية والمالية والبلدية وغيرها.

تمثل المراكز الثقافية الأجنبية نقاطًا حيوية في الحياة الثقافية السورية، رغم انحسار جمهورها بطبقات اجتماعية وشرائح عمرية معينة. تطبق هذه المراكز السياسات الثقافية الخارجية لدولها، وتهدف إلى التعريف بثقافاتها ومجتمعاتها ونشر لغاتها والترويج لمثقفيها وفنانيها، إلا أن التفاوت واضح بين المراكز الثقافية التي تعمل بناء على أجندة خاصَّة جدًّا ببلدانها كالمركز الثقافي الألماني في دمشق، وتلك التي تتبنى سياسة موازية لسياسة دولها الخارجية، إلا أنها تُطَوِّع برامجها ليكون نشرها لثقافة بلدانها أقل مباشرة وأكثر قربًا من الفنانين والجمهور السوري كالمركز الثقافي الإسباني.

6-2 السياسات الثقافية داخل القطاع المستقل (المدني)

كانت المصطلحات الأكثر تداولاً على الساحة الثقافية في سوريا قبل الحراك هي «الفنان المستقل، منظمة مستقلة، منظمة غير حكومية» بينما تم التفاهم ضمناً على عدم استخدام مصطلح «مؤسَّسات المجتمع المدني» نظرًا للبعد السياسي الذي يحمله. واستبداله بمؤسسات المجتمع الأهلي ببعده المحلي بعيداً عن مفاهيم المواطنة والمشاركة.

يحكم القانون رقم 93 الخاص بالجمعيات والمؤسَّسات الخاصَّة، الصادر عام 1958 عمل المنظمات غير الحكومية. وقد نصب القانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (سابقًا) الجهة المسؤولة عن إدارة القانون، بما في ذلك سلطة حل الجمعيات[1]. وفي العام 2013 صدر مرسوم رئاسي بتعديلات وزارية أصبحت بموجبه الوزارة السابقة وزارتين (وزارة الشؤون الاجتماعية-وزارة العمل) وقد جاء على موقع التشاركية تكليف وزارة الشؤون الاجتماعية وضع مشروع لتعديل قانون الجمعيات /القانون 93 لعام 1958/ تعديلاً جذريًا باتجاه الإشراك الفاعل للجمعيات الأهلية في الشؤون الاجتماعية والاقتصادية وغيرها.[2].

كما جاء في قانون الادارة المحلية للعام 2011 في المادة 38 ضمن مهام المكتب التنفيذي لمجلس المحافظة (جميع اختصاصات المحافظة التي تنص عليها القوانين والأنظمة النافذة الخاصة بتنظيم عمل الجمعيات الأهلية).

هناك عدد قليل من الجمعيات الثقافية العريقة، نذكر منها: جمعية أصدقاء الفن- جمعية أصدقاء دمشق- جمعية العاديات التي تأسست في محافظة حلب وانتشرت الى محافظات أخرى منها طرطوس ،حمص والسويداء، وجمعيات حديثة نذكر منها: جمعية قوس قزح- جمعية شمس- جمعية صدى- المنتدى الاجتماعي السوري.

وفي العام 2010 انعقد المؤتمر الدولي الأول للتنمية في سوريا وتم التأكيد فيه على تعزيز دور القطاع الأهلي في التنمية، وأهمية وجود تنوع حيوي في الجمعيات الأهلية السورية، إذ هناك جمعيات تعمل في مجالات عديدة منها البيئية والثقافية والخيرية والتنموية والريفية ومراكز البحث العلمي ومراكز البحث الطبي.. الخ، أي قبل بدء الازمة السورية بدأنا نشعر في سوريا بتغير واقع القطاع الأهلي كمًا ونوعًا، و ازدياد عدد المؤسسات والجمعيات العاملة في هذا المجال بشكل ملحوظ وتجاوز الازدياد نسبة ثلاثمئة بالمئة خلال السنوات الخمس (2005-2010).

لا يمكن الاكتفاء بقراءة الصعوبات التي تواجهها المجموعات والمؤسسات الثقافية اليوم على أنها نقص في الخبرات، بل لابد من البحث عن الأسباب التي أدت إلى غياب سياسة أو رؤية لدى هذا القطاع، حيث خضعت هذه المنظمات لسنوات طويلة لجملة من التحديات تجعل العمل بشكل استراتيجي وضمن إطار رؤية محددة أمرًا صعبًا، إذ أنها ليست مؤسَّسات مستقلة بالمعنى الحقيقي للكلمة، حيث أنها لا تتمتع بسلطة اتخاذ قراراتها الداخلية. كما أنها لا تستطيع الحصول على التمويل الخارجي لمشروعاتها الخاصَّة بشكل مباشر، وإنما عبر وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.(سابقًا)

وتعتبر هيئة التخطيط والتعاون الدولي وفق المادة (11)من قانون إحداثها (القانون رقم 1 الصادر بتاريخ 1/5م2011) النافذة الرسمية بين الجمهورية العربية السورية والعالم الخارجي والمرجعية المعتمدة في كل ما يتعلق بشؤون التعاون غير السياسية والأمنية والعسكرية ،مع الدول والمجموعات الاقليمية،والمنظمات المؤسسات المالية الدولية والاقليمية وقناة

[1] سيتم التوسع في شرح قانون المنظمات غير الحكومية في الفصل الخامس.

[2] موقع هيئة التخطيط والتعاون الدولي http://www.planning.gov.sy/

الاتصال الوحيدة التي يتم عبرها مراسلة ومخاطبة الدول العربية والاجنبيةوالمجموعات الاقليمية والمنظمات ومؤسسات التمويل الاقليمية والدولية فيما يتعلق بالحصول على قروض ومنح ومساعدات فنية لتمويل التنمية ،وبالتنسيق مع وزارة الخارجية والجهات الأخرى ولم نتبين بعد أثر هذه القوانين الجديدة على عمل وتمويل الجمعيات.

7-2 السياسات الثقافية بالقطاع الخاصّ (التجاري)

لا توجد سياسة واضحة للقطاع الخاصّ التجاري، وتقتصر مساهمة القطاع التجاري على الدعم المادي الخجول بهدف دعائي بحت دون أي استراتيجية أو رؤية واضحة، ولا تقدم الدولة حوافز سوى معنوية لتشجع القطاع الخاصّ على الإسهام في دعم النشاط الثقافي.

فلا يتعدى دور القطاع التجاري في الحياة الثقافية السورية مفهوم المبادرة الذاتية من قِبَل بعض رؤوس الأموال وتعمل بهدف ربحي بالدرجة الأولى، إذ أن الصناعة الثقافية في سوريا شبه غائبة، باستثناء عدد صغير جدًّا من الشركات المتخصصة بما يلي:

- شركات الدوبلاج (للمسلسلات الطويلة- أفلام الكرتون). والتي ما يزال معظمها يعمل في سوريا حتى تاريخ البحث.
- شركات إنتاج الـAnimation، كانت توجد في سوريا شركتان مختصتان بإنتاج الـAnimation، ولا يغيب أنها شركات تنفيذية خدمية لمحطات تليفزيونية غالبًا خليجية. ومع اغلاق احدى هذه الشركات أبوابها، ظهرت شركة Ox Animation) عام (2010 المسرح التجاري، وهو مسرح كوميدي هازل في أغلبه، يتمتع بشعبية عالية لدى شرائح سورية معينة. ولا تطالعنا مؤخرًا عروض للمسرح التجاري في سوريا.

3. الأهداف والمبادئ العامة للسياسات الثقافية

3-1 العوامل الرئيسية لنموذج السياسات الثقافية الحالي

إن المستوى الأول لقراءة نموذج السياسات الثقافية في سوريا هو المستوى الإداري (صناعة القرار) والمستوى المالي (توزيع الموازنة الوطنية).

ويتضح من الفصل الثاني، الخامس والسادس من هذا البحث أن النموذج القائم هو النموذج الاشتراكي، حيث لعبت الدولة حتى بدء الحراك في عام 2011 الدور الأساسي في رعاية الثقافة والفنون من خلال شبكة من المؤسَّسات التي تهتم بجميع نواحي الحياة الثقافية. والاختلاف الرئيسي الذي شهدناه خلال السنوات العشر الأخيرة (2000 – 2010) هو أن الدولة رغم استمرار كونها الراعي الأساسي لم تعد الراعي الوحيد. فلا يستطيع الدارس والمراقب للحراك الثقافي في سوريا فَهْم القطاع الثقافي دون تلمُّس التحركات البطيئة والواضحة، والتي تنعكس على نواحٍ عدة أهمها: أشكال الإنتاج الجديدة، دور المؤسَّسة الثقافية الحكومية، البنى التحتية كاستثمارات للقطاع الخاصّ في المجال الثقافي، ومنظمات المجتمع الأهلي.

تحولات نموذج السياسات الثقافية في سوريا حتى آذار 2011:

1. التحول باتجاه نموذج الرعاية: حيث تقوم شخصيات هامة في النظام برعاية الثقافة والإشراف على الكثير من النشاطات الفنية والثقافية بشكل مباشر، بل تكون مبادرة في كثير من الحالات نحو إيجاد مساحات من العمل تستوعب الطاقات البشرية السورية.

2. الحفاظ على النموذج الاشتراكي، من خلال تطوير القطاع العامّ، حيث تتغير النظم والقوانين وآليات العمل في القطاع العامّ بشكل ضعيف جدًّا، وشبه معدوم، في الوقت نفسه تضطر المؤسَّسة الرسمية إلى لعب دور جديد نتيجة وجود قطاعات موازية أو مبادرات فردية ملحوظة قادرة على المبادرة والفعل.
3. انفتاح سوق الإنتاج الثقافي، والذي بدأ منذ ثمانينيات القرن الماضي، ويزداد حدة في السنوات الأخيرة، (والذي شهد تراجعًا ملحوظًا منذ العام 2011 وحتى تاريخ اعداد التقرير بسبب الأحداث الجارية في سوريا) وحصل هذا الانفتاح داخليًّا نحو المنتج الثقافي الْمَحَلِّيّ وخارجيًّا نحو المنتج الثقافي الأجنبي.

التحولات الرئيسة بعد آذار 2011:

بعد بدء الحراك في سوريا، ورغم عدم وجود تغيرات ملحوظة على الهيكليات التنظيمية وآليات صناعة القرار على المستوى الحكومي، إلا أن هناك عوامل أساسية ظهرت حديثًا غيرت جذريًا في المشهد الثقافي، وتبشر بتغيير طويل الأمد على مستوى السياسة الثقافية في سوريا مهما كان شكل التغير السياسي للبلد، أهم هذه العوامل هو خروج عشرات التجمعات والمؤسسات المدنية المعنية بالشأن الثقافي عن إطار النظم والقوانين والنشاط غير المسبوق في التجمعات المدنية.

هذا التغيير قد يكون مؤقتًا ويتراجع لاحقًا في حال لم يبدأ العمل سريعًا لحشد الدعم وبناء التحالفات نحو تطوير القطاع المستقل كقوة ضاغطة على آليات التحول السياسي على المستوى الثقافي لاحقًا.

3-2 التعريف الوطني للثقافة

3-2-1 الرؤية الوطنية للثقافة:

- الثقافة كمفهوم في الخطاب الرسمي

ارتبط مفهوم الثقافة وتوجُّه المؤسَّسات الثقافية الرسمية في سوريا منذ سبعينيات القرن الماضي وحتى آذار 2011 بشكل مباشر بالخطاب السياسي الرسمي والصراعات القومية في المنطقة، لتحمل الثقافة مسؤوليات لا تنتمي بالضرورة إلى جوهرها، ولكنها في مرحلة زمنية معينة تنتمي إلى الجو العام السائد في سوريا، لتحمل الثقافة السائدة تعاريف عديدة، أبرزها: ثقافة المقاومة، ثقافة القومية العربية، الثقافة السورية أداة في تنمية وعي الجماهير تجاه القضايا القومية،الثقافة من أجل التنمية. واتسمت تلك الثقافة بـــ: غلبة الثقافة الرسمية، المركزية، مجانية المنتج الثقافي السوري.

فالثقافة ضمن هذا السياق ثقافة ينتجها المثقفون السلطويون لتكون مرآة للسلطة السياسية وأداة في يدها لقولبة الوعي الجمعي بالطريقة التي تجعله متقبلاً بالعموم لكل ما تنتجه هذه السلطة.

وكانت فترة الحراك الشعبي في سوريا منذ 2011 فترة غنية بالتحولات والتبدلات ليست الثقافة بمفهومها الوطني بعيدةً عنها، وعليه لا بد في هذه المرحلة من إعادة طرح الأسئلة (والتي بقيت لسنوات طويلة بعيدة عن النقاش) وذلك بغية إعادة

إنتاج المفهوم الوطني للثقافة. ويبدو أن المؤسسات الرسمية في سوريا قد تنبهت الى ضرورة اعادة تعريف الثقافة الوطنية من منظورها، فعقدت وزارة الثقافة ندوة بتاريخ 2014/7/10 في دار الاوبرا بدمشق بعنوان "مستقبل سوريا انتماء ..تسامح..تشاركية" تناولت العوامل الأساسية في الانتماء الوطني وتكوين ثقافة وطنية تصون وحدة الوطن والشعب وسبل خلق أجواء التسامح وإمكانية تطبيق التشاركية.

2-2-3 العناصر المكونة للثقافة السورية:

لا يوجد تعريف واضح لمكونات الثقافة السورية، إنما يمكن قراءتها من خلال تحديد المكونات المعترف بها رسميًّا:

- نقابة الفنانين التشكيليين: تضم النقابة الرسامين، والنحاتين، ومهندسي الديكور الداخلي، ومصممي الإعلان.
- نقابة الفنانين: وتضم الممثلين، والمخرجين ومهن العرض المسرحي والإنتاج السينمائي المختلفة، إلا أنها لا تضم صناعات فنية كصناعة الزجاج، الصلصال، إلخ، حيث ينتمي هؤلاء إلى نقابة الحرفيين.
- الهيكل التنظيمي لوزارة الثقافة: ويشمل: التُّراث والآثار، إصدارات الكتب، المسرح، السينما، الفنون التشكيلية، حماية حقوق المؤلف، تعليم الكبار ومحو الأمية، التعليم الأكاديمي الفني، إضافة إلى تطوير العلاقات الثقافية الدولية.

ولا بد من الإشارة إلى أن الخطاب الرسمي السوري يعطي أهمية خاصَّة للتُّراث كأحد المكونات الأساسية للثقافة الإنسانية، حيث تظهر المعالم التاريخية والحرف اليدوية التقليدية والتُّراث غير الملموس كمكونات أساسية للثقافة السورية، كما نجد أن الفِرَق الفنية التابعة لوزارة الثقافة والتي تعتبر جزءًا من نظامها الداخلي هي فرق الفنون الشعبية، إضافة إلى مهرجان بصرى الدولي للرقص الفلكلوري، وهو أحد أكبر المهرجانات الفنية الرسمية في سوريا إلى جانب مهرجان دمشق للفنون المسرحية ومهرجان دمشق السينمائي الدولي.

3-3 أهداف السياسات الثقافية

تتضح استراتيجيات وأهداف القطاع العامّ في سوريا من خلال فصول عدة يغطيها البحث، إلا أن قراءة التطورات الحديثة على مستوى أهداف السياسات الثقافية يتطلب الإضاءة على القطاع الخاصّ والقطاع المدني، رغم حداثتهما، مِمَّا يعني عدم إمكانية قراءتهما تاريخيًّا، إلا أن القطاع المدني بشكل خاص صار يعتبر لاعبًا لا يمكن تجاوزه عند البحث في تطور الخطاب والتوجُّه في السياسات الثقافية.

ويعتمد التوصيف الآتي للقطاع الثقافي المدني على المراقبة وعلى الكثير من الأمثلة ودراسة الحالات. ويمكن اعتباره إلى حد بعيد "توصيف يتوافق عليه الفاعلون الثقافيون والفنانون السوريون للعلاقة بين الفنانين (أفراداً ومؤسسات)والسلطة السياسية في سوريا". سعت السلطة السياسية منذ عام 2000، وتحديداً مع وصول بشار الأسد إلى رأس هرم هذه السلطة، إلى بدء مرحلة تصالحية مع الفنانين السوريين المستقلين تنهي زمناً طويلاً من القطيعة بين الفنان والسلطة السياسية. فما كان سائداً قبل هذا التاريخ هو نوعين من الفنانين إما فنانوا السلطة وهم فئة من الفنانين تحالفت مع النظام السياسي وعملت بشكل مباشر وواضح كجزء من آلته السياسية والإعلامية. وإما فنانون مستقلون لا تربطهم بالسلطة السياسية أي صلة . بعد عام 2000 عمل النظام السياسي، بوساطة مباشرة من متنفذيه وتحديداً من أصحاب رؤوس الأموال، إلى بناء تحالفات قوية ومتينة مع الفنانين. كانت جزءاً من تغيير نظرة المجتمع السوري بل المجتمعات الدولية إلى الحكم في سوريا. وهنا تجلت تمظهرات "نموذج الراعي" للسياسات الثقافية على الحياة الفنية والثقافية في سوريا.

كان المسؤولون المباشرون عن خلق العلاقات الشخصية مع الفنانين هم الجيل الثاني من متنفذي النظام السياسي (وهم أبناء الطبقة السياسية والأمنية والاقتصادية الحاكمة في سوريا) فأسسوا لشبكة من العلاقات، مغلقة إلى حد بعيد، تتحلى بالود والشخصانية، وتؤسس لتعايش وتصالح ضمني يعود بالفائدة على الطرفين. فمن ناحية، حصل الفنانون على الدعم "النزيه" الذي لا يشترط مشروعاً أو محتوى محدداً على الفنان ولا يطالبه "بشكل مباشر" بالولاء والطاعة بل ويتعاطف مع نوع من النقد "الإيجابي" وجهه الفن إلى السلطة (جريدة الدومري –على فرزات والتي أوقفتها السلطة السياسية فيما بعد) ، ومن طرفه، حصل النظام السياسي على "امتنان" الفنانين والأهم هو قناعتهم بانفتاح النظام السياسي وتغيره و"حداثته" مما أثر بشكل عميق على الرأي العام السوري وساعد السلطة السياسية في شرعنة التوريث.

وبدأت مصطلحات تعتبر حديثة بالنسبة إلى العمل الثقافي في سوريا في الظهور والانتشار لتطبع المشروع الثقافي بطابع تنموي بالدرجة الأولى يربط التنمية الثقافية بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويسعى إلى الحوار مع مختلف شرائح المجتمع الْمَحَلِّيّ إضافة إلى بحثه في كيفية تحويل العمل الثقافي إلى برامج ذات بعد استراتيجي.

سوريا

ومع بدء الثورة وتحويل النظام السياسي الحراك الثوري والمعارضين الثوريين إلى أعداء. انضم الكثير من الفنانين إلى الثورة بوضوح ودون تردد، وكانوا يرون أن الدعم الذي حصلوا عليه خلال السنوات العشر الماضية هو حق وليس "منة" وأنه

من البديهي أن تتوفر فرص الإنتاج للفنان في بلده واعتبروا دعم السلطة لهم نوع من "المسؤولية الاجتماعية" خصوصاً أنه كان يأتي بالفعل من خلال شركات تجارية متحالفة مع السلطة السياسية.
تمثل هذه الصورة بنية عامة لا تنفي وجود استثناءات.

وأصبحت المحاور الأساسية التي تشكل أهداف السياسات الثقافية للمنظمات غير الحكومية:
1. توفير الدراسات والأبحاث الميدانية والأكاديمية اللازمة في التخطيط الثقافي؛ وبناء مشاريع ثقافية وفكرية منسجمة مع احتياجات المجتمع الجديد.
2. تطوير السياسات الثقافية والتوجهات الأساسية للثقافة والفنون على المستوى الوطني لدمج مفهوم الثقافة في عملية التنمية.
3. ترويج القيم المدنية و حكم القانون
4. التغيير السلمي
5. المساهمة في بناء المجتمع المدني السوري
6. تنشيط الحركة الفنية المستقلة.
7. الدفاع عن الحريات الإعلامية بأدوات العمل الإعلامي المختلفة

4-3 معيار وآليات تقييم السياسات الثقافية.
لا تطبق في سوريا معايير واضحة وشفافة لرصد وتقييم السياسات الثقافية واستراتيجيات تنفيذها، إنما تعتبر الخطط الخمسية ومراجعة تطورها بشكل سنوي وفي نهاية كل خطة، هي الآلية الوحيدة المتبعة لرصد البرامج التنفيذية التي يفترض وضعها من قبل الوزارات والهيئات المختلفة.

4. الموضوعات الحالية في تطوير السياسات الثقافية والجدل حولها

4-1 الموضوعات والأولويات الرئيسية للسياسات الثقافية

يمكن قراءة الموضوعات والأولويات الرئيسية للسياسات الثقافية في سوريا خلال السنوات القليلة الماضية من خلال الوثيقة الأساسية المعتمدة من قِبَل الحكومة كخطة استراتيجية تعمل وزارة الثقافة على تنفيذها. وهي الخطة الخمسية العاشرة ولا بد من الإشارة إلى أن معظم المشروعات التي طرحتها وزارة الثقافة والمؤسسات التابعة لها كمشروعات لازمة لتنفيذ السياسات الثقافية غير مُنَفَّذ حتى عام 2009 وهو العام قبل الأخير في الخطة الخمسية العاشرة

وبناء على تقييم الخطة الخمسية العاشرة تمت التوصية بمجموعة من الإصلاحات على مستوى السياسات والمستوى القانوني والمؤسَّساتي ومتطلبات التطبيق، وهي:

- العمل على تعديل القوانين والأنظمة التي تحقق أهداف التنمية الثقافية وتشجيع الاستثمار لتحقيق أهداف الخطة الخمسية العاشرة.
- تطوير مؤسَّساتي وهيكلي وإعادة توزيع الموظفين حسب مؤهلاتهم.
- تشجيع دخول البنوك والمصارف كممولين ومستثمرين في عملية الإنتاج السينمائي مع إعطاء التسهيلات اللازمة المشجِّعَة لزيادة مشاركة القطاع الخاصّ.
- انشاء صندوق وطني لدعم السينما في اطار غرفة صناعة السينما والتلفزيون وتمويل الصندوق من موارد داخلية.

وصولاً الى الخطة الخمسية الحادية عشر (2011-2015) التي قامت هيئة التخطيط والتعاون الدولي بإعداد مسودة لها بالتعاون مع جميع الجهات ذات العلاقة التي كانت تتمحور حول أربعة أهداف عامة، هي:

1. النهوض بالمستوى الثقافي للمواطنين واعتماد التنمية الثقافية بمفهومها الواسع باتجاه "الثقافة للجميع"
2. الحفاظ على التراث الحضاري المتنوع والارتقاء بواقع الآثار
3. تطوير المنتج الثقافي وتعميم المعرفة والثقافة بين المواطنين
4. تسهيل الوصول إلى مصادر المعرفة والثقافة وتقليص تكاليفها للفرد والمجتمع.

وتم تحديد أولويات الخطة الخمسية 11 بالتركيز على الزراعة والصناعة التحويلية كونها تؤمن فرص عمل كثيرة ومستدامة، والى أهمية إزالة التفاوت التنموي بين المحافظات والذي يحتاج الى انفاق حكومي كبير في مجال البنى التحتية بهدف جعل التفاوت في حدوده الدنيا وبناءً عليه فإن ثلث الانفاق الحكومي لخمس سنوات يذهب للتنمية البشرية والثلث الآخر للنمو في قطاعات الانتاج الحقيقي والثلث الأخير سيذهب للإنفاق على البنى التحتية عدا عن البرامج والمشروعات الاستهدافية التي تصب في تمكين المرأة والحد من الفقر الذي يصيب الفئات الهشة في المجتمع والذين سيستهدفون ببرامج مكثفة تصل بهم الى التمويل لمشروعاتهم الصغيرة.

4-2 موضوعات ومناقشات حديثة حول السياسات الثقافية

إن الموضوعات المذكورة أدناه مستقاة بشكل رئيسي من رصد الجدل القائم بين العاملين في قطاع الثقافة، ونهدف من خلال هذا الرصد إلى تكثيف القراءات المتعددة للواقع الحالي للقطاع الثقافي وعرض وجهات النظر المتعددة التي تلعب دورًا و/أو الناتجة عن التطورات الحالية في العمل الثقافي في سوريا.

- المؤسَّسات الثقافية الرسمية:

أدى تبني المؤسسات الثقافية الرسمية للخطاب السياسي في سوريا ما قبل وخلال الحراك الشعبي الى مقاطعتها من شريحة واسعة من المعنيين حيث لا يرون فيها مؤسسات تُعنى بالشأن الثقافي الا بقدر ما يخدم الشأن السياسي، تمارس سياسة الاحتواء والتغييب التي تمارسها السلطة السياسية، مما أدى الى قناعة العاملين في الحقل الثقافي بأن المؤسسة الرسمية بوضعها الحالي غير قادرة على الاستمرار على ما هي عليه خصوصاً في ظل ظهور تجمعات ومؤسسات ثقافية تعمل على خلق مفهوم مغاير للثقافة في المجتمعات التي شهدت تغيرات جذرية.

- القوانين والأنظمة:

من ناحية أخرى، تعتبر القوانين المنظِّمة للعمل الثقافي في سوريا كما هو موضح في الفصل الخامس قوانين قديمة غير قادرة على الإحاطة بجوانب العمل الثقافي، لذا فإنها تحجمها وتقولبها لتستطيع السيطرة عليها، وهي إحدى الإشكالات الرئيسية المحسوسة التي جرى العمل على تجاوزها إلى حد ما في السنوات الأخيرة التي سبقت اندلاع الأزمة في سوريا.

- مصداقية المؤسَّسات الثقافية غير الحكومية

نشأت المنظمات غير الحكومية السورية المعنية بالثقافة والفن وبدأت بلعب دورها في العمل الثقافي السوري قبل سنوات قليلة من بدء الحراك 2011، لتعتبر بنى جديدة بالنسبة إلى المجتمع السوري، ويأخذ عليها العاملون في الحقل الثقافي أنها لا تعمل بناء على رؤى واستراتيجيات وأهداف واضحة، إضافة إلى أنها في الغالب تتجه بمنحى تجاري نتيجة لصعوبة الحصول على التمويل اللازم لأنشطتها، بعض هذه المنظمات أوقفت نشاطها مع بدء الحراك الشعبي أو بعد بدئه بفترة قصيرة وبعضها الآخر خرج من سوريا الى دول الجوار، وعلى خلفية الحراك نشأت منظمات تعلن انها (مستقلة وغير حكومية) تقوم بنشاطها داخل سوريا وبرعاية من المؤسسة السياسية الرسمية.

- قضايا التمويل الثقافي، التمويل الرسمي، تمويل القطاع الخاصّ (التجاري)، التمويل الخارجي والشراكات الجديدة:

اعتاد المجتمع السوري على أن الراعي الوحيد للثقافة والفن هو الدولة، ومع دخول مفاهيم جديدة وأشكال إنتاج مختلفة بالشراكة مع القطاع الخاصّ وبدعم من التمويل الخارجي، فإن الفنانين والعاملين في القطاع الثقافي يتجاوبون بطرق مختلفة مع هذا التوجُّه، ليتفاوت تجاوبهم بين التأييد الكامل والتشكيك بالمقاصد والغايات والأجندة المخبأة للجهات المموِّلة.

- غياب آليات القياس والتحليل والتطوير، غياب الأبحاث الميدانية والإحصائية:

يعتبر المكتب المركزي للإحصاء هو الجهة الوحيدة المرخصة في سوريا التي يحق لها القيام بأبحاث ميدانية وإحصائية. ومن مراجعة وثائق المركز يظهر ضعف التركيز على الجانب الثقافي في العمل الإحصائي، لتغيب الأبحاث الميدانية الخاصَّة بدراسة العمل الثقافي (العاملون في الحقل الثقافي، المنتج الثقافي، المتلقي للمنتج الثقافي).

- غياب برامج الرصد والتقييم

تغيب برامج الرصد والتقييم بشكل كامل عن العمل الثقافي المُدَار من قِبَل المؤسَّسات الحكومية، مِمَّا يمنع دراسة جدوى البرامج المنفذة، آليات التنفيذ وطرق اتخاذ القرار.

- **علاقة الثقافة بالتغيير السياسي والاجتماعي وإعادة بناء الدولة**

يؤمن الكثيرون أن التغيير على المستوى الثقافي هو جزء عضوي من التغيير على المستويين الاجتماعي والسياسي، وأن الفعل الثقافي هو أحد أسباب خلاص المجتمع السوري، من مبدأ أن الثقافة تحكم وتيرة وسير التغيير الاجتماعي والسياسي بل ونوعه، لأن ثقافة مجتمع ما تحكم افكاره الجماعية، ومن ثم معتقداته فتحدد ردة فعله تجاه التطورات الحاصلة في المجتمع.

وعليه فإن التغيرات الهائلة الحاصلة في المجتمع السوري تحمّل الفاعلين الثقافيين والمؤسسات الثقافية مسؤوليات وأولويات كثيرة تبدأ بدراسة الآثار السلبية والإيجابية للحراك على المجتمع، مروراً باستشفاف الحلول المثلى لمعاجة السلبي وتكريس الإيجابي منها، وصولاً إلى التغيير الإيجابي المنشود، وللوصول الى الغاية المرجوة لا بد من تشارك حشد الدعم والتشارك بين الأفراد والمؤسسات التي نبعت من الظرف الاستثنائي للمجتمع السوري ومن منطلق أن حرية الإنسان وكرامته هي الغاية الأسمى للفعل الثقافي. تأسيساً لأن يكون الانسان هو الغاية الأسمى للفعل السياسي.

وعليه أوصى المشاركون (ومنهم السوريون) في مؤتمر"ثقافة مستقلة من أجل الديموقراطية" الذي انعقد في القاهرة 15-17 كانون الاول 2012 بـ (في البلدان التي تمر بتغيير سياسي جذري، توضع آلية انتقالية للقطاع الثقافي الحكومي، بمشاركة المؤسسات الثقافية المستقلة، تضمن عدم انقطاع الخدمات الثقافية عن المواطنين ووصولها إلى أكبر عدد ممكن من الناس ومواكبة هذه الخدمات لاحتياجات مراحل التغيير السياسي والاجتماعي؛ وفي نفس الوقت تحدد آلية لرسم سياسية ثقافية على المدي الأطول).

وفي الملتقى حول السياسات الثقافية في المنطقة العربية وتحديات العمل الثقافي[1] الذي جرى في العاصمة التونسية في الشهر الأخير من عام 2013 بمبادرة من المكتب الاقليمي لمؤسسة المورد الثقافي، تم التاكيد على دور الثقافة والفن كعامل مؤثر وأساسي في التغيرات الاجتماعية والسياسية التي تشهدها المنطقة، وأهمية تكوين المجموعة الوطنية للسياسات الثقافية في اتجاه تطوير منظومة الفعل الثقافي بالبلاد العربية وتعزيز التنوع الثقافي.

[1] http://www.radiotunisienne.tn/index.php?option=com_content&view=article&id=100006%3A2013-12-24-14-03-13&catid=153%3A2010-03-23-12-22-02&Itemid=505

وفي المؤتمر الدولي للسياسات الثقافية ICCPR 2014 الذي عُقد ما بين (9-13 أيلول)في مدينتي هيلدسايم وبرلين بالمانيا بمشاركة 11 عضوا من المجموعة العربية للسياسات الثقافية، طرحوا اشكاليات راهنة في غاية الاهمية:[1]

- إشكالية قياس مدى تأثير المبدع في المجتمع في ظل ظروف صعبة (حرب، أنظمة قمعية، إلخ)
- وجوب القيام ببحوث ودراسات تسمح بالتعمق في الموضوع خاصة أن إشكالية تأثير الثقافة في المجتمع بحد ذاتها إشكالية معقدة.
- العلاقة بين البحث في مجال السياسات الثقافية وتأثيرها بعيد الأمد على صناعة القرار على المستوى السياسي.

3-4 التنوع الثقافي (الأقليات، الفئات والمجتمعات)

جاء في المادة التاسعة من الفصل الاول الباب الأول من الدستور السوري الجديد "يكفل الدستور حماية التنوع الثقافي للمجتمع السوري بجميع مكوناته وتعدد روافده، باعتباره تراثًا وطنيًا يعزز الوحدة الوطنية في إطار وحدة أراضي الجمهورية العربية السورية."

توجد احصائيات متباينة للأقليات الدينية والعرقية في سوريا تختلف بين مصدر وآخر خلال فترات زمنية قريبة مما يوحي بعدم علمية بعضها وبخلفيات مختلفة لهذه الاحصائيات ومنها الخلفية السياسية ونورد التالي :

-احصائية وردت في كتاب نشرته وزارة الإعلام السورية عام 1982 بعنوان "سوريا اليوم"، وفيه أن "86 بالمئة من سكان سوريا مسلمون، و13,5 بالمئة مسيحيون، أما اليهود فبضعة آلاف،.

دراسة تعود لإحصاء نُشر في العام 1984 تشير إلى أن "عدد المسلمين السنَّة 76.1%، و5.11 بالمئة علويون، و3 بالمئة دروز، و1 بالمئة إسماعيليون، و4.5 بالمئة مسيحيون، و0.4 بالمئة شيعة

وفي تقرير الحرية الدينية الدولية في العام 2006 الصادر عن وزارة الخارجية الأميركية جاء "يُمثِّل المسلمون السنَّة بـ 74 بالمئة ،فيما يقدِّر التقرير عدد العلويين والإسماعيليين والشيعة بـ 13 بالمئة من عدد السكان، و يشكِّل الدروز 3 بالمئة ، أما الطوائف المسيحية المختلفة فيقدرهم التقرير بـ 10 بالمئة من السكان..

وفي كتاب "الصراع على سوريا الطائفية والإقليمية والعشائرية في السياسة" للدكتور نيقولاس فاندام الدبلوماسي الهولندي يقول: ان المسلمين السنيين الذين يتحدثون العربية يشكِّلون أغلبية عددية قوامها 57.4 بالمئة من مجموع السكان من حيث اللغة والدين، أما المجموعات المتبقية فيمكن أن تُصنَّف كأقليات عرقية أو أقليات دينية؛ وأكبر الأقليات الدينية في سوريا هم العلويون 11.5 بالمئة، والدروز 3 بالمئة، والإسماعيليون 1.5 بالمئة، فيما يشكل المسيحيون الروم الأرثوذكس 4.6 بالمئة وهم أهم الجاليات المسيحية في سوريا التي تبلغ نسبتها 14.1 بالمئة) وهنا لابد من الاشارة الى أن مصطلح جاليات مصطلح سياسي بحت تم ايراده ضمن السياق لغايات لا تتصف بالدقة العلمية لان الجَالِيَةُ: جماعةٌ مِن النَّاس تعيش في وَطَنٍ جديدٍ غير وطنهم الأصليّ.

كما أورد موقع "كلنا شركاء الالكترونية السورية " احصاءً يعود الى العام 2005 (في غمرة الضغوط الدولية على النظام في سوريا والمضاربات حول مصيره) أجرته الجهات المختصة، وفق المصدر، على الشكل التالي: 45% سنة، 20% علويون، 15% أكراد، 12% مسيحيون، 3% دروز، 3% مرشديون إسماعيليون 1,5%، وشيعة 0,5%".

ويتناول الاستاذ ياسين الحاج صالح - كاتب وناقد وباحث ومترجم سوري –على موقع الحوار المتمدن[2] الاحصائية السابقة في مقالة تحمل عنوان (الأقليات غير موجودة في سوريا، لكن حصار الطوائف ممكن) نذكر منها: يورد الاحصاء أرقاماً ونسباً مفاجئة وغير مسبوقة، تناقض ما هو مقرر في جميع ما نعرفه من مراجع عن سوريا الحديثة والمعاصرة، وهو مستوعب ضمن سياق سياسي وإيديولوجي، يضفي عليه دلالات عينية تهيمن على بعده التقني المجرد المفترض وتتخفى وراءه ،ويبين أن السوريين أقليات فحسب "كما هو عليه الحال في لبنان"، وأن "الأكثرية العددية" ليست كثيرة و"الأقلية" ليست قليلة!

[1] http://www.arabcp.org/page/61

[2] موقع الحوار المتمدن http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=57826

تعتبر سوريا بلدًا متنوع الثقافات والقوميات والأديان، ويعتبر السياسيون السوريون في تصريحاتهم أن هذه التعددية هي *«مصدر اللُّحمة الاجتماعية في سوريا، وأنها أحد عناصر القوة في المجتمع السوري وليست مصدرًا للصراعات والنزاعات».*

تمارس مختلف الأقليات طقوسها وشعائرها وتحتفل بأعيادها بنسب وطرق مختلفة، ويلاحظ وجود جمعيات للشركس والأرمن، حيث تُعلِّم اللغة وتقيم النشاطات المختلفة لتجمع أفراد هذه الأقليات في بنى اجتماعية تستطيع من خلالها ممارسة تقاليدها وتَعلُّم فنونها كالرقص مثلاً، وفي بعض الحالات تحصل هذه الجمعيات على دعم محدود من وزارة الثقافة، كتقديم المسرح بالمجان لإحدى الجمعيات للاحتفال بمناسبة معينة أو لتقديم عرض راقص. أما بالنسبة للقومية الكردية فقد عانت الكثير في سوريا بدءًا من مشروع الحزام العربي وهو مشروع قررته الحكومة السورية عام 1965 يهدف الى تفريغ منطقة الجزيرة (من الحدود العراقية في الشرق الى منطقة رأس العين في الغرب)من السكان الأكراد وتوطين أسرا عربية بدلاً عنهم وكانت مناسبة بناء سد الفرات(الذي بدأ في 1968) فرصة مناسبة لتطبيق المشروع فهُجرت مئات العائلات الكردية وحُرمت أراضيها بعد أن كان حُرم بعضها من الجنسية السورية بالعام 1962. واستمرت معاناتها على مدى عقود طويلة.

فقد جاء في تقرير (العام2000) للجنة الدفاع عن الحريات الديموقراطية وحقوق الانسان في سوريا

- يبلغ عدد الأكراد المجردين من الجنسية السورية حوالي 200 ألف شخص،

و صدر عن محافظ الحسكة تعميم رقم 7889/ج بتارخ15/10/1999،يمنع المخاتير أو الجهات العامة بإعطاء أي وثيقة تشير على وضع الأكراد المكتومين.

كما صدر القرار 768 في أيار 2000 بمنع وإغلاق المحلات التي تبيع الشرائط الغنائية الكردية، وبمنع استخدام اللغة الكردية.

ووفقا لتقرير منظمة هيومان رايتس واتش 2010م فإنه لا يمكن استخدام اللغة الكردية في المدارس في سوريا، ولا يسمح لهم بتعلم لغتهم في المدارس أو إنشاء مدارس للغة الكردية، ويحظر نشر الكتب وغيرها من المواد المكتوبة كالصحف أو المجلات باللغة الكردية.

وكشف التقرير أن قوات الأمن قامت ب"فتح النار على الأكراد أثناء احتفالهم برأس السنة الكردية الجديدة عام 2010 شمال مدينة الرقة لتفريقهم مما أسفر عن مقتل شخص واحد على الأقل

كما حكمت محكمة عسكرية في نفس العام على تسعة أكراد يزعم أنهم شاركوا فى الاحتفالات التى تقام فى الرقة بالسجن لأربعة أشهر بتهمة "التحريض على الفتنة الطائفية.."

وكان لافتًا أن توجه مستشارة الرئيس السوري، بثينة شعبان، خلال مؤتمرها الصحافي بتاريخ 24/3/2011 الحديث للأكراد، وعيد النيروز، واعتباره عيدًا لكل السوريين، موجهة تهنئة للأكراد بهذه المناسبة، ليكون أول كلام رسمي سوري يشير إلى هذا العيد ويعترف علانية بالثقافة الكردية كأحد مكونات الثقافة السورية وقد اعتبر البعض أن هذا الانفتاح من قبل الحكومة على الاكراد السوريين كان بهدف تشجيعهم على عدم المشاركة في الحراك الشعبي الدائر في سوريا.

لكن العام 2011 شكل انعطافة كبيرة في موضوع تدريس اللغة الكردية، حيث شكل الكرد قوة عسكرية سيطرت على عدد من المدن الكردية في شمال وشمال شرق سوريا، وطردت منها قوات النظام والمعارضة على حد سواء، وفي عام 2012 شكلت مؤسسات تعنى بشؤون المجتمع ومنها مؤسسة اللغة الكردية "szk" التي أخذت على عاتقها مهمة إدخال اللغة الكردية إلى المدارس الرسمية في مناطق سيطرتها ذات الغالبية الكردية، فبادر النظام السوري إلى وضع العراقيل.

وفي العام 2013 أصبح تعليم مقرر اللغة الكردية في المدارس الرسمية واقعاً. بعد أن أبدت وزارة التربية موافقة ضمنية على تدريس المقرر الكردي.[1].

وكانت جامعة دمشق أعلنت في أبريل/ نيسان 2013، عن حاجتها للتعاقد مع مدرسين اثنين للغة الكردية، يحملان إجازة في أي اختصاص ويمتلكان خبرة بالتدريس ومؤهلات لتدريس اللغة الكردية، بغية فتح أقسام جديدة ضمن معهد اللغات التابع للجامعة.

وبعد المرسوم التشريعي رقم (49) الذي أصدره رئيس النظام السوري في شهر نيسان 2011 والقاضي بمنح الأكراد المسجلين في سجلات أجانب محافظة الحسكة الجنسية السورية، لا يكاد يخلو أي من خطاباته من التركيز على حقوق الأكراد الثقافية كأحد مكونات المجتمع السوري، ويعتبر المهتمون أن هذا الخطاب غاياته سياسية بحتة.

[1] بحسب ما جاء على العديد من المواقع الالكترونية المهتمة بالشأن الكردي في سوريا

1-3-4 موضوعات وسياسات متعلقة باللغة

اللغة الرسمية في الجمهورية العربية السورية هي اللغة العربية، وهي بشكل فعلي اللغة المهيمنة على العمل الثقافي، وذلك بناء على توجهات سياسية واضحة لدعم اللغة العربية، بل وتوجيهات باعتماد اللغة العربية الفصحى وليس الْمَحَلِّيَّة في جميع وسائل الإعلام الرسمية والفنون. ولا بد في مجال اللغات في سوريا من ذكر اللغة الآرامية التي جاء الاهتمام المحلي بها متأخرًا و وليدًا للاهتمام الغربي. وفي منتصف عام 2013 أعلنت جامعة دمشق عن رغبتها باستقطاب مدرسين لافتتاح قسم لتعليم اللغة الآرامية في معهد اللغات التابع لها كونها من اللغات النادرة عالمياً.

2-3-4 التماسك الاجتماعي والسياسات الثقافية

لا يعتبر موضوع وصول الأقليات إلى الثقافة والفاعليات الثقافية أحد المحاور والأسئلة المطروحة من قِبَل صانعي السياسات الثقافية في سوريا. ولا يُقرأ هذا الغياب تهميشًا لهذه الأقليات، بل يعتبر جزءًا من غياب البحث عن العلاقة بين الحدث الثقافي والمتلقي السوري.

وهذه النقطة، التي كانت على مدى عقود قضية هامشية تكاد لا تطرح، قد تكون الأساس الجوهري لأي عمل ثقافي ولأي تفكير في التأسيس لتوجهات جديدة على المستوى الوطني.

3-3-4 المساواة بين الجنسين والسياسات الثقافية

الدستور السوري:

نصَّ دستور الجمهورية العربية السورية الذي أُقر بداية العام 2012، في المادة 23 الفصل الثالث من الباب الأول "توفر الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية، وتعمل على إزالة القيود التي تمنع تطورها ومشاركتها في بناء المجتمع."

مؤشرات تمكين المرأة:

بلغة الأرقام تعيش المرأة السورية عصراً لم تشهده من قبل.وفقًا لتقرير أعده البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة في العام 2005، 11% من سفرائنا نساء، ونحو 15 % من الدبلوماسيين وهناك 21 سيدة بمنصب مدير عام و27 بمنصب نائب مدير عام. وفي عام 2006 أصبحت الدكتورة نجاح العطار أول امرأة تحتل منصب نائب الرئيس. وفي اللجان النقابية وصل عدد النساء إلى 1600 امرأة وفي مكاتب النقابات العمالية 240 سيدة وفي المكاتب التنفيذية بلغن 13 سيدة. فضلاً عن قرابة الـ180 سيدة يعملن كقاضيات. وأمينتين عامتين لحزبين من احزاب الجبهة الوطنية، ورئيسة لمجلس مدينة حمص، وفي مجال الإعلام فان نسبة النساء (38%) من أعضاء اتحاد الصحافيين و50% في الاعلام المرئي و30% في الاعلام المكتوب. وفي العام 2009 ولأول مرة شغلت سيدة منصب المحامي العام في احدى المحافظات السورية.

تشكل النساء في كل قطاعات العمل 20.1% (الزراعية والصناعية والخدمية) من إجمالي العمالة السورية، ويمكن قياس مستوى المعيشة للنساء من خلال نسبة أجر الإناث إلى أجر الرجال في كل القطاعات الاقتصادية، إضافة إلى ذلك من خلال الناتج الْمَحَلِّيّ وحصة الفرد منه. في حقيقة الأمر لا يوجد إحصائيات دقيقة حول مستوى المعيشة لدى النساء في سوريا، وذلك بسبب عدم وجود إحصائيات دقيقة حول عمل المرأة بكل القطاعات الاقتصادية، خصوصًا القطاع الزراعي، إذ يشكل القطاع الزراعي النسبة الأكبر لعمل النساء فيه.

وحسب مسح القوة العاملة الذي أجراه المكتب المركزي للإحصاء نهاية العام (2006) يتضح الانخفاض الشديد في نسبة المشتغلات السوريات من إجمالي القوة البشرية الأنثوية المتوفرة في البلاد إذ لا تتعدى المشتغلات السوريات نسبة (13 %) من إجمالي القوة المتوفرة،

ولإعطاء هذه النتيجة بعداً آخر، علينا أن نعلم أن ما يقارب (120000) مشتغلة من المشتغلات في القطاع الخاص، يعملن دون أجر أي يعملن لمجرد كونهن أعضاء في الأسرة، وهذا الأمر ينطبق أساساً على عمل المرأة في الريف السوري.

صنّف التقرير الصادر عن المنتدى الاقتصادي العالمي لعام 2013 سوريا في المراتب الأخيرة على مستوى تمكين المرأة بفعل الأزمة، وكشف التقرير الدولي عن أن سوريا تراجعت إلى المركز 132 من بين 135 دولة سبرها التقرير لجهة اتساع

فجوة الجندر بالمقارنة مع المركز 124 من بين 134 دولة في عام 2011.[1]وفي العشرين من شهر أيلول 2014 عقد في مقر الهيئة السورية لشؤون الأسرة وبالتعاون مع الجمعية السورية للثقافة والمعرفة جلسة نقاشية بهدف استعراض وتحليل تداعيات الأزمة الحالية على الواقع الراهن للمرأة السورية ومناقشة السبل الكفيلة لتمكين المرأة في مختلف المجالات لتعزيز مكانتها وتحسين نوعية حياتها وحياة أسرتها والمجتمع. وتم طرح مبادرات وتوصيات نظرية تتعلق بهذا الموضوع[2].**صناعة القرار:**

- عينت أول وزيرة في الحكومة السورية عام 1976 وزيرة للثقافة وارتقت حتى شغلت حاليًّا منصب نائب رئيس الجمهورية للشؤون الثقافية، وهي الدكتورة (نجاح العطار) وقد صدر بتاريخ 2014/7/18 المرسوم التشريعي رقم 228 القاضي بتسمية الدكتورة نجاح العطار نائبا لرئيس الجمهورية اضافة الى متابعة مهامها في تنفيذ السياسات الثقافية في اطار توجيهات رئيس الجمهورية , وفي العام2006 تم تعيين الكاتبة والأديبة كوليت خوري كأول مستشارة لرئيس الجمهورية للشؤون الثقافية. كما أن بثينة شعبان التي تشغل منذ عام 2011 منصب مستشارة للشؤون السياسية والاعلامية في رئاسة الجمهورية بمرتبة وزير، كانت قد تسلمت عام 2006 حقيبة وزارة المغتربين.
- وقد عُيِّن في الحكومة الرابعة بعهد بشار الأسد التي تشكلت في 2012/6/22 ثلاث سيدات، المهندسة هالة محمد الناصر وزيرا للسياحة ،الدكتورة لبانة مشوح وزيرا للثقافة والدكتورة نظيرة فرح سركيس وزير دولة لشؤون البيئة. وأجرى بشار الأسد تعديلاً وزاريًا في العام 2013 تسلمت فيه أيضًا ثلاث نساء حقائب وزارية فاحتفظت كل من لبانة مشوح ونظيرة فرح سركيس بحقيبتيهما الوزاريتين وأتت كندة الشماط وزيرة للشؤون الاجتماعية، ليأتي المرسوم رقم 273 للعام 2014 القاضي بتشكيل الحكومة السورية، بوزيرتين فقط احتفظتا بحقائبهما السابقة هما كندة الشماط ونظيرة فرح سركيس.

وزارة الثقافة:

- يبلغ عدد المديرات في الإدارة المركزية لوزارة الثقافة أربع سيدات، كما تعين خمس رئيسات دائرة، وبلغت نسبة السيدات بين المدراء في مكتبة الأسد الوطنية 70%، سبع مديرات في دار الأسد للثقافة والفنون، كما تم تعيين مديرة لمديرية الفنون الجميلة(3).

بيانات حول تمثيل النساء في مواقع اتخاذ القرار في وزارة الثقافة(4)

أ- حضور المرأة في المواقع الإدارية في وزارة الثقافة والمديريات والهيئات التابعة لها.

عدد العاملين لعام 2008	الذكور	الإناث
1049	780	269
المدراء	14	4
رئيس دائرة	20	5

ب- عدد العاملين والعاملات في الهيئة العامة لدار الأسد للثقافة والفنون.

عدد العاملين لعام 2008	الذكور	الإناث
254	186	68

[1] بحسب وكالة أخبار المرأة http://wonews.net/ar/index.php?act=post&id=5365

[2] http://www.scfa.gov.sy/portal/inc/print.php?news=true&pages=103&lang=1

(3) التقرير الوطني للجمهورية العربية السورية - بكين +15 @- الهيئة السورية لشؤون الأسرة - 2009.

(4) تقرير وزارة الثقافة عام 2009.

المدراء	-	7

ت- **عدد العاملين والعاملات في معهد صلحي الوادي للموسيقى التابع لمديرية المعاهد الموسيقية الحديثة العهد.**

الهيئة التدريسية الإناث (25)	الذكور (50)
الطالبات لعام 2008 (253)	الذكور (344)
الطالبات المتقدمات لعام 2009 مواليد 2001 (76)	الذكور (54)
الطالبات المتقدمات لعام 2009 مواليد 2000 (30)	الذكور(50)

ث- **عدد العاملين والعاملات في المديرية العامة للآثار والمتاحف.**

	الذكور	الإناث
عدد العاملين(1768)	1265	503
المديرون في الإدارة العامة	10	1
الاختصاصيون في المجالات العلمية والفنية والإنسانية	237	235
المهن الكتابية	54	86
مهن الخدمات	700	35
مهن أخرى	264	146

ج- **عدد العاملين والعاملات في المعهد المتوسط للآثار.**

	الذكور	الإناث
العاملين في المعهد (18)	10	8
الهيئة التدريسية في المعهد (30)	16	14
الطلاب للعام الدراسي 2008 (128)	52	76
الخريجون لعام 2007(31)	12	19

الجداول السابقة هي الجداول الرسمية المتاحة حتى تاريخ تحديث البحث 2014

4-4 التعددية الإعلامية وتنوع المحتوى

الإعلام الحكومي:

1. الصحف الحكومية اليومية: ثماني صحف، ثلاث منها تصدر في دمشق وواحدة في كل من: حمص، اللاذقية، حلب، دير الزور، حماة. وقامت وزارة الاعلام باطلاق صحيفة سيريا تايمز الالكترونية وإنشاء المركز الإعلامي السوري في موسكو.
2. الصحف الصادرة عن الجامعات الحكومية: ثلاث صحف عن جامعة دمشق وتشرين وجامعة حلب.

3. الصحف الصادرة عن الوزارات: ست عشرة صحيفة عن وزارة الإعلام، الثقافة، الاقتصاد، الدفاع، الداخلية، وزارة التموين والتجارة الداخلية، الإسكان والتعمير، العدل، الأوقاف، التربية، الزراعة، الصناعة، ووزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة. وهي جميعًا مجلات وصحف شهرية.
4. الصحف الصادرة عن الهيئات والمؤسَّسات والشركات الحكومية: عددها واحد وعشرون صحيفة.
5. صحف النقابات والاتحادات المهنية: واحد وعشرون صحيفة.
6. الإذاعات الحكومية: ثلاث إذاعات. وتم اطلاق ثلاث اذاعات جديدة ما بين نهايات 2012 وبدايات 2013.
7. القنوات التليفزيونية الحكومية: خمس قنوات تليفزيونية، أرضية وفضائية. إحداها متخصصة بالدراما السورية وأخرى تربوية. وفي العام 2011 تم الترخيص رسميًا لمحطة دينية، وشهد العام 2013 تغيرات واضحة حيث تم إقفال المحطتين الأرضيتين الأولى والثانية، واطلاق محطة فضائية جديدة باسم"تلاقي".

الإعلام الحزبي:

صحف أحزاب الجبهة الوطنية التقدمية: ثماني صحف تصدر عن: حزب البعث العربي الاشتراكي، حركة الاشتراكيين العرب، الحزب السوري القومي الاجتماعي، اللجنة المركزية للحزب الشيوعي السوري، الحزب الوحدوي الاشتراكي الديمقراطي، حزب الاتحاد الاشتراكي العربي، الحزب الشيوعي السوري وحزب الوحدويين الاشتراكيين العرب. وبالرغم من الترخيص لتسعة أحزاب سياسية جديدة تعمل على الأرض السورية إلا أنه لم تطالعنا أية صحيفة جديدة واكتفت هذه الأحزاب بموقع الكتروني أو بصفحة على الـ Facebook.

الإعلام الخاص:

1. الصحف اليومية: وتصدر من المنطقة الحرة من دمشق وتسري عليها قوانين الصحف الأجنبية المدخلة إلى سوريا وكان عددها اثنتان حتى 2011.
2. الصحف الأسبوعية: وكان عددها خمس وعشرون صحيفة تتراوح مواضيعها بين الاقتصادية، الثقافية، الإعلانية، الرياضية، الاجتماعية والمنوعات.
3. عدد كبير من المجلات الشهرية والمجلات التي تصدر مرة كل شهرين.
4. ومنح المجلس الوطني للإعلام منذ تأسيسه في تشرين الثاني/نوفمبر 2011 حتى الشهر السادس من 2012 الترخيص لاكثر من عشرين مطبوعة تتنوع بين السياسية والثقافية والقانونية والطبية بحسب تصريح رئيس المجلس لوكالة سانا[1]. منها صحيفة "الشام" يومية سياسية ثقافية لصاحبها عميد الخولي الذي كان سابقًا رئيس تحرير صحيفة الثورة، وصحيفة اسبوعية شاملة باسم "المنبر الحر"
5. الإذاعات الخاصَّة: توجد في سوريا ستة عشر إذاعة خاصَّة.[2] وفي عام 2014 وبحسب موقع "بوابة سوريا"[3] الالكتروني أصبح في سوريا عشرون إذاعة خاصة.
6. القنوات التليفزيونية الخاصَّة: توجد في سوريا ثلاث قنوات تليفزيونية خاصَّة.

الصحف الصادرة عن مؤسَّسات أهلية:

حتى آذار 2011، كانت تصدر في سوريا خمس صحف عن مؤسَّسات أهلية تهتم بالبيئة، الطب، مجلة دينية عن بطريكية أنطاكية، معلوماتية وفكرية. في حين شهد القطاع الإعلامي المستقل (المدني) ثورة حقيقية منذ بدء الحراك[4] حيث كثرت وسائل الإعلام المقروءة (ورقية والاكترونية) جميعها مستقلة، بمعنى غير حكومية. أسس بعضها ناشطون غير مختصون بالعمل الإعلامي والذين رأوا ضرورة وجود إعلام (مدني) يغطي أحداث الحراك ويفتح مجالاً للتعبير الحر عن الآراء والأفكار والرؤيا بالنسبة للأحداث السياسية والاجتماعية.

وحتى تاريخ البحث كانت الاحصاءات على الشكل التالي:

1. أكثر من 60 صحيفة ومجلة الكترونية ومعظمها مطبوعة أيضًا توزع في مناطق مختلفة على الجغرافيا السورية.
2. 4 إذاعات ثلاثة منها تبث عبر الويب وواحدة تبث عبر الهواء من مدينة سراقب بريف ادلب.

---

[1] موقع وكالة سانا للأنباء http://www.elaph.com/Web/news/2012/7/747792.html

[2] موقع وزارة الإعلام http://moi.gov.sy/ar/aid5930.html

[3] http://syriagate.com/266/%D8%A5%D8%B0%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D8%AA

[4] ملحق الإعلام الاهلي المعارض

وبما أن وسائل الإعلام السابقة نشأت في ظروف استثنائية وغالبية كوادرها غير مختصة بالشأن الإعلامي والثقافي،هذا يجعل السؤال حول امكانية استمرارها وتطورها سؤالاً مشروعاً، ويفتح مجال العمل أمام الفاعلين الثقافيين لدراسة حالة كل وسيلة على حدة للبحث عن مقومات استمرارها ورفدها بمقومات الاستمرار الناجعة في حال تبين أنها مؤهلة للاستمرار والتطور.

كل المعلومات السابقة ترصد حركة وسائل الاعلام السورية حتى منتصف العام 2013، و بعدها أصبحت وسائل الإعلام في المعارضة في خارج سوريا أو في الداخل غير الخاضع لسيطرة النظام، تشهد حركة كبيرة تتمثل بإغلاق أحدها أو توقف ومن ثم إعادة انتشار وانطلاق وسائل إعلام جديدة، وأصبح إحصاؤها وتتبع حركتها يتطلب مؤسسة مختصة، لذلك قامت منظمة "ميثاق سوريا"[1] بانشاء موقع الاعلام السوري[2]. وقد وثق موقع "الذاكرة الابداعية للثورة السورية"[3] 26 إذاعة سورية خاصة مناهضة للنظام.

5-4 الصناعات الثقافية: السياسات والبرامج

لا يوجد في سوريا تعريف واضح ومتفق عليه للصناعات الثقافية، إلا أنه من المتعارف عليه أن الصناعات الثقافية هي المنتجات ذات الطابع التجاري القابلة للتسويق على مستوى واسع، وأبرزها في الحالة السورية الإنتاج الدرامي التليفزيوني، شركات الرسوم المتحركة والشركات الإعلانية، وباستثناء الشركات الإعلانية فإن السوق الرئيسية للدراما التليفزيونية ولإنتاج شركات الرسوم المتحركة هي سوق عربية، وبشكل أدق سوق دول الخليج.

بينما لا تعتبر السينما من الصناعات الثقافية في سوريا حتى اليوم، فالإنتاج السينمائي محدود في أغلبه، حيث المؤسَّسة العامة للسينما تنتج فيلماً أو اثنين سنويًّا، وهي أفلام مهرجانات لا يتم تسويقها تجاريًّا.

وكما هو موضح في المقطع «3-2 التعريف الوطني للثقافة»، فإن المنتج الثقافي والفني يعتبر منتجًا خدميًّا مجانيًّا وينتمي بشكل أكثر دقة إلى فئة «الخدمات الاجتماعية» إلى جانب الخدمات الصحية والترفيهية، إلخ. ونتيجة تكفُّل الدولة تمامًا حتى بدايات العام 2000 بالإنتاج والترويج للثقافة والفن، فإن مفهوم الصناعة الثقافية هو مفهوم حديث لا يمكن استشفافه في السياسات الثقافية إلا بشكل أولي، كما ورد في الخطة الخمسية العاشرة: دعم الإنتاج الخاص لقطاع السينما وتقديم التسهيلات للبنوك الخاصَّة لتكون شريكة في الصناعة السينمائية.

نتيجة لما سبق، لا تتاح في سوريا فرص لتدريب محترفي الصناعات الثقافية، ولا تطرح برامج تأهيلية لهم، فالشائع هو مفهوم «التعلم من خلال العمل» حيث يعمل المختصون من الشباب في السنوات الأخيرة على تطوير مهاراتهم من خلال التجربة العملية والاحتكاك بالجهات الخارجية.

6-4 سياسات العمل للقطاع الثقافي

كما سيَرد لاحقًا في الفصل الخامس المختص بالقوانين المنظمة للعمل الثقافي في المقطع (5-1-7)، يخضع العاملون في القطاع الثقافي من فنانين وإداريين وتقنيين إلى قانون العمل الموحد في سوريا، أي أنهم لا يتمتعون بتشريع وقوانين عمل خاصَّة بهم، بل يتبعون القانون العام الشامل لجميع القطاعات عدا بعضها المستثناة والخاضعة لقوانين خاصَّة بها.

وبناء عليه، فإن الأجور الخاصَّة بالعاملين في الجهات الرسمية المعنية بالشأن الثقافي تُحدد بناء على قانون العاملين الموحَّد، أي أنها مماثلة للأجور في أي مجال آخر (بمعدل 125 دولارًا شهريًّا[4])، إلا أن الفنانين من ممثلين ومصممي ديكور وأزياء ومخرجين ودراماتورج، إلخ، يحصلون على تعويضات بصيغة «مكافآت» لا تتبع لنظام ومعايير موحدة، بل إنها تحدد عشوائيًّا بناء على التقدير الشخصي.

وخلال السنوات الماضية، خضع موضوع أجور الفنانين لنقاشات طويلة ضمن وزارة الثقافة، إلا أن هذه النقاشات لم تسفر عن أي إجراءات ملموسة.

---

[1] http://syriancharter.org/ منظمة غير حكومية لخدمة المجتمع المدني في سوريا ومقرها مدينة برلين في المانيا

[2] http://www.syrianmedia.com/about-us/

[3] http://www.creativememory.org/?cat=116

[4] قبل بدء الحراك في سوريا ولسنوات عديدة كان سعر صرف الدولار مقابل الليرة السورية ثابت إلى حد بعيد. منذ عام 2011 صار التغير بسعر الصرف يوميًا وغير متوقعًا مما يمنعنا من تحديد معدل رواتب العاملين في القطاع الحكومي بالدولار بعد عام 2011

وقد أثر الإنتاج الدرامي التليفزيوني على موضوع أجور الفنانين، فنتيجة نجاح الدراما التليفزيونية، وتحوُّل الممثلين السوريين إلى نجوم على المستوى العربي، ونتيجة قوة القطاع الخاصّ في هذا المجال، فإن تفاوت الأجر بين ممثلي التليفزيون والفنانين الآخرين دفع بالممثلين على سبيل المثال إلى الإقبال على العمل التليفزيوني، كما دفع ممثلي المسرح إلى المطالبة، ولو بشكل فردي، بزيادة الأجور.

7-4 التكنولوجيا الحديثة والسياسات الثقافية

تغيب أشكال الفنون المعاصرة المعتمدة على التكنولوجيا الحديثة عن المشهد الثقافي السوري، ويعود ذلك إلى الكثير من العوامل، أهمها غياب أطر العمل المؤسَّساتية الحاضنة لفنون التكنولوجيا الحديثة.

إضافة إلى أن الجهات الأكاديمية المهتمة بالفنون (ككلية الفنون الجميلة والمعهد العالي للفنون المسرحية) تقدم مساحة محدودة جدًّا لهذه الفنون ضمن مناهجها، مِمَّا يجعل المهتمين بها من الشباب مضطرين إلى تطوير أدواتهم ومهاراتهم من خلال جهدهم وتجاربهم الشخصية وتواصلهم مع المحترفين في هذه المجالات.

يعمل الفنانون السوريون الشباب في مجال التكنولوجيا الحديثة بناء على لغة بصرية عالمية مرتبطة بتطور أنواع الفنون الحديثة دوليًّا أكثر مِمَّا يعملون بناء على تطور مَحَلِّيّ خاص بسوريا، إلا أن عملهم ينعكس، ولو ببطء شديد، على صورة الفن والثقافة السورية.

أخيرًا لا بد من الإشارة إلى أن وزارة الثقافة لا تعمل على إدخال هذه الأنواع الفنية إلى المجالات التي تدعمها، بينما تقوم مبادرات خاصَّة كـAll Art Now بتبني أنواع فنون التكنولوجيا الحديثة كجهات بديلة لدعم الفنانين الشباب.

8-4 الموضوعات والسياسات المتعلقة بالتُّراث

يعتبر التُّراث الثقافي أحد الموضوعات الرئيسية للسياسات الثقافية في سوريا، وتعمل وزارة الثقافة على تطوير أدواتها في حفظه وتوثيقه، وغالبًا تتم المشروعات المتعلقة بالتُّراث بالتعاون مع جهات أوربية أو منظمات دولية. من أبرز التطورات في هذا المجال خلال السنوات الماضية:

1. قام رئيس الجمهورية في شهر تموز عام 2006 بافتتاح المرحلة الأولى من **مشروع ترميم قلعة دمشق**:

- تنفيذًا لاستراتيجية وزارة الثقافة السورية لأتمتة التُّراث وحمايته وتطويره، وضمن اتفاقية تعاون مشتركة سورية إيطالية، وقِّعَت عام 2007، قامت وزارة الثقافة المديرية العامة للآثار والمتاحف في حزيران 2008 بافتتاح مركز قواعد بيانات التُّراث السوري في المتحف الوطني بدمشق، يهدف المركز إلى توثيق الآثار والحفاظ عليها، والربط بين كل المواقع الموجودة في سوريا.
- وفي شهر نيسان 2009 قامت السيدة أسماء الأسد بافتتاح قاعة عرض الفسيفساء في قلعة دمشق، والتي أنجزت ضمن إطار الاتفاقية السورية الإيطالية.
- يتطلع المشروع من ناحية أخرى إلى بناء قدرات فرق العمل الوطنية المختصة بالتُّراث، والذي يتم من خلال برامج تدريبية مصممة لهذا الغرض.
- كما يعتبر تجهيز البنى التحتية السورية أحد المحاور الأساسية للاتفاقية متضمنًا إعادة تجهيز المخابر.
- في العام2012 استحدثت وزارة السياحة مديرية الحرف التقليدية لمنع اندثارها وحمايتها من العمالة الوافدة والمنتجات الحرفية المقلدة المستوردة.
- وتضمن الباب السابع من المرسوم التشريعي رقم 62 لعام 2013 القاضي بحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وجوب حماية المأثورات الشعبية (الشفهية، الموسيقية، الأدائية، والملموسة التي تتضمن الحرف التقليدية وجميع المنتجات اليدوية الفنية).

2. **ملف تسجيل مدن وقرى شمال سوريا على لائحة التُّراث العالمي:**

تعمل وزارة الثقافة على إعداد الدراسات اللازمة لتسجيل مدن وقرى شمال سوريا على لائحة التُّراث العالمي كونها تمتلك مقومات تاريخية وأثرية جعلتها ذات خصوصية ومرشحة للتسجيل ضمن اللائحة، تم تقديم الملف إلى اليونيسكو خلال عام 2009.

وفي الشهر السادس من العام 2011 تبنت لجنة التراث العالمي في منظمة اليونسكو مشروع قرار ينص على إدراج وتسمية القرى الأثرية في شمال سوريا (التي يبلغ عددها حوالي الأربعين قرية التي تعود إلى العصور القديمة المتأخرة والعصر البيزنطي) منظرا ثقافيا على لائحة التراث العالمي

ليصبح عدد المواقع الأثرية السورية المدرجة على لائحة التراث العالمي سبعة مواقع وهي على التوالي.. مدينة دمشق القديمة التي التي أدرجت في العام 1979 ومدينة بصرى القديمة التي أدرجت عام 1980 ومدينة تدمر التي أدرجت عام 1980 ومدينة حلب القديمة التي أدرجت على اللائحة عام 1986 بالإضافة إلى قلعتي الحصن وصلاح الدين اللتين أدرجتا عام 2006. بينما أعلنت اليونسكو خلال النصف الأول من عام 2013، أن المواقع المدرجة على قائمة التراث العالمي في سوريا أصبحت مهددة بشكل جدي.

ووفقاً لتصريح اليونيسكو في شهر أيار 2014 حول التراث المادي في سوريا، (لقد دُمّرت المواقع الأثرية والمدن التاريخية ذات القيمة العظيمة في سوريا، وذلك منذ نشوب النزاع في آذار/ مارس 2011. وقد ألحق هذا النزاع أضراراً في جميع مواقع التراث العالمي في سوريا الستة، ولا سيما في مدينة حلب القديمة وفي قلعة الحصن؛ وهناك من الشواهد التي تدل على أن هذه المواقع قد أُستخدمت كأغراض عسكرية وتعرضت لضرب مباشر بالقنابل وللانفجارات)[1].

3. التُّراث الموسيقي:

قامت اليونيسكو عام 2009 باطلاق مشروع (مدليهر- التراث المتوسطي الحي). يصبو المشروع إلى صون التراث الثقافي غير المادي في مصر والأردن ولبنان وسوريا، ويعتبر هذا التراث مصدرًا أساسيًا للتنوع الثقافي والإبداع وأساس هوية المجتمعات، كما وتعتبر التقاليد الشفهية وفنون الأداء والمهرجانات وكذلك الصناعات الحرفية أمثلة لهذا التراث، وكانت وزارة الثقافة السورية شريكًا في هذا المشروع. ولكننا لم نتمكن من رصد إنجاز وزارة الثقافة السورية على هذا الصعيد. بل آخر ما يطالعنا في هذا المجال ورشة العمل التي أقامتها وزارة الثقافة بالتعاون مع اليونيسكو والمفوضية الأوروبية في مكتبة الأسد في 2010/1/26 حول مشروع التراث الحي لبلدان المتوسط.

يعمل العديد من الفنانين السوريين حديثًا، بشكل فردي كمغنيين، وبشكل جماعي كفرق أو مشروعات موسيقية، على التُّراث الموسيقي السوري، حيث يعتبر التركيز على تنوع الثقافات الموسيقية في سوريا (الآشوري، الأرمني، الكردي، إلخ) هو الموضوع الرئيسي لمشروع جسور الموسيقي الذي بدأ منذ عدة أعوام، ويلاحظ أنه حظي بدعم جيد من قبل وزارة الثقافة السورية.

وبهذا الخصوص لا بد من التنويه إلى أن الشباب السوري الذي خرج في المظاهرات المناهضة للنظام منذ آذار 2011 عمل على إعادة إنتاج أغاني التراث من كافة المناطق السورية بما يتماشى مع كلمات تعبر عن مطالبهم، وعمل الموسيقي السوري الشاب وائل القاق منذ منتصف 2011 على توثيق الموسيقا الشعبية التي ظهرت في الهتافات، وبعد البحث عن تمويل وموسيقيين شعبيين صدرت له أسطوانة بعنوان "نشامى" وهي عبارة عن أغانٍ من الثورة السوريّة"، الثورة التي ارتبطت بخلخلة مفاهيم كبيرة على الأرض، ومنها الموسيقى.

[1] http://www.un.org/arabic/news/story.asp?NewsID=21181

5. النصوص القانونية الرئيسية في الحقل الثقافي

5-1 التشريع العام

5-1-1 الدستور

5-1-1 دستور الجمهورية العربية السورية:

ينجز هذا البحث خلال مرحلة تحولات جذرية تعيشها سوريا (2011-2013). ورغم عدم وضوح الصورة التي ستؤول إليها السياسات العامة بسبب التغيرات الجذرية على الواقع السياسي وبالتالي على البنية التشريعية، إلا أننا نعتقد أن دراسة البنية التشريعية الحالية هو الأساس، وأن التغيير سيبنى على الواقع الحالي، أي "الانطلاق من الواقع لفهم الواقع وتغييره". فالمعرفة الدقيقة بالقوانين هي التي تسمح للناشطين الثقافيين بالعمل على المناصرة وحشد الدعم لتغييرها بما يتواءم مع رؤيتهم لدورهم ولأساسيات العمل الثقافي والإبداعي. كما أن هذه المعرفة تسمح بتلمس الفجوات التشريعية التي تحول دون تفعيل العمل الثقافي المستقل بعيداً عن "الخدمات" التي تقدمها وزارة الثقافة باعتبارها الراعي والحامي والمالك للعمل الثقافي في سورية. وصولاً إلى معالجة القصور في البنية التشريعية بما يعيد العمل الثقافي إلى حاضنته المجتمعية وموارده الفكرية والإبداعية.

كان عام 2011 عاماً غنياً على مستوى التعديلات الدستورية والقانونية في سوريا، فمع التغيرات السياسية وقوة الحراك الشعبي المناهض للنظام، عملت السلطة السياسية على طرح ما سمته "برنامج إصلاحي" شمل، إضافة إلى مجالات أخرى، المجال القانوني. حيث تم الاستفتاء على دستور جديد قامت بوضعه لجنة دستورية. وقد حظي الدستور المقترح على موافقة السوريين بنسبة 89.4% كما أعلن وزير الداخلية السوري، نضال الشعار، وقال الوزير أن 8367 مليون ناخب أي نسبة 57.4% مارسوا حقهم في الاستفتاء. منهم 753208 رفضوا مشروع الدستور أي نسبة 9% من الناخبين.

سيعرض هذا المحور لمجموعة من التعديلات التشريعية المؤثرة بشكل مباشر أو غير مباشر على العمل الثقافي أهم هذه التشريعات: دستور الجمهورية العربية السورية، مشروع قانون منظمات المجتمع الأهلي، قانون الإعلام، مسودة قانون الإعلام الالكتروني، هذا إضافة إلى دراسة التغير الحاصل بإلغاء حالة الطوارئ في سورية واستبدالها بقانون الإرهاب إضافة إلى سن قوانين مقيدة بديلة كقانون التظاهر.

يعتبر الدستور قمة الهرم التشريعي والموجه لباقي التشريعات الوضعية التي تأتي كي تؤسس البنية القانونية اللازمة التي أشار إليها الدستور وبما يتوافق مع أحكامه العامة والخاصة.

صدر دستور الجمهورية العربية السورية السابق في 13 آذار 1973 في الفترة التي كانت الدولة فيها تعتبر الحامية والراعية والمسؤولة مباشرة عن شؤون الأمة والشعب، ومنذ صدوره عام 1973، لم يُعدّل الدستور السوري سوى ثلاث مرات: أولى في 29 آذار 1980 قضت بتعديل المادة السادسة المتعلقة بعلم الدولة وشعارها ونشيدها (التخلي عن علم اتحاد الجمهوريات العربية وشعارها ونشيدها التي نصّ عليها الدستور). وثانية في 3 تموز 1991 قضت بتعديل المادة 84 المتعلقة بانتخاب الرئيس الجديد قبل انتهاء ولاية الرئيس الحالي آنذاك في مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ستة أشهر (قبلاً عن شهرين). وثالثة في 11 حزيران 2000 قضت بتعديل المادة 83 المتعلقة بخفض سنّ الترشح لانتخابات رئاسة الجمهورية من 40 عاماً إلى 34 عاماً لانتخاب الأسد الابن خلفاً لوالده، وأصدر التعديل لأول مرة نائب رئيس الجمهورية بسبب وفاة الرئيس..

الدستور الجديد

جاء مشروع الدستور الجديد في الجمهورية العربية السورية، والذي تم "الاستفتاء" عليه في بداية عام 2012، لصالح المشهد الثقافي، وإن كان قد خلا، على عكس الدستور السابق، من توصيف للقطاع الثقافي إن كان خدمياً أو تنموياً.

واعتبر الدستور التنوع الثقافي من المبادئ الأساسية الواجبة الحماية، ووردت في المقدمة على سوية واحدة مع الوحدة الوطنية والحريات العامة وحقوق الإنسان، ووردت مبادئ ملازمة لها منها تكافؤ الفرص والمواطنة، وهي مبادئ ضرورية لتعزيز العمل على حماية التنوع الثقافي.

وكرست المادة 4 اللغة العربية كلغة رسمية للدولة وهو تكريس للثقافة العربية يأتي على خلفية المقدمة التي ذكرت الموقع السياسي لسورية كونها "قلب العروبة النابض"، وكذلك ما ورد في المادة الأولى من أن الشعب في سورية هو جزء من الأمة العربية. وكفلت المادة 9 من الدستور حماية التنوع الثقافي للمجتمع السوري بجميع مكوناته وتعدد روافده، باعتباره تراثاً وطنياً يعزز الوحدة الوطنية في إطار وحدة أراضي الجمهورية العربية السورية، وبالتالي أعطى للثقافة بعداً سياسياً ودوراً هاماً في الحفاظ على تماسك وتلاحم مكونات المجتمع السوري.

وعززت المادة 23 دور المرأة في الثقافة فنصت على أن الدولة توفر للمرأة جميع الفرص التي تتيح لها المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إلا أن المادة 25 اعتبرت التعليم والصحة والخدمات الإجتماعية أركانًا أساسية لبناء المجتمع، وجاء في الدستور "تعمل الدولة على تحقيق التنمية المتوازنة بين جميع مناطق الجمهورية العربية السورية دون ذكر للثقافة كأحد مكونات العملية التنموية".

وأفرد الفصل الرابع مواده كاملةً للمبادئ التعليمية والثقافية، فقالت المادة 28 أن نظام التربية والتعليم يقوم على إنشاء جيل متمسك بهويته وتراثه وانتمائه ووحدته الوطنية، وبالتالي على التربية والتعليم أن تدمج البعد الثقافي لتحقيق التكامل بين المادة الحالية والمقدمة لما للثقافة من دور في الحفاظ على الهوية والتراث وتحقيق الوحدة الوطنية.

ومن أهم ما ورد في الدستور المادة 31 التي تكفل دعم الدولة للبحث العلمي بكل متطلباته، وتضمن حرية الإبداع العلمي والأدبي والفني والثقافي، وتوفر الوسائل المحققة لذلك، وتقدم الدولة كل مساعدة لتقدم العلوم والفنون، وتشجع الاختراعات العلمية والفنية والكفاءات والمواهب المبدعة وتحمي نتائجها.

وحسب المادة 32، تحمي الدولة الآثار والأماكن الأثرية والتراثية والأشياء ذات القيمة الفنية والتاريخية والثقافية، وتشكل هذه المادة تطورًا ملفتًا في الدستور الحالي عن السابق، وتشدد المادة 34 أنه لكل مواطن حق الإسهام في الثقافة وتحيل تنظيم ذلك إلى القوانين الوضعية.

وتكفل المادتان 42 ـ 2 و43 حرية التعبير بكافة الوسائل وتتبعها بحرية الطباعة والنشر، وتضيف جزءًا هامًا يتعلق باستقلالية وسائل الإعلام وفقًا للقانون، وهنا نطرح السؤال الهام حول القانون وكيف سيكفل استقلالية الإعلام دون الإخلال بمبدأ دستورية حرية التعبير والإعلام.

وتنص المادة 147 ـ 2 ـ أ على تتولى المحكمة الدستورية العليا الرقابة على دستورية القوانين فإذا دفع أحد الخصوم في معرض الطعن بالأحكام بعدم دستورية نص قانوني طبقته المحكمة المطعون بقرارها، ورأت المحكمة الناظرة في الطعن أن الدفع جدي ولازم للبت في الطعن، أوقفت النظر في الدعوى وأحالت الدفع إلى المحكمة الدستورية العليا.

2-1-5 الفصل التشريعي

تتلاءم آليات اتخاذ القرار عمومًا، وخصوصًا فيما يتعلق بالتطوير التشريعي لقطاع الثقافة مع توزيع السلطات التشريعية العامة للدولة، حيث تقسم هذه السلطات على الشكل التالي:

أ- السلطة التشريعية- مجلس الشعب

يمارس مجلس الشعب سلطته التشريعية مستندًا في ذلك إلى الدستور الدائم للجمهورية العربية السورية. حيث جاء في المادة الخامسة والخمسون الفصل الأول الباب الثالث" يتولى السلطة التشريعية في الدولة مجلس الشعب على الوجه المبين في الدستور، والذي خصّ السلطة التشريعية بالمواد رقم 74-75-76-77-78-79-80-81-82.[1]

المادة 174: يُمارس أعضاء مجلس الشعب حق اقتراح القوانين وتوجيه الأسئلة والاستجوابات للوزارة أو أحد الوزراء وفقًا لأحكام النظام الداخلي للمجلس

المادة 75: يتولى مجلس الشعب الاختصاصات الآتية:1- اقرار القوانين 2-مناقشة بيان الوزارة. 3- حجب الثقة عن الوزارة أو عن أحد الوزراء. 4- إقرار الموازنة العامة والحساب الختامي.5- إقرار خطط التنمية.6- إقرار المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تتعلق بسلامة الدولة وجميع المعاهدات التي تتعلق بحقوق السيادة الأجنبية وكذلك المعاهدات والاتفاقيات التي تُحمل خزانة الدولة نفقات غير واردة في موازنتها.7- إقرار العفو العام.

المادة 76: يُقدم رئيس مجلس الوزراء خلال ثلاثين يومًا على الأكثر من تاريخ تشكيل الوزارة بيانها إلى مجلس الشعب لمناقشته

المادة 77: لا يجوز حجب الثقة إلا بعد استجواب موجه إلى الوزارة أو إلى أحد الوزراء، ويكون طلب حجب الثقة بناء على اقتراح يقدم من خُمس أعضاء مجلس الشعب على الأقل، ويتم حجب الثقة عن الوزارة أو أحد الوزراء بأغلبية عدد أعضاء المجلس.

المادة 78: للمجلس أن يؤلف لجانًا مؤقتة من بين أعضائه لجمع المعلومات وتقصي الحقائق في المواضيع التي تتعلق بممارسة اختصاصاته.

المادة 79: يجب عرض مشروع الموازنة على مجلس الشعب قبل شهرين على الأقل من بدء السنة المالية.

المادة 80

1- يصوت المجلس على الموازنة بابًا بابًا، ولا تعد الموازنة نافذة إلا إذا أقرها المجلس.

2- إذا لم يتته المجلس من إقرار الموازنة حتى بدء السنة المالية الجديدة يعمل بموازنة السنة السابقة حتى اعتماد موازنة السنة الجديدة وتحصل الإيرادات وفقًا للقوانين والأنظمة النافذة.

3- لا يجوز إجراء المناقلة بين أبواب الموازنة إلا وفق أحكام القانون.

4- ليس للمجلس أثناء دراسة الموازنة أن يزيد في تقدير مجموع الإيرادات أو النفقات

المادة 81: يجوز لمجلس الشعب بعد إقرار الموازنة أن يقر قوانين من شأنها إحداث نفقات جديدة وموارد لها.

ب- السلطة التنفيذيـة: وتتمثل بـ: رئيس الجمهورية- مجلس الوزراء- مجالس الإدارة الْمَحَلِّيَّة.
ج- السلطة القضائية.
بناء على توزيع السلطات التشريعية في سورية، نجد أن الجهة المسؤولة عن اقتراح تطوير القوانين والتشريعات المنظِّمة لعمل الثقافة في سورية هي وزارة الثقافة، التي ترفع هذه التعديلات إلى مجلس الشعب حيث يتم نقاشها ودراستها ومن ثَم اتخاذ الإجراءات اللازمة.

3-1-5 حرية التعبير وتكوين المؤسَّسات.

يستند تشكيل الجمعيات[1] في سورية إلى القانون المدني الصادر في أيار 1949 وتعديلاته، وخصوصًا التعديلات التي أجريت عليه استنادًا إلى القانون رقم 384 لسنة 1956 الذي عُمِّمَت تطبيقاته في مصر لتصل إلى سورية خلال فترة الوحدة السورية- المصرية 1958- 1961، ثم جاءت تعديلات لاحقة في عام 1969 مستندة إلى المرسوم التشريعي رقم 224 وهو الذي ينظم اليوم عمل «الجمعيات والمؤسَّسات الخاصَّة» في إطار القانون السوري.
كما توضح الكثير من التفاصيل القانونية المتصلة في اللائحة التنفيذية (الصادرة بموجب مرسوم رقم 1330 في 13 تشرين الأول 1958) التي تم تبنيها بواسطة المرسوم الرئاسي عام 1958.
وقد نصب القانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الجهة المسؤولة عن إدارة القانون، بما في ذلك ممارسة سلطة الشهر، حل الجمعيات، دمج الجمعيات، رقابة الجمعيات، تحديد برامجها ونشاطاتها، إلخ. وفي العام 2013 تم فصل وزارة الشؤون الاجتماعية عن وزارة العمل التي تم تحديد مهامها (وزارة العمل) وصلاحياتها بموجب مشروع القانون الذي أقره المرسوم التشريعي رقم15بتاريخ 9/2/2013. وبقيت وزارة الشؤوون الاجتماعية هي الجهة المسؤولة عن ادارة قانون الجمعيات.
أكد وزير الشؤون الاجتماعية في بداية العام 2013 حول قانون الجمعيات أن مشروع القانون، الذي يشمل منظمات المجتمع المدني،[2] تمت دراسته بشكل معمق في وزارة الشؤون الاجتماعية بحيث يكون القانون في حال نفاذه يشكل صيغة تشريعية مهمة في تفعيل المجتمع الأهلي والارتقاء به ليصبح أحد حوامل التنمية[3]." ولا يطالعنا في هذا المجال سوى المرسوم التشريعي رقم 41 الذي أصدره الرئيس السوري بتاريخ 2014/9/14 الناظم للجمعيات الفلاحية التعاونية.
الا أن الباب الخامس من القانون رقم 62 لعام 2013 المتعلق بحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة أتى بتسمية جمعيات "إدارة الحقوق الجماعية" التي جاء توصيفها كالآتي: (يجوز للمؤلفين ولأصحاب الحقوق المجاورة أو لخلفائهم الخصوصيين أو العموميين أن يتنازلوا بموجب تراخيص حصرية عن حقوقهم وجباية التعويضات العائدة لهم كلها أو بعضها إلى جميعات إدارة جماعية تؤلف فيما بينهم لهذا الشأن مع مراعاة قانون المنظمات غير الحكومية النافذ بما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون). والتفويض الذي يقوم به المؤلف أو أصحاب الحقوق المجاورة يخوّل الجمعية إدراك الحقوق وتحصيلها بجميع الطرق وتوزيعها على المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة، وحددت المادة 51 من القانون الشروط الواجبة لتشكيل جمعية "إدارة الحقوق الجماعية" بالحصول على موافقة وزارة الثقافة- التي تخضع هذه الجمعيات لرقابتها وسلطتها- بعد تقديم (نسخة عن النظام الداخلي للجمعية –نسخة عن عقد التأسيس– أسماء المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة الذين تنازلوا للجمعية عن حقوقهم ونسخة عن التنازلات ومدة هذه التنازلات– نسخة عن النظام المالي للجمعية) ويأتي الباب أيضًا على تفاصيل قانونية وحقوقية تنظم العلاقة بين الجمعية وأصحاب الحقوق، وبين الجمعية ووزارة الثقافة منها أن قرار حل الجمعية في حال ارتكاب مخالفة يعود إلى وزير الثقافة.

تمويل الجمعيات:
ينظم القانون رقم 93 الصلات التي تربط الجمعيات بالعالم الخارجي. ولا يسمح القانون لأي جمعية بالانضمام إلى أي هيئة خارج سورية أو المشاركة معها قبل إبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وانقضاء 30 يومًا دون اعتراض من

المادة 82: تُعرض الحسابات الختامية للسنة المالية على مجلس الشعب في مدة لا تتجاوز عامًا واحدًا منذ انتهاء هذه السنة ويتم قطع الحساب بقانون، ويطبق على قطع الحساب ما يطبق على الموازنة في الإقرار.

[1] الجمعيات هو الاسم الرسمي للمنظمات غير الحكومية في سورية.
[2] ملحق 6 مشروع قانون منظمات المجتمع المدني
[3] موقع وكالة الأنباء سانا بتاريخ 2012/2

الوزارة (مادَّة 21 من قانون رقم 93)، كما تنص المادَّة نفسها على حق وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل في منع تمويل الجمعية.
ولا يجوز لأي جمعية أن تتسلم أو تَحصُل على أموال أو مبالغ من أي شخص أو جمعية خارج سورية دون تصريح من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (سابقا) ولم يتضح بعد الشكل القانوني لتمويل الجمعيات بعد ان أصبحت هيئة التخطيط والتعاون الدولي هي البوابة الوحيدة للدولة فيما يتعلق بالتمويل والشراكات والقروض . وفيما يخص التمويل الداخلي السوري، يتوجب على الجمعيات إبلاغ وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (سابقًا) قَبل الموافقة (مادَّة 17 من اللائحة التنفيذية).

إصلاح قانون الجمعيات:

- بدأت السلطات السورية عام 2005 في عملية مراجعة القانون رقم 93 ولائحته التنفيذية، بهدف تعديل دورها من خيري إلى تنموي والسماح بقبول تمويل خارجي بشرط أن يكون تحت إشراف الدولة. ونظمت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل ورشة عمل مبدئية في شباط 2005 بالتعاون مع الاتحاد الأوربي لمناقشة كيفية تنمية المجتمع المدني في سورية. وحسب التصريحات الصحافية للمشاركين في الورشة، نستطيع تَلَمُّس انتهائها دون الوصول إلى أي توصيات ملموسة.
- وبعد شهر، في 22 و23 آذار، نظمت الهيئة السورية لشؤون الأسرة (وهي هيئة مشكلة عام 2003 بقرار رئاسي) ورشة عمل شارك فيها نحو 30 شخصًا من مختلف المنظمات غير الحكومية السورية، والاتحاد الأوربي، والمجلس الثقافي البريطاني، والسفارة السويدية، لفحص قانون الجمعيات الجاري العمل به. وقد توصل المشاركون إلى عدة نتائج وتوصيات[1].

وتزامن مشروع تعديل قانون الجمعيات مع التوقيع على اتفاق الشراكة السورية- الأوربية والبرنامج التأشيري الثاني بين الطرفين، والذي تضَمَّن تخصيص منحة قدرها 60 مليون يورو لتعزيز التجارة والمجتمع المدني وحقوق الإنسان. تتضمن المنحة تمويل منظمات غير حكومية[2]. بقي اتفاق الشراكة هذا مجمدًا على الأقل حتى عام 2009[3] (دبلوماسي فرنسي مقرب من الملف السوري في باريس أكد أنه لا يوجد صعوبات خاصة أو عراقيل أمام توقيع الشراكة. ولكن في الوقت نفسه ذكر أن التوقيع يتطلب «قرارًا سياسيًا» تتخذه الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، أي الـ27 دولة. ونوه الدبلوماسي بوجود «إجماع أوروبي» على أن التوقيع على اتفاقية الشراكة سيكون «مؤشرًا سياسيًا» باتجاه سوريا، وبالتالي لابد من اختيار "اللحظة المواتية")، ولم تطالعنا أية إجراءات جديدة حول الإتفاقية حتى تاريخ انجاز البحث.

قوانين أخرى:

الجمعيات التعاونية:

تشكل التعاونيات نموذجًا مناسبًا للعمل الفكري ولتجمع عدد من أصحاب المهنة الواحدة، ويسمح بالعمل الربحي وغير الربحي لفائدة المجتمع بآن واحد. ويحكم إنشاء التعاونيات في سورية القانون رقم 317 لسنة 1956 المعدل بالقانون رقم 91 للجمعيات التعاونية، والذي يعرَف الجمعية التعاونية بأنها كل جمعية ينشئها الأشخاص بصفتهم منتجين أو مستهلكين على الأسس الآتية:

---

[1] الحكومة بحاجة إلى إصدار قانون جديد، إذ لا يكفي تعديل القانون رقم 93 الجاري العمل بموجبه. وكما لاحظ أحد المشاركين، «لن يكون كافيًا أن يتم تعديل نص قانوني عمره 50 عامًا تقريبًا، وكان قد تمت صياغته في سياق وواقع مختلفين تمام الاختلاف عن التحديات والفرص التي تواجهها سورية في الوقت الحاضر».

- على وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل احترام المادة العاشرة من القانون رقم 93 والتي -كما ذكرنا أعلاه- تنص على أنه إذا لم تقُم الجهة الإدارية المختصة بإجراء الشهر خلال 60 يومًا، اعتبر الشهر واقعًا بحكم القانون. وأشار المشاركون إلى أن هذا لا يحدث في الممارسة العملية.

- على الحكومة إزالة مختلف المعوقات التي تواجهها الجمعيات في عملية الشهر.

- يجب السماح للجمعيات بعقد العلاقات مع غيرها من الجمعيات التي تعمل في مجالات تتصل بمجال عملها على المستويات المحلي والوطني والدولي.

- يجب التخفيف من القيود المفروضة على التمويل والسماح للجمعيات بجمع التمويل وتلقي الدعم الوطني والدولي.

- يجب تعيين سلطة إدارية جديدة بهدف تعزيز تنمية المجتمع المدني في سورية.

[2] يبلغ عدد المنظمات غير الحكومية (الجمعيات) في سورية 584 من بينها 280 جمعية ذات طابع خيري تقدم خدمات معيشية لنحو مليون شخص. كما يتضمن هذا الرقم الجمعيات الأخرى المختصة بالبيئة والثقافة والفن وجميع قطاعات العمل المدني.

[3] جريدة الوطن السورية 23 آذار 2009

آ ـ أن يتكون رأس مال الجمعية من أسهم غير محدودة العدد ولكل شخص حق الاكتتاب فيها والنزول عنها لأي شخص آخر وفقًا لأحكام هذا القانون ونظام كل جمعية.
ب ـ أن يكون لكل عضو في الجمعية العمومية صوت واحد أيًا كان عدد الأسهم التي يملكها.
جـ ـ ألا تحصل أسهم رأس المال على فائدة تزيد على 6% من قيمتها الأسمية.
د ـ أن يوزع صافي الربح الذي يجوز توزيعه على الأعضاء لكل بنسبة تعامله مع الجمعية.
ولا يجوز لغير الجمعيات المكونة طبقًا لأحكام هذا القانون أن تضمن اسمها كلمة تعاون أو مشتقاتها.
ويجب أن يشمل اسم الجمعية ما يدل على صفتها التعاونية وغرضها الأصلي ومقرها ويجب ألا يتضمن اسمها اسم أي شخص من أعضائها أو من غير أعضائها. وقد فرض القانون شروطًا صارمة تتعلق بمالية الجمعية، تبدأ بما ورد في المادة 5 من أنه لا يجوز للجمعية التعاونية أن تصدر أسهمًا بقيمة تغاير القيمة المنصوص عليها في نظامها ويجب ألا تزيد هذه القيمة على جنيه واحد أو عشر ليرات سورية تؤدى دفعة واحدة أو على أقساط بحيث لا يقل ما يؤدي عند الاكتتاب عن ربع قيمة السهم، ويعين نظام الجمعية أجلاً أقصى لأداء باقي قيمة الأسهم المكتتب فيها بحيث لا يزيد هذا الأجل على سنتين، ويكون للجمعية بعد ذلك الحق في فصل العضو الذي لم يؤد الباقي بمجرد إخطاره بكتاب مسجل. وأما المادة (12) فقد نصت على أنه يجب على المؤسسين تقديم شهادة بإيداع رأس مال الجمعية المدفوع.

وأحال القانون الجمعيات التعاونية إلى قانون الجمعيات والمؤسسات الخاصة في كل ما لم يرد في القانون، كما ورد في المادة 11.
وأما المادة 17 فتعتبر جوهر القانون بالنسبة لهذا البحث، حيث تنص على أن تباشر الجمعية التعاونية أعمالها في جميع فروع النشاط الاقتصادي والاجتماعي ولها أن تقصر أعمالها على فرع من هذه الفروع أو تجمع بين عدة فروع وفقًا لنظامها ولأحكام كل نوع منها. وبالتالي أغفل القانون تمامًا الأعمال الثقافية والفنية، واشترط فيها البعد الاقتصادي والاجتماعي. وإن كانت القطاعات الفنية والثقافية لا تخلو من البعدين الاقتصادي والاجتماعي إلا أن المادة جاءت محددة ولم يترك المشرع مجالاً لتأويلها.

وتشكل كذلك المادة 28 عائقًا أمام أصحاب المهن الحرة من الانضواء تحت لواء جمعية تعاونية، حيث تنص المادة على أنه يحظر على عضو مجلس الادارة أن يزاول لحسابه أو لحساب غيره أعمالاً من نوع الأعمال التى تزاولها الجمعية أو أعمالاً تتعارض مع مصالحها.

إنّ إلزام التعاونيات بالانتساب إلى أحد الاتحادات يبعد الأعمال الفكرية عن مجال التعاونيات فمثلاً يعتبر التصوير حرفة وبالتالي إذا اتفق عدد من المصورين الاحترافيين على العمل وتأسيس جمعية تعاونية سيلزمون بالانتساب إلى اتحاد الحرفيين، مما يبقي التصوير الفني الاحترافي خارج الدائرة. حيث تنص المادة 34 ـ آ على أن الجمعية العمومية تنعقد انعقادًا عاديًا بناء على طلب الاتحاد التعاوني الذي تنتمي الجمعية إليه. وبالتالي لزامًا على الجمعية الانتساب إلى أحد الاتحادات مثل اتحاد العمال أو الفلاحين أو الحرفيين أو غيرها... مما أدى إلى ابتعاد أصحاب المهن الفكرية عن المساهمة الحقيقية والمنظمة في بناء المجتمع بهذه الآليات. في حين أن عمل التعاونيات يشبه إلى حد بعيد عمل الجمعيات الأهلية في عديد من الأمور لجهة التبعية للجهة الإدارية والمراقبة على التمويل والحسابات والصرف وتأديتها الخدمات للغير ضمن أغراضها، وإن كان الغير في التعاونيات هم أصحاب المهنة الواحدة؛ وبالتالي يصبح للتعاونيات دور في تطوير المهنة.

وتنص المادة 51 أنه يجوز حل الجمعية إذا اشتغلت بالمسائل السياسية بحكم من محكمة البداية المدنية في الإقليم السوري التي يقع مقر الجمعية في دائرة اختصاصها مما قد يصعب على الناشطين في العمل الثقافي الاستفادة من هذا النموذج.

وتنص المواد 35- 36- 37 على آلية المراقبة من الجهة الإدارية (وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل) على التعاونيات، حيث يتولى هذه الرقابة مفتشون يعينهم الوزير المختص وترفع تقارير هؤلاء المفتشين للوزير المختص والجهة الحكومية المختصة. وللجهة الإدارية المختصة وقف تنفيذ أي قرار تصدره الهيئات القائمة بادارة الجمعية يكون مخالفًا لأحكام القانون أو لنظام الجمعية أو لمبادئ التعاون، كما يراجع محاسبون أو مساعدو محاسبين من المقبولين من قبل المحاكم في الإقليم السوري حسابات الجمعية التعاونية مرة في السنة على الأقل في مقر الجمعية.

كذلك على التعاونيات واجب اجتماعي تنموي يشبه إلى حد بعيد المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص، حيث تنص المادة 41 أنه في حالة الجمعيات التي تباشر نفس النوع من العمليات مع الأعضاء وغير الأعضاء، يجب ألا يتضمن العائد الموزع على الأعضاء شيئًا من الأرباح الناتجة عن تلك العمليات المبرمة مع غير الأعضاء وعلى الجمعية تخصيص هذه الأرباح لتحسين شؤون المنطقة القائمة فيها الجمعية وذلك وفقًا لما تقرره الجمعية العمومية.

قانون الشركات:
صدر قانون الشركات في المرسوم التشريعي رقم /29/ لعام 2011
يقسم قانون الشركات السوري، أشكال الشركات قانونيًا إلى: شركة التضامن، شركة التوصية، شركة المحاصة، الشركة محدودة المسؤولية والشركة المساهمة. بينما يعرف أنواع الشركات: الشركات التجارية، الشركات المشتركة، شركات المناطق الحرة، الشركات القابضة، الشركات الخارجية والشركات المدنية وهو النوع الذي يناسب تأسيس شركات معنية بالعمل الثقافي والفني.
يعرف قانون الشركات الشركات المدنية كما يلي: هي الشركات التي تؤسس بين شركاء من ذوي الاختصاص والمهن الفكرية أو التي يكون موضوعها مدنيًا وتخضع لأحكام القانون المدني وأحكام القوانين الخاصة بها وعقودها وأنظمتها الداخلية. ويحتوي سجل الشركات لدى أمانة السجل التجاري في كل محافظة سجلاً فرعيًا خاصًا بالشركات المدنية.
وجاء في الباب الخامس المادة 56 " يجوزأن يكون رأسمال الشركة أو جزء منه عبارة عن مقدمات عينية. وتعتبر حقوق الامتياز وحقوق الاختراع والمعرفة الفنية وغيرها من الحقوق المعنوية من المقدمات العينية، ولا يجوز أن تكون هذه المقدمات خدمات أو عمل أي شخص كان."

وأخيراً، لا بد من الإشارة إلى وجود مجموعة أخرى من التشريعات ترتبط بعمل الجمعيات في سوريا، وخصوصًا تلك المتعلقة بتشكيل الاتحادات العامة في أوساط معينة من السكان، مثل الاتحاد العام النسائي، واتحاد الطلبة واتحاد العمال. أعطت القوانين والمراسيم المنشئة لهذه الاتحادات حقَ احتكار مجالات العمل الخاصَّة بكل منها، فمثلاً يحظر القانون 33 (21 ديسمبر/كانون الأول 1975)، المنشئ للاتحاد العام النسائي تشكيل أي جمعية أخرى للمرأة (المادَّة 66).

تنفيذ القوانين:
لا تلتزم الجهات الحكومية بالقوانين التي تسنها حاليًا أو تلك الصادرة في وقت سابق لآذار 2012. ومن أهم الأمثلة على ذلك هو صدور تعليمات داخلية في وزارة المالية، تمنع الشركات المدنية، من التسجيل رسمياً إلا من خلال استئجار عقار تجاري، وهو أمر مخالف لقانون الشركات، الذي يسمح للشركات المدنية، وهي شركات غير تجارية ولا تعمل لأغراض ربحية، باستخدام عقار غير تجاري. مما يمنع الشركات المدنية من الحصول على ترخيص رسمي إذ أن كلف تحويل عقار من عقار سكني إلى عقار تجاري عالية جدًا إضافة إلى أن كلفه التشغيلية غير ممكنة لأي جهة ليست بتجارية.

4-1-5 رصد الأموال العامة

- تبدأ الخطوة الأولى في عملية إعداد الموازنة من قِبَل وزارة المالية، حيث تُصدر هذه الوزارة بلاغًا تطلب فيه من الإدارات والهيئات العامة والوزارات إعداد مشروع موازناتها ضمن إطار التعليمات التي يتضمّنها البلاغ، فتقوم هذه الوزارات بإعداد مشروعات موازناتها التي ترسل إلى وزارة المالية.
- تجمع وزارة المالية مشروعات الموازنات وتنسّق فيما بينها وترفعها مشروعًا موحّدًا يتضمّن تقدير النفقات والإيرادات إلى مجلس الوزراء، الذي يحيل مشروع الموازنة العامة للدولة بشكله النهائي إلى السلطة التشريعية لدراسته وإقراره، ويحق لوزارة المالية أن تعدّل في مشروعات الموازنات المقدمة من قبل الوزارات والهيئات بما ينسجم مع واقع تلك الجهات وحاجاتها، ومع إمكانيات البلاد المالية، على أن يتم ذلك ضمن إطار الخطة، وبعد التشاور مع الوزارة المختصة وهيئة التخطيط والتعاون الدولي.
- وتعود صلاحية إقرار الموازنة العامة في سوريا إلى مجلس الشعب وفق المادة 75 من دستور 2012، وقد دعمت المادَّة 79 من الدستور هذا الحق بنصّها: «يجب عرض مشروع الموازنة على مجلس الشعب قبل شهرين من بدء السنة المالية والمادة 80 "يصوت المجلس على الموازنة باباً باباً، ولا تعد الموازنة نافذة إلا إذا أقرها المجلس"
- مقابل هذا الحق الذي منحه الدستور للسلطة التشريعية في حصر إقرار الموازنة لها وحدها دون غيرها، نرى أن هناك صلاحيات مالية واسعة للسلطة التنفيذية تتعلّق بوضع مشروع الموازنة العامة للدولة و عقد القروض ومنحها وفقًا لأحكام الدستور

- يفتتح وزير الداخلية مناقشة مشروع الموازنة في مجلس الشعب، ويوضِّح فيه سياسة الحكومة المالية، والأسباب التي حملتها على وضع مشروع الموازنة بالشكل المعروض، كما يقدِّم دراسة تحليلية لأرقام النفقات والإيرادات العامة، ومقارنتها بأرقام السنة السابقة، وبعد ذلك يُفسِح رئيس مجلس الشعب المجال لأعضاء المجلس للكلام، وإبداء ملاحظاتهم على المشروع بشكل عام، وفي ختام المناقشة يصوّت على إحالة المشروع إلى لجنة الموازنة والحسابات لتدقيقه وإقراره. فإذا تمّت الموافقة أُحيل مشروع قانون الموازنة إلى اللجنة وفقًا لما نصّ عليه النظام الداخلي لمجلس الشعب في *المادّة 119* بأنه: «*بعد تقديم بيان الحكومة المالي على الموازنة يفسح الرئيس للأعضاء مجال الكلام غير المقيَّد على مجمل الموازنة وإبداء ملاحظاتهم على المشروع بشكل عام، وفي ختام المناقشة يطرح الرئيس على التصويت إحالة المشروع على لجنة الموازنة والحسابات لتدقيقه وإقراره، فإذا تمّت الموافقة أُحيل مشروع قانون الموازنة على اللجنة*».
- «لجنة الموازنة والحسابات»[1] كما يسميها النظام الداخلي لمجلس الشعب، هي الجهة المخوَّلة بدراسة مشروع الموازنة والتي تختص بالنظر في جميع الموازنات العادية والملحقة والإنمائية والخاصَّة، ومشروعات قطع حسابات الموازنة، وتقتصر صلاحية هذه اللجنة في سورية على دراسة الموازنة وقطع حساباتها.
- وتنصّ *المادّة 129* من النظام الداخلي لمجلس الشعب على أن «*يقدم الرئيس أقسام الموازنة لمناقشتها قسمًا قسمًا، والاقتراع على أبوابها بابًا بابًا*». ويتم إقرار مشروع الموازنة، وذلك بمناقشة النفقات وإقرارها أولاً، والإيرادات ثانيًا وتبنّي قانون الموازنة أخيرًا، ويُصدِر بعد ذلك رئيس الجمهورية قانون الموازنة الذي أقرّه مجلس الشعب ليصبح نافذًا بصورة نهائية.

5-1-5 أطر التأمينات الاجتماعية

أ- لا يتمتع الفنانون العاملون لصالح أنفسهم بأي إطار للتأمينات الاجتماعية.

ب- يخضع العاملون من الفنانين في القطاع العامّ لقانون التأمينات الاجتماعية رقم 92 الصادر عام 1959 وتعديلاته من خلال القانون رقم 78 للعام 2001، حيث تقوم المؤسَّسة العامة للتأمينات الاجتماعية بالعمل على تنفيذه. وفي الشهر التاسع من العام 2011 وُضعت مسودة قانون التأمينات الاجتماعية وطُرح للنقاش بهدف إقراره[2]. كما أكد مدير عام مؤسسة التأمينات الاجتماعية في الشهر الثالث من 2013 أن مشروع قانون التأمينات الاجتماعية الجديد أصبح بمراحله الأخيرة، والذي سيشكل نقلة نوعية في عمل المؤسسة وحل الكثير من الإشكالات التي ظهرت من خلال تطبيق القانون 92 لعام 1959 وتعديلاته عام 2001.[3] وبتاريخ 2014/7/9 أقر مجلس الوزراء مشروع قانون تعديل قانون التأمينات الاجتماعية رقم 92 لعام 1959 وتعديلاته. ويهدف التعديل إلى تذليل الصعوبات التي واجهت عمل مؤسسة التأمينات الاجتماعية، وتضمنت التعديلات حل مشكلة الازدواج التأميني، وشراء الخدمات لاستكمال شروط استحقاق المعاش، وإلغاء المرحلة الرابعة ليتم تشميل عمالها بمزايا التأمينات جميعاً. ونصت هذه التعديلات أيضًا على تشميل العمالة السورية في الخارج بتأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، ومزايا أخرى تعود بالفائدة على المؤسسة والعمال السوريين[4].

ت- بينما يتمتع الفنانون المسجلون في نقابة الفنانين[5]، وبناء على النظام الداخلي للنقابة، بما يلي:

1. **صندوق التقاعد**: وهو الصندوق المحدَّث بموجب المرسوم التشريعي رقم 44 والذي يهدف إلى تأمين معاشات تقاعدية وتعويضات وإعانات للفنانين وأسرهم[6].

---

[1] وتتمتع لجنة الموازنة والحسابات بصلاحيات واسعة في التشريع السوري، فيُحال إليها مشروع الموازنة بعد تقديم بيان الحكومة المالي، وإبداء الأعضاء ملاحظاتهم، وتقدِّم مشروعها المعدَّل للمجلس لتُجرى مناقشته. والمجلس لا يناقش مشروع الموازنة المقدم من قِبَل الحكومة، وإنما المشروع المقترح من قِبَل لجنة الموازنة والحسابات، وتقدم لجنة الموازنة تقديرها لمشروع الموازنة خلال مدة أقصاها 30 يومًا من تاريخ إحالة المشروع إليها، وإذا انقضت المدة ولم تفرغ اللجنة من إنجاز تقريرها وجب عليها أن تتقدّم بطلب مهلة جديدة من المجلس مشفوعًا بالأسباب الموجبة، فإذا وجد المجلس طلب اللجنة جديرًا بالقبول قرّر تمديد المهلة عشرة أيام على الأكثر، وإذا لم تقدم اللجنة تقريرها خلال المدة الإضافية عمد المجلس إلى مناقشة مشروع الموازنة كما ورد من السلطة التنفيذية.

[2] موقع سيريا نيوز بتاريخ 2011/5/14

[3] موقع آي نيوز عربية بتاريخ 2013/3/26

[4] http://www.al-elam.com/?page=Details&category_id=8&id=10322

[5] تشمل المهن الفنية: الموسيقى- الغناء- الرقص- التمثيل- الإخراج (في المسرح والسينما والإذاعة والتليفزيون) والمهن التي تتصل بها والتي يصدر قرار من الوزير بإضافتها بعد أخذ رأي المجلس.

[6] يحق للفنان أن يطلب إحالته على التقاعد إذا توافرت فيه الشروط التالية:

بناء على المادَّة 26 من قانون صندوق التقاعد: لا يجوز للفنان المتقاعد مزاولة مهنته الفنية السابقة باستثناء الاستشارات العلمية أو الفنية المؤقته والتي يكلف بها من قِبَل النقابة أو الجهات الرسمية أو من زملائه.

صندوق ضمان الفنانين:

أُسِّس هذا الصندوق خلال العام 2002.وغايته تقديم الدعم لأعضاء النقابة في الحالات التالية: الوفاة، التقاعد، العمليات الجراحية، المعالجة والعناية الطبية، الولادة.

بينما يتبع الفنانون التشكيليون لنقابة الفنانين التشكيليين السوريين وقوانينها الخاصَّة. وصدر القانون 55 لعام 2004 القاضي بأحداث "اتحاد الفنانين التشكيليين" بدلاً من نقابة الفنانين التشكيليين، الا أن هذا القانون لم يُفعل حتى تاريخ البحث.

6-1-5 قوانين الضرائب

القرار رقم 18/ م.و

صدر في شهر شباط 2009 أول قرار إعفاء ضريبي للصناعيين في حال دعمهم لمجموعة من المشروعات التنموية والثقافية والطبية والمتعلقة بالمعاقين ودور الأيتام[1]. أصدرت وزارة المالية بتاريخ 17/10/2010 تعميماً إلى مديريات المالية في كافة المحافظات يتضمن تشميل الصادرات السورية من الأعمال الفنية بمختلف أنواعها بالتعليمات التنفيذية للمرسوم التشريعي رقم 15 لعام 2001 والمتعلق بإعفاء الصادرات السورية من الضرائب مبينة أن نفاذ التعميم سيطبق على تكاليف عام 2010 وما بعد.

أن يكون عضوًا مقيدًا في جدول النقابة ومؤديًا جميع الرسوم المترتبة عليه عن جميع مدة مزاولته المهنة التي تحتسب في التقاعد.

أن يكون قد زاول بالفعل إحدى المهن الفنية المعروفة في قانون النقابة مدة لا تقل عن ثلاثين سنة متصلة أو متقطعة ابتداء من تاريخ قيده في جدول النقابة.

أن يكون متمتعًا بجنسية الجمهورية العربية السورية منذ خمس سنوات على الأقل أو من الفلسطينيين العرب، أو من رعايا إحدى الدول العربية المنتسبين إلى النقابة قبل صدور القانون رقم 13 لعام 1990.

[1] القرار رقم 18/م.و - المتضمن تنزيل بعض النفقات والمصروفات للصناعيين من أرباحهم غير الصافية السنوية.

الجمهورية العربية السورية- رئاسة مجلس الوزراء- مجلس الوزراء.

بناء على أحكام القانون / 41/ لعام 2005 وبخاصة المادة /12/ منه - وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /40/ لعام 2005 - وعلى المرسوم 50 تاريخ 2006/2/11 - وعلى كتاب وزارة المالية رقم 57/س/43/16 تاريخ 2009/2/8 - وعلى ما تقرر في جلسة مجلس الوزراء المنعقدة بتاريخ 2009/2/3 يقرر ما يلي:

المادة 1- تعتبر النفقات واالمصاريف التالية من النفقات الشخصية التي يجوز تنزيلها من الأرباح غير الصافية السنوية للمكلفين الصناعيين:

نفقات تدريب عناصر من المتعطلين عن العمل من أجل إكسابهم مهارات خاصة تؤهلهم لدخول سوق العمل السورية.

نفقات البحث العلمي الخاصة بمنشآته أو نفقات البحوث التي تقوم بها الجامعات أو مراكز الأبحاث لصالح قطاع ما، يستفيد منه هو وغيره سواء كان التمويل كليًا أو جزئيًا.

نفقات المساهمة في تحسين المرافق العامة (إقامة مركز صحي وتقديم أجهزة طبية- بناء مدارس وروضات وتسليمها لوزارة التربية- المساهمة في تمويل مشاريع تنموية تقبل بها الدولة).

نفقات المشاركة بالمؤتمرات والمعارض الداخلية والخارجية ذات الصلة بالعمل.

نفقات دورات التدريب والتأهيل للعاملين لدى المنشأة.

النفقات المصروفة على رعاية المراكز التي تعنى بالمعاقين ودور الأيتام بما فيها إقامة مراكز جديدة لهم أو المساهمة في إقامتها.

نفقات شراء وتركيب أجهزة توفير الطاقة بما فيها إقامة محطات التوليد بواسطة الطاقة البديلة المقدمة لصالح إحدى الجهات العامة.

نفقات شراء وتركيب أجهزة لمنع التلوث البيئي في المنطقة أو التبرع لشراء أجهزة قياس التلوث في الماء والهواء لصالح إحدى الجهات العامة.

النفقات المصروفة على حملات التشجير في المناطق المجاورة للمنشأة أو المؤدية إليها أو في أي منطقة أخرى.

النفقات المصروفة على النشاطات الثقافية الهادفة دعمًا للثقافة.

المادة 2 - يقبل مجموع النفقات الشخصية المشار إليها في المادة /1/ السابقة بنسبة لا تتجاوز 7% من مجموع الأرباح الصافية المصرَّح عنها شريطة أن تكون موثقة من الجهات ذات العلاقة.

المادة 3- ينشر هذا القرار ويطبق على تكاليف عام 2008 وما بعد.

دمشق في 2009/2/10

رئيس مجلس الوزراء

المهندس محمد ناجي عطري

وأصدر وزير الثقافة (الأسبق) رياض عصمت القرار رقم 460 الذي منح بموجبه تسهيلات مالية كبرى لأصحاب ومستثمري الصالات السينمائية في سورية، متضمناً التعليمات التنفيذية لتطبيق أحكام المرسوم التشريعي رقم 118 تاريخ 22/9/2011، والذي تم من خلاله إقرار مجموعة من المحفزات لإنشاء صالات جديدة أو إعادة تأهيلها.
وتضمن القرار في تفاصيله الإعفاء من الرسوم الجمركية عن التجهيزات المستوردة إضافة إلى الإعفاء من ضريبة الدخل، لمدة خمس سنوات من تاريخ تحديث صالة السينما القائمة لخدماتها أو من تاريخ بدء العمل في الصالات الجديدة، وأعفيت جميع الصالات من الضرائب ورسوم الإدارة المحلية في حال إنشاء صالة أو تحديث أخرى جديدة. في 1013/7/4 أصدر الرئيس السوري القانون رقم 16 للعام 2013 جاء مختصرًا جدًا وتنص مادته الاولى على ما يلي (يلغى رسم دعم السينما أينما ورد في القوانين والأنظمة النافذة).
وتنص المادة 18 ـ 2 من دستور الجمهورية العربية السورية لعام 2012 على أن النظام الضريبي يقوم على أسس عادلة، وتكون الضرائب تصاعدية بما يحقق مبادئ المساواة والعدالة الإجتماعية، ويجب أن ينعكس ذلك على قانون التكليف الضريبي لاحقًا والإعفاءات الضريبية لجهة تعزيز المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص تجاه الخطط التنموية والمشاريع ذات النفع العام، كما يجب إدماج المشاريع الثقافية فيها.

قيم الضرائب المحددة على الخدمات والسلع الثقافية:

- **ضريبة أرباح المهن والحِرَف الصناعية والتجارية وغير التجارية (فئة مكلفي الأرباح الحقيقية):**

1- تخضع الجهات التالية (إلى جانب عدد كبير من الحرف والمهن الصناعية والتجارية وغير التجارية) لقانون «ضريبة أرباح المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية» رقم 24 الصادر بتاريخ 13/11/2003 عن رئاسة الجمهورية:

- دور السينما من الصنف الأول بحسب تصنيف الدوائر المالية بعد خمس سنوات من تاريخ إنشائها أو تحديثها
- الإنتاج الفني (أفلام سينمائية- مسلسلات تليفزيونية- أفلام دعاية) وما شابهها.
- موزعو الإنتاج الفني المستورد والْمَحَلِّيّ.
- مستثمرو استعراضات السيرك.

2- يعفى من الضريبة (إلى جانب عدد من الجمعيات التعاونية والجمعيات الاستهلاكية والمستثمرين الزراعيين) الأشخاص الذين يمارسون أحد الأعمال الآتية: التأليف، العزف، التلحين، الرسم باليد، نحت التماثيل.

ضريبة الرواتب والأجور[1]

---

(1) 1. تطرح ضريبة الرواتب والأجور على كل شخص يتقاضى راتبًا أو أجرة أو تعويضًا:
من خزينة خاصة إذا كان مقيمًا في الجمهورية العربية السورية أو كان المبلغ المدفوع تعويضًا عن خدمات أداها فيها.
من خزينة عامة إذا كان مقيمًا في الجمهورية العربية السورية أو في الخارج.
2. يعفى من ضريبة الرواتب والأجور:
السفراء المعتمدون في الجمهورية العربية السورية وغيرهم من رجال السلك السياسي والقناصل ورجال السلك القنصلي وموظفيهم الأجانب بشرط المعاملة بالمثل.
العسكريون التابعون للقوات المسلحة وعناصر قوى الأمن الداخلي وعناصر الإطفاء.
القائمون على المساجد والكنائس.
العاملون المحليون المستخدمون في البعثات السورية الخارجية من السوريين وغير السوريين.
معاشات التقاعد والتعويضات العائلية التي تصرف معها، وتعويضات التسريح والصرف من الخدمة وجميع المبالغ التي تصرف للعامل بسبب انتهاء خدماته.
التعويضات التي تدفع لضحايا حوادث العمل.
أجور الخدم في المنازل الخاصة.
المنح النقدية التي تصدر من قِبَل رئيس الجمهورية.
3. النظام الضريبي:
تطرح الضريبة على أساس الربح الصافي المتحقق شهرياً.
يحدد معدل الضريبة وفق الآتي:
المرسوم التشريعي رقم 42 للعام 2011
5 بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين الحد الأدنى المعفى و15000 ل.س وعن كل دفعة مقطوعة.
7 بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين 15001 و20000 ل.س.
9 بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين 20001 و25000 ل.س.
11 بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين 25001 و30000 ل.س.

وتطبق هذه الضريبة على الفنانين باختلاف فئاتهم، والموظفين في القطاع العامّ، والنقابيين، إلخ.

القانون رقم 112- تعديل قانون الدخل في الإقليم السوري- الأشخاص الخاضعون للضريبة

صدر القانون رقم 112 بتاريخ 11 آب 1958 ليحدد الإعفاءات الضريبية على النحو التالي:
يعفى من الضريبة بصورة دائمة (إلى جانب فئات أخرى):
- الأشخاص الذين يمارسون إحدى المهن التالية:
التأليف- العزف- التلحين- الرسم باليد- نحت التماثيل. لكن الإعفاء مشروط بالنسبة لأعمال النحت وفق الآتي:
أ- بالنسبة لعمل نحت التماثيل فان الإعفاء يطال العمل الفني أما الأعمال الأخرى التي قد ترافق أعمال النحت في بعض العقود كبناء قاعدة إسمنتية أو حجرية للتمثال والسور المحيط به ما يلحقه من تمديدات كهربائية أو غيرها فان الأرباح الناجمة عن هذه الأعمال تخضع للتكليف بضريبة الدخل كونها خارجة عن مفهوم نحت التماثيل.
ب- التماثيل التي تصنع بواسطة قوالب ولا تتعرض لأية عملية نحت غير مشمولة بذلك الإعفاء.
ج- أن الإعفاء المذكور يطال فقط الأعمال التي يقوم بها الفنان بمفرده بالذات وعندما يقوم هذا الفنان بتأسيس مؤسسة والاستعانة بآخرين لتنفيذ الأعمال فعندها تعتبر المؤسسة غير مشمولة بالإعفاء المنصوص عنه أعلاه .

- الجمعيات التعاونية التي لا تستهدف الربح - دور الحضانة - معاهد ودور مؤسسات ذوي الاحتياجات الخاصة - الجمعيات الخيرية السورية واتحاداتها - الإعفاءات السياحية - الإعفاءات الممنوحة للعارضين في معرض دمشق الدولي - أعمال تصدير المنتجات ذات المنشأ السوري وفق أحكام المرسوم التشريعي 15 لعام 2001. (تشمل الصادرات السورية من الأعمال الفنية بمختلف أنواعها.)
في 2013/6/27 أصدرت وزارة المالية التعليمات التنفيذية للقانون رقم 13 والمتضمن إضافة نسبة 5% على تحققات الضرائب والرسوم المباشرة وغير المباشرة مدة ثلاث سنوات بغية المساهمة بإعادة إعمار ما تم تهديمه بسبب الظروف التي يمر بها القطر[1] . وبيّن مدير عام الهيئة العامة للضرائب والرسوم في حديث لـ صحيفة تشرين في عددها الصادر بتاريخ 9/7/2013 (أنه حسب التعليمات التنفيذية للقانون تشمل النسبة المضافة على تحققات الضرائب والرسوم المباشرة وغير المباشرة مدة ثلاثة سنوات النسبة على ضريبة ربع العقارات وضريبة دخل المهن والحرف الصناعية والتجارية وغير التجارية وضريبة ربع رؤوس الأموال المتداولة وضريبة العرصات ورسم الفراغ والانتقال والتسجيل العقاري ورسم رخص حيازة السلاح ورسم الري ورسم الخروج، ورسم حماية البيئة، رسوم الأمن العام، رسوم السيارات، رسم التسجيل الإضافي على السيارات ورسم انتقال حق الاستثمار، وغيرها من الرسوم المباشرة)

7-1-5 قوانين العمل

1- نظام العاملين الأساسي في الدولة (القانون رقم 50 لعام 2004)
وهو القانون الناظم للعلاقة بين الهيئات العامة والحكومية وبين العاملين لديها. وقد عرف القانون العامل في مادته الأولى بأنه كل من يعين بصورة دائمة في إحدى الوظائف الملحوظة في الملاك العددي للجهة العامة. وبالتالي ساوى تماماً بين كافة الموظفين بصرف النظر عن طبيعة عملهم أو رتبتهم الوظيفية.
وقد استثنى القانون الفنانين من الفصل الخاص بنقل الموظفين، حسب ما ورد في المادة 33 ـ ج، كما استثناهم كذلك في المادة 37 ـ ب من أحكام الندب وأحالها إلى الأحكام الواردة في القوانين والأنظمة الخاصة بهم، لتأتي المادة 42 ـ أ وتحيل كذلك تحديد ساعات وحجم عمل الفنانين إلى القوانين والأنظمة النافذة الخاصة بهم.

---

13 بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين 30001 و38000 ل.س.
16 بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين 38001 و50000 ل.س.
19 بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الواقع بين 50001 و75000 ل.س.
22 بالمئة عن جزء الدخل الصافي الشهري الذي يتجاوز 75000 ل.س.
المادة(2) تعدل المادة 69 من القانون رقم 24 لعام 2003 بحيث تصبح كما يلي:
ينزل من الدخل الصافي حد أدنى معفى من الضريبة وقدره 10000 ل.س في الشهر.

[1] http://www.syrianfinance.gov.sy/arabic/budget/regulations-taxes-duties/3620.html

وأما في فصل الواجبات والمحظورات، فقد نصت المادة 63 ـ أ صراحةً أنّ على العامل أن "يعمل من خلال تأديته لوظيفته على توطيد النظام الاشتراكي وتدعيمه بما يكفل ترسيخ أسس المجتمع العربي الاشتراكي الموحد وأن يلتزم بتنفيذ خطة وأهداف الدولة في الوحدة والحرية والاشتراكية"، وهو ما يعيدنا إلى سياسات حزب البعث العربي الاشتراكي ودوره الفاعل في صبغ الطابع الاشتراكي القومي العروبي على المجتع عموماً.

ولا شك أنّ اعتبار الفنان موظف في القطاع العام يشكل عائقًا محتملاً للإبداع والتطور الفني، خاصةً أنّ المادة 64 ـ 2 تحظر على العامل أن "يجمع بين وظيفته وبين ممارسة مهنة حرة باستثناء المهن التي تنصّ القوانين والأنظمة النافذة على جواز ممارستها وضمن الشروط المحددة فيها" وبما أنه ما من نقابة أو قانون موحد يجمع بين الفنانين عموماً على اختلاف مجالات عملهم، لذلك فإنّ هذه المادة تعيق عمل بعض الناشطين في العمل الثقافي.
كذلك لجهة التعويضات، حيث نصت المادة 96 ـ 2 من القانون على أنّه، ومع الاحتفاظ بالأحكام الواردة فى القوانين والأنظمة الخاصة بـتعويضات التفرغ، "لذوى المهن الطبية وأعضاء هيئة البحث العلمى" ونرى أنّ المادة أغفلت ذكر المهن الفنية والثقافية. وجاء بعدها في قسم التعويضات التى يحق للعاملين تقاضيها إضافةً الى أجورهم سبع فئات، وتأتي الفئة الثانية "لتعويض طبيعة العمل والاختصاص الفنى"، ويرد التفصيل لاحقًا في المادة 98 ـ أ ـ 5 أنه للعمل "الفنى المتخصص" دون توضيح ما المقصود بالمتخصص. علماً أن الفقرة (ب) حددت أنه "يجب أن لايتجاوز تعويض طبيعة العمل والاختصاص مهما تعددت أنواعه الممنوحة للعامل الواحد 40 بالمائة من الأجر بتاريخ أداء العمل"، والفقرة (ج) حددت النسب بـ 5 بالمائة لقاء الإجهاد الجسماني أو الفكرى المتميز، و8 بالمائة لقاء العمل الفنى المتخصص.

وأبقت المادة نفسها في الفقرة (د) على صلاحية مجلس الوزراء بإصدار قرار بناءَ على اقتراح وزارتي المالية والشؤون الاجتماعية والعمل والاتحاد العام لنقابات العمال والتنظيم النقابى المختص بتحديد أنواع هذا التعويض تبعًا للعناصر التى يمنح لقاءها والفئات المستفيدة من كل من هذه الأنواع ومقدار استفادة كل منها وشروط وقواعد منحه وحجبه وكذلك شروط الجمع بين أنواعه. وبالتالي لا دور لوزارة الثقافة ولا لأي نقابة من النقابات الفنية في هذا المجال مما يطرح السؤال حول دور وزارة الثقافة في حماية العاملين في القطاع الثقافي وإلى أي حدّ يستطيع كل من وزارة المالية ووزارة الشؤون واتحاد العمال تقدير طبيعة العمل الفني لاقتراح التعويضات المناسبة.

ويتوضح الأمر لاحقًا في نص المادة 105ـ أ التي تقول أنه يجوز عند الضرورة وبقرار من الوزير المختص "تكليف بعض العاملين بأعمال إضافية محددة خارج أوقات العمل الرسمي المقرر في الجهات التي يعملون لديها ومنحهم لقاءها تعويضًا مقطوعًا يحدد في ذلك القرار، على ألايتجاوز مجموع مايتقاضاه شهريًا لقاء هذه الاعمال مهما تعددت 5 بالمائة من الحد الأقصى لأجر فئته". وتوضح المادة 105ـ ب أنه "لايجوز الجمع بين التكليف بالعمل الإضافي وساعات العمل الإضافية"، مع التأكيد أن العمل الفني والمسرحي تحديداً قد يتطلب ساعات طويلة من العمل خارج أوقات الدوام الرسمية. لتعود المادة (109) لاحقاً وتستثني المادة من حدود التعويضات المعينة في المواد 101 و 108 حول أجور ساعات إضافية وتعويضات أعمال إضافية وتعويض اللجان... (2) تعويض التأليف أو الاختراع، (4) تعويض الإنتاج الفكري والصحفي، (5) تعويض الإنتاج الفني وتعويض الأعمال الفنية التي يؤديها الفنانون، والسؤال يبقى إلى أي حدّ يتم تطبيق هذه المواد بشكل يخدم القطاع الثقافي والفني ويشجع على الإبداع والتطور.
وتعود المادة 131 لتنص على أن أحد أسباب انتهاء خدمة العامل هو إتمام العامل الستين من العمر، فهل يمكن تطبيق هذه المادة على العاملين في القطاع الثقافي؟ وألم يكن أجدى بالمشرع أن يقرر معايير مختلفة تتعلق بالقدرة على الإبداع والإنتاج الثقافي؟
كغيره من النصوص والتشريعات القانونية الصادرة أثبت التطبيق العملي والمستجدات الحاصلة، ضرورة ملحّة في تعديل القانون رقم 50 لعام 2004 المسمى القانون الأساسي للعاملين في الدولة، والمعدل للقانون رقم 1 لعام 1985، بالنظر لوجود حالات تحتاج لتنظيم وفق آليات وضوابط مختلفة..
وكترجمة عملية للنية المعقودة لتعديل القانون فقد تم في 26/2/2013 تشكيل لجنة مهمتها إعادة دراسة وتعديل القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم 50 لعام 2004، تضم ممثلين من وزارة العمل والاتحاد العام لنقابات العمال والجهاز المركزي للرقابة المالية والجهات ذات العلاقة، وبناء على طلب تلك اللجنة فقد قامت معظم الوزارات بتقديم ملاحظاتها ومقترحاتها لتعديل القانون[1]. اللجنة التي شكلتها وزارة العمل بقرارها رقم 337 لعام 2013 توصلت في الشهر التاسع من

[1] جريدة الثورة 2013/5/20

نفس العام إلى وضع مبادئ عامة ومحددات ينطلق منها مشروع التعديل. ولم تطالعنا نتائج التعديل على الصعيد العملي حتى تاريخ البحث.

2- قانون العمل الخاص (قانون رقم 17 لعام 2010)
إلى جانب قانون العمل العام الذي يشمل الفنانين العاملين لدى الجهات العامة في الدولة، فإن عدد من الفنانين يحكم عملهم اليومي نصوص وأحكام قانون العمل الخاص. ويعرف القانون العامل بأنه "كل شخص طبيعي يعمل لدى صاحب عمل لقاء أجر مهما كان نوعه وتحت سلطته وإشرافه" وكرست المادة الثانية مبدأ المساواة في المعاملة وتكافؤ الفرص دون أي تمييز. ورغم ضرورة وإيجابية هده المادة، إلا أنها كرست مبدأ عدم ممايزة العمل الثقافي والفني بناءً على طبيعته الخاصة.

يقصد بكلمة "عمل" بحسب المادة ٢٧ـ ج أنها "كل عمل صناعي أو تجاري أو زراعي أو حرفي أو مصرفي أو خدمي أو فني أو غيره..." وهي تتناقض بشكل واضح مع المادة ٣٧ الخاصة بالتدريب المهني النظري أو التطبيقي التي أغفلت تماماً العمل الفني بما يخص التدرب والتدريب. وجاءت بعدها المادة ٣٨ لتشترط على المتدرب أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من العمر مما يحرم الأطفال من التدريب الفني الاحترافي في المؤسسات الفنية الخاصة.

ومن الأمور التي تنفي عن العمل الفني استقلاليته وتقيد الإبداع فيه، خاصةً لجهة تدريب الكوادر، هو ما ورد في المادتين 42 و43 من أن للوزير المختص التدخل في المعلوات الواردة في شهادات التدريب التي تعطى للمتدربين وأنه يحدد بقرار منه شروط الترخيص لإحداث مراكز التدريب في منشآت القطاع الخاص والأوضاع التي تتبع في التدريب المهني.

ومرة أخرى يتم إغفال القطاع الثقافي رغم اعتباره في الخطة الخمسية للدولة قطاعاً خدمياً، حيث تنص المادة 69 الخاصة بالأجور على لجنة تسمى اللجنة الوطنية للحد الأدنى العام للأجور تشكل بقرار من رئيس مجلس الوزراء وبرئاسته ولا تضم وزير الثقافة ولا رؤساء النقابات الفنية، وهو ما يعيد تكرار السؤال حول دور الوزارة في حماية الفنانين والقطاع الثقافي. وهو ما تم تعزيزه في المادة 71 التي تنص على لجنة، تشكل بقرار من الوزير، في كل مديرية مختصة لاقتراح الحد الأدنى للأجور في مختلف المهن الخاضعة لأحكام هذا القانون دون أن يكون وزير الثقافة عضواً في هذه اللجنة.

8-1-5 نصوص حقوق الملكية

أولاً- صدر القرار رقم 2385 تاريخ 17/1/1924 في سورية إبَّان الانتداب الفرنسي على سورية ولبنان، وتنص *المادَّة 145* منه على أن «*يقصد بالآثار الفنية والأدبية كل إنتاج فكري مهما كان نوعه ومهما كانت قيمته سواء تجلَّى بصورة معينة كما هو في المؤلفات العلمية والروائية والغنائية أو بقي شفويًّا كالخطب والمحاضرات أو كان صوتًا كالموسيقى أو الحركة والرقص والتمثيل الصامت أو صناعيًّا كالرسم والنحت والسينما والتصوير*».
ثانيًا- نصت *المادَّة 708* من **قانون العقوبات السوري** على ما يلي: «*ويعد أثرًا أدبيًّا أو فنيًّا في هذا الفصل كل إنتاج فكري مهما كانت قيمته سواء أكان:*

- *خطيًّا كالكتب والكراريس والجرائد.*
- *شفويًّا كالخطب والمحاضرات.*
- *صوتيًّا كالموسيقى.*
- *حركيًّا كالرقص والتمثيل الصامت.*
- *صناعيًّا كالبناء والنحت والرسم والنقش والسينما والتصوير.*

ونصت *المادَّة 709* على ما يلي: «*يعد كأثر أدبي أو فني عند تطبيق الأحكام المذكورة في الفصل*».

- *الترجمة والتكييف والتهذيب والنقل على ألا تمس حقوق منشئ الأثر الأصلي.*
- *مجموعة القطع المنتخبة ومجموعات الآثار التي يُكسبها جمعُها بمؤلف واحد صيغةً معينةً.*
- *نقل الخطب والمحاضرات ودروس الأساتذة*
- *نقل نصوص المخطوطات القديمة ونشرها على أن يكون لكل شخص حق نشرها أو نقلها مباشرة.*

ثالثًا- بتاريخ 1981/11/5وقعت الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف في بغداد، وقد وقَّع عليها عدد من الدول العربية، ولم ينضم القطر العربي السوري إلى الاتفاقية، ولكن هذه الاتفاقية لم تضع المصنفات المحمية ضمن تصنيف محدد، إنما وضعت قائمة لهذه المصنفات.
مديرية حقوق المؤلف في وزارة الثقافة، التي أحدثت بالقرار رقم 929 وبتاريخ 2002/8/6، تخضع لقوانين عالمية بمنظمة الويبو التابعة للأمم المتحدة التي انضمت إليها سورية عام 2004 وقد أنشئت المديرية عام 2001 في وزارة الثقافة ولديها ضابطة عدلية مهمتها التحقق من الشكاوى الواردة إلى الوزارة، وبالتعاون ما بين المديرية والنيابة العامة يحوّل الأمر في حال ثبوت الشكوى إلى القضاء.
وفي العام 2005 صدر المرسوم التشريعي رقم /74/ القاضي بموافقة الجمهورية العربية السورية على الانضمام إلى اتفاقية روما الدولية لحماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة.

رابعًا- قانون حماية الملكية الفكرية في سورية: صدر قانون رقم 12 للعام 2001 المتعلق بحماية حقوق المؤلف السوري.
وفي 17أيلول 2013 صدر المرسوم التشريعي رقم 62 للعام 2013 القاضي بتطبيق أحكام قانون "حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة."[1] وجاء مفصلا ب104 مادة، نصت المادة الأخيرة منه على الغاء القانون 12 لعام 2001.

ويمكن توصيف معطيات المرسوم التشريعي كما يلي:

- **نطاق الحماية:**

تتمتع بالحماية المصنفات الأدبية والعلمية والفنية بمجرد ابتكارها، وتشمل الحماية جميع أشكال إنتاج العقل البشري
- الكتب والكتيبات والمطبوعات والمنشورات والمخطوطات والمدونات والمحفوظات وما يماثلها من الأعمال الأدبية والفنية والعلمية
- المصنفات التي تلقى شفاهة كالمحاضرات والخطب والمواعظ وما يماثلها، المصنفات التمثيلية والتمثيليات الموسيقية. والرقصات والتمثيل الصامت (البانتوميم) والإيمائي وما يماثلها من المصنفات المبتكرة للعرض المسرحي.
- المصنفات الموسيقية سواء أرفقت بكلمات أم لم ترفق، المصنفات السمعية والبصرية كالمصنفات السينمائية والتلفزية وما يماثلها.
- المصنفات الفوتوغرافية وما يشابهها من مصنفات الفنون المرئية.
- جميع مصنفات الفنون التطبيقية والتشكيلية، الرسوم والصور التوضيحية والخرائط الجغرافية.

البرامج الحاسوبية سواء أكانت بلغة المصدر أم بلغة الآلة.

- قواعد البيانات سواء أكانت في شكلها المقروء أم الرقمي أم بأي شكل آخر إذا كانت قواعد البيانات هذه مبتكرة.

- عنوان المصنف إذا كان مبتكرًا.

- المصنفات المشتقة كالترجمات والاقتباسات والتوزيعات الموسيقية والتحويرات، المصنفات والمأثورات الشعبية كالموسوعات والمختارات، العمليات البرمجية المتعلقة ببرنامج حاسوبي، المصنفات الأدبية او الفنية للموسوعات والمختارات الأدبية التي تعد ابتكارًا فكريًا بسبب اختيار وترتيب محتوياتها.

- **حقوق المؤلف:**

- حق نشر مصنفه لأول مرة وفي تعيين طريقة النشر وموعده.
- نسبة المصنف إلى نفسه بالطريقة المألوفة.
- عدم الافصاح عن هويته أو أن يستعمل اسما مستعارًا.
- منع اي تحريف أو تشويه أو تعديل لمصنفه.

[1] http://sns.sy/sns/?path=news/read/66442

- منع أي مساس بمصنفه قد يكون من شأنه الإضرار بشرفه أو سمعته.
- حظر طرح مصنفه للتداول أو سحبه من التداول حتى وإن سبق له التصرف في حقوق الاستثمار المالي إذا طرأت أسباب جدية تبرر الحظر أو السحب.
- الحقوق المعنوية للمؤلف أبدية غير قابلة للتقادم أو التصرف بها.
- يباشر الخلف العام للمؤلف من بعده الحقوق المنصوص عليها في هذه المادة وتباشر الوزارة هذه الحقوق في حال عدم وجود خلف عام للمؤلف.
- يتمتع المؤلف أو خلفه الذي آل ايه الحق المالي من بعده بالحقوق المالية الاستئثارية.
- يتمتع مؤلفو الأصول المخطوطة للمصنف الأدبي والنوطة الموسيقية ومصنفات الفن كاللوحات والتماثيل من المصنفات ذات النسخة الوحيدة بحق تتبع غير قابل للتصرف يخوله الحصول على نسبة مئوية لا تتجاوز 10 بالمئة من قيمة كل عملية بيع تالية لأول تنازل يجريه عن ملكيته للأصل.
- تحمى الحقوق المالية للمؤلف المنصوص عليها في هذا القانون طوال حياته ولمدة خمسين سنة تلي نهاية سنة وفاته مالم ينص القانون على غير ذلك.
- تحمى الحقوق المالية على المصنفات السمعية أو البصرية والمصنفات الجماعية مدة خمسين سنة تبدأ من أول السنة الميلادية التالية لنشرها لأول مرة.
- تحمى الحقوق المالية على المصنفات التي تنشر دون ذكر اسم مؤلفها أو باسم مستعار مدة خمسين سنة من نشرها لأول مرة.
- تحمى الحقوق المالية على مصنفات الفنون التطبيقية مدة خمس وعشرين سنة تبدأ من أول السنة الميلادية التالية للسنة التي جرى فيها إنجاز المصنف.
- تحمى الحقوق المالية على مصنفات قواعد البيانات مدة خمس عشرة سنة تبدأ من أول السنة الميلادية التالية للسنة التي جرى فيها انجاز المصنف.

- **المصنفات المشتركة:**

- المصنف المشترك هو الذي ساهم في ابتكاره اكثر من مؤلف سواء أأمكن فصل مساهمة كل منهم فيه أو لم يمكن دون أن يدخل في مفهوم المصنف الجماعي، ولكل من ساهم في تأليف مصنف مشترك أو تاليف جزء منه يختلف نوعه عن أجزاء المصنف الأخرى، الحق في اتخاذ اجراءات لمنع التعدي على أي من حقوق المؤلف بشأن هذا المصنف.

المصنف الجماعي: هو المصنف الذي ساهم في ابتكاره أكثر من مؤلف بمبادرة وتوجيه من شخص طبيعي أو اعتباري يتولى نشره باسمه، ويكون الشخص الذي جرى بمبادرة أو توجيه أو تمويل منه إنجاز المصنف الجماعي مالكًا للحقوق الأدبية والمالية ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك.

- تحمى الحقوق المالية لمؤلفي المصنفات المشتركة طوال حياتهم جميعًا ولمدة خمسين سنة تلي نهاية سنة وفاة آخر من بقي منهم على قيد الحياة ما لم ينص القانون على غير ذلك.

- **الحقوق المجاورة:**

- وجاء تعريف الحقوق المجاورة في المادة 1 من المرسوم التشريعي كالآتي: (الحقوق التي يتمتع بها فنانو الأداء ومنتجو التسجيلات السمعية أو البصرية ومؤسسات وشركات ومحطات البث ودور النشر).
- يتمتع فنانو الأداء بالحقوق المعنوية كالحق في نسبة أدائهم سواء أكان حيًا أو مثبتًا، والحق في منع أي إدخال أو تحريف أو تشويه على أدائهم الحي أو المثبت. وبالحقوق المادية كبث أدائهم غير المثبت وتثبيته أو تسجيله، ونسخ أداءاتهم المثبتة وتأجير التسجيلات، وتوزيع أو نشر أصل الأداءات.
- ويتمتع منتجو التسجيلات السمعية أو البصرية والمصنفات والمعلومات بوصفهم نواب عن فناني الأداء بحق النسخ والتوزيع والإعارة أو التأجير وبحق إتاحة تسجيلاتهم السمعية أو البصرية أو المعلوماتية إلى الجمهور.
- تحمى الحقوق المالية لفناني الأداء مدة خمسين سنة تبدأ من أول السنة الميلادية التالية للسنة التي تم فيها الأداء.
- تحمى الحقوق المالية لمنتجي التسجيلات السمعية أو البصرية مدة خمسين سنة تبدأ من أول السنة الميلادية التالية للسنة التي تم فيها نشر التسجيلات السمعية أو البصرية.
- تحمى حقوق محطات البث على موادها وبرامجها مدة عشرين سنة تبدأ من أول السنة الميلادية التالية للسنة التي تم فيها أول بث للمادة.

- **الاستثناءات والتراخيص الضرورية**:

- يتضمن الفصل الأول من الباب الرابع الاستثناءات على حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بشكل مفصل على أن لا لا تخل الاستثناءات الواردة في هذا الفصل بالحقوق الأدبية للمؤلفين وفناني الأداء.
- وينص الفصل الثاني على حقوق الدولة ممثلة بوزارة الثقافة في نشر أو منح رخص النشر أو الترجمة بشروط لا تغفل حق المؤلف.

- **مديرية حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة:**

مع نفاذ هذا القانون تحل مديرية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة محل مديرية حقوق المؤلف في وزارة الثقافة، وتوكل لها مهام توعية المؤلفين وفناني الأداء ومنتجي التسجيلات السمعية أو البصرية ومحطات البث بالطرق المثلى لممارسة حقوقهم، دراسة ومتابعة القضايا، متابعة جمعيات الإدارة الجماعية ومراقبة أنشطتها ومساعدتها في تنفيذ مهامها، حفظ طلبات إيداع المصنفات والتسجيلات السمعية أو البصرية وغيرها واقتراح ما يلزم لتنفيذ أحكام القانون، إيداع المصنفات المعلوماتية والتنسيق مع وزارة الاتصالات والتقانة في مجالات التحقق والتوعية بحقوق مؤلفي المصنفات المعلوماتية. وتضمنت المادة 67 من هذا الباب شروط إيداع المصنفات والوثائق والبيانات الواجب إرفاقها لإيداع المصنف.

- **المأثورات الشعبية:**

- التعبيرات الشفوية مثل الحكايات والأحاجي والمثال والأشعار الشعبية.
-التعبيرات الموسيقية مثل الأغاني الشعبية والمقطوعات الموسيقية.
- الرقصات الشعبية والتمثيليات والأشكال الفنية والطقوس، إضافة إلى التعبيرات الملموسة كالرسم بالخطوط أو الألوان والحفر أو النحت والمنتجات المصنوعة من الطين او الخشب او الفسيفساء والأشغال اليدوية وما يماثلها.
- الآلات الموسيقية.
-الأشكال المعمارية.

تعد هذه الماثورات الشعبية ملكًا وطنيًا تباشر مديرية حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في الوزارة حقوقًا أبدية غير قابلة للتنازل أو التقادم عليها.

وقد جاء الفصل الأول من الباب الثاني في القانون على الإجراءات التحفظية بكل تفاصيلها كما جاء الفصل الثاني من نفس الباب على العقوبات متضمنًا مدد الحبس والغرامات التي تتوافق مع كل مخالفة، والجهات أو الشخصيات الموكل إليها تعيين المواد الجرمية.

- **نطاق تطبيق القانون:**

تسري أحكام هذا القانون المتعلقة بحماية المصنفات على:

- مصنفات المؤلفين من مواطني الجمهورية العربية السورية أو من في حكمهم.
- المصنفات التي جرى نشرها لأول مرة في الجمهورية العربية السورية أو التي جرى نشرها في سوريا خلال ثلاثين يومًا من نشرها الأول في بلد آخر.
- المصنفات السمعية أوالبصرية التي تكون المقرات الرئيسية لمنتجيها في سوريا.
- المصنفات المعمارية التي جرى تشييدها في الجمهورية العربية السورية والأعمال الفنية الاخرى المندمجة في مبنى أو منشآت أخرى تقع في الجمهمرية العربية السورية.
- المصنفات المعلوماتية التي تنتج في الجمهورية العربية السورية.
- تسري أحكام القانون على فناني الأداء الذي جرى تقديمه في الجمهورية العربية السورية أو جرى إدراجه ضمن تسجيلات سمعية أو بصرية محمية بموجب هذا القانون أو إذا كان الأداء مندمجًا في مادة بث محمية بموجب القانون.
- تسري أحكام القانون على منتجي التسجيلات السمعية أو البصرية إذا كانوا من مواطني الجمهورية العربية السورية أو إذا جرى أول تثبيت لها أو نشرها لأول مرة في الجمهورية العربية السورية.
- تسري أحكام القانون المتعلقة بحماية محطات البث على موادها وبرامجها إذا كان مقرها الرئيسي الجمهورية العربية السورية أو التي تبث من محطات إرسال تقع داخل الجمهورية العربية السورية.

تضمن الباب العاشر من القانون 62 لعام 2013 أحكامًا عامة وقرارًا بإلغاء القانون رقم 12 لعام 2001.

5-1-9 قوانين حماية البيانات

في الشهر الرابع من العام 2012 ناقشت وزارة الاتصالات والتقانة في إطار تكليفها بوضع مشروع قانون حماية البيانات الشخصية القابلة للتداول الكترونيا مع الجهات المعنية الأفكار المقترحة حول شكل الجهة الوصائية التي سيكون مناطا بها ضمان تطبيق القانون تمهيدا لوضعه والجهاز التنفيذي الذي يتبع لها.

وقال وزير الاتصالات والتقانة "إن مشروع القانون يعد جزءا من القوانين التي تعمل الوزارة على وضعها لتنظيم الخدمات الالكترونية في سورية حيث توجد بيانات شخصية رقمية قابلة للتداول على الشبكة او موجودة في قواعد المعطيات تتطلب وجود تشريعات تنظم استخدامها من قبل الجهات غير المخولة بالاطلاع عليها وتضبط انتقالها خارج الجهة التي جمعتها ما يتطلب وجود ضوابط وآليات محددة لحماية هذه البيانات."

ولفت إلى أن الموضوع له شقان أولهما يتعلق بهذه الضوابط حيث ان هناك تشريعات عالمية موجودة تنظم كيفية السماح لجمع البيانات ومعالجتها وانتقالها والاطلاع عليها أما الشق الآخر فيتمثل في الإشكالية التنفيذية لسلطة المراقبة والتي تعرف بالجهة المسؤولة عن حماية حقوق وحريات الأشخاص بخصوص معالجة البيانات ذات الطابع الشخصي.

وحتى تاريخ البحث لم يصدر قانون حماية البيانات الشخصية.

5-1-10 قوانين اللغة:

أولاً- ينص الدستور السوري في *المادَّة الرابعة* على أن: *«اللغة العربية هي اللغة الرسمية»*.

ثانيًا- كما نصت *المادَّة 24* من قانون تنظيم الجامعات في الجمهورية العربية السورية على: *«اللغة العربية هي لغة التدريس في الجامعات فيما عدا تدريس مقررات اللغات الأجنبية. ويجوز تدريس مقرر أو مقررين في الدراسات العلمية باللغة الأجنبية»*.

ثالثًا- مشروع «لتمكين اللغة العربية»:

بدأ العمل في سوريا بالمشروع الوطني الشامل لتمكين اللغة العربية منذ شهر آب عام 2006، بإشراف نائب رئيس الجمهورية الدكتورة نجاح العطار، بالتعاون مع الوزارات والجهات المعنية لوضع تصوُّر مشترك وآلية عمل للاهتمام باللغة العربية. خلال أقل من عام وضعت كل جهة خطة خاصَّة بها، وشكلت لجان متابعة، تجتمع بشكل دوري. وتم اعتماد اللغة العربية لغة رسمية في المؤتمرات والندوات التي تعقد في الوطن العربي، واستعمالها في المحافل الدولية، وإلزام ممثلي الدول العربية بهذا الاستعمال في جمعية الأمم المتحدة والمنظمات التابعة لها. وضمن المؤتمر الدولي اللغوي الثالث والتنوع الثقافي الذي انعقد في ياقوتيا ما بين 6/28 -7/3/ 2014 قدم معاون وزير التربية السوري ورقة عمل بعنوان (دور التربية في المحافظة على التنوع اللغوي) ركزت على ماهية اللغة والعلاقة بينها وبين الهوية الثقافية وخطر سواد لغة بعينها لأنه يؤدي الى طمس لغات الأخرين وثقافتهم، فضلاً عن العلاقة التبادلية بين اللغة والثقافة. أتت هذه الورقة في الوقت الذي تمارس فيه السلطة السياسية في سوريا ومنذ عشرات السنين كل التضييق على الحقوق الثقافية ومنها التعامل باللغة الأم بالنسبة لأكراد سوريا.

رابعًا- مشروع تعديل قانون «مجمع اللغة العربية» بدمشق بهدف تمكينه من ممارسة دوره:

تمكن مجمع اللغة العربية بدمشق عند تأسيسه من ممارسة دور ريادي على صعيد استنهاض اللغة، إلا أنه بدأ بالتراجع مع أواخر الستينيات. وحين أعيد النظر في التشريع الخاص بالمجمع تم تضييقه، وإزالة بنود منه غاية في الأهمية مثل البنود الخاصَّة بتشجيع الإبداع والنشر والنقد الأدبي وإبراز المؤلفين ومنحهم جوائز، الأمر الذي ساهم في تقليص دائرة تأثير المجمع وإقصائه عن مجالات الإبداع والثقافة، ليتحول إلى مكان مَتْحَفِيٍّ بارد. لكن مشروع تمكين اللغة العربية الحالي يشمل «مجمع اللغة العربية». وحسب الدكتورة العطار، تم وضع مسودة تشريع جديد له، روعي فيها ما أُزيل من بنود تشجع على الإبداع، مع الاستفادة من تجربة مصر في إحياء المجمع من ناحية عدد الأعضاء وطريقة انتخابهم أو تعيينهم. وتم اقرار المشروع من قبل رئاسة الوزراء بتاريخ 2008/6/4 وإنهاء العمل بالقانون رقم 38 لعام 2001.[1]

خامسًا- المؤتمر الوطني الأول لصناعة المحتوى الرقمي العربي:

عقد في دمشق في شهر حزيران عام 2009 هذا المؤتمر ورمى إلى توسيع نشر اللغة العربية والثقافة العربية على الإنترنت. من أهم التوصيات التي صدرت عن المؤتمر:

[1] وكالة أنباء سانا 2008/6/4

- ضرورة التشريع اللغوي، وهو ما تضمنه (مشروع النهوض باللغة العربية نحو مجتمع المعرفة)، الذي اقترحته سورية ثم تبنته القمة العربية والجامعة العربية بتمامه، إذ ينص البند الرابع منه على «إصدار تشريعات وطنية لحماية اللغة العربية وترقية استخدامها وتطوير استعمالها في الإعلام والإعلان وفي المواقع العربية على الإنترنت».
- اعتماد اللغة العربية لتكون إحدى اللغات السبع العالمية في (المكتبة الإلكترونية العالمية) التي أنشأتها اليونيسكو. ورغم مرور أربع سنوات على المؤتمر الأول لم ينعقد أي مؤتمر آخر وليس هناك من إشارة لمصير هذه التوصيات على ارض الواقع بالنسبة لسوريا على الصعيد الرسمي الحكومي.

وعقدت الأسكوا في الشهر العاشر من عام 2012 اجتماعاً ضم مسؤولين حكوميين وجمعيات متخصصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومؤسسات استثمار إضافة إلى خبراء ومهتمّين وأكاديميين عاملين في مجال تطوير المحتوى الرقمي العربي. وأعلنت الأسكوا خلال الاجتماع عن ضرورة تنظيم حملات توعية حول أهمية صناعة المحتوى الرقمي العربي، وإطلاق مسابقات للمحتوى الرقمي العربي على المستويين الوطني والإقليمي على أن ينال الفائزون في المسابقات احتضاناً لمدة تتراوح بين ستة أشهر وسنة في إحدى حاضنات الأعمال في المنطقة. وجاء على الموقع الالكتروني "الفريق العربي للبرمجة" بتاريخ 2012/11/23 (بدأ بعض الشباب الجامعيين في سوريا بذرة مشروع أسموه (تمكين اللغة العربية) هدفه تمكين المحتوى العلمي العربي على الانترنت، ووسيلته ترجمة المحتوى العلمي من اللغة الانكليزية إلى العربية مبدئياً، وهناك خطة بعيدة المدى تتجاوز الترجمة إلى الشرح والانتاج.

2-5 التشريع حول الثقافة.

تعتبر الوثيقة الأساسية للتشريع الثقافي في سورية هي النظام الداخلي لوزارة الثقافة، والأنظمة الداخلية للمديريات، والمديريات العامة، والهيئات التابعة لها، والمتفرعة عنها[1].

3-5 التشريع الخاص بالقطاع.

1-3-5 الفنون البصرية والتطبيقية.

أُسست نقابة الفنانين التشكيليين في دمشق في بداية سبعينيات القرن الماضي. وتعنى بشؤون الفنانين التشكيليين.

صدر قانون تأسيس اتحاد الفنانين التشكيليين بتاريخ 2004/12/26، وحتى الآن لم يصدر النظام الداخلي الذي أعد من قِبَل نقابة الفنون الجميلة وأرسل إلى الوزارة بتاريخ 2006/1/15.

علماً بأن التأخير في إصدار النظام الداخلي يعتبر مخالفة بالنص الصريح *للمادة 68* من الفصل التاسع عشر، والأحكام الانتقالية من القانون، والتي جاءت حرفيًّا كما يلي: «*يصدر النظامان الداخلي والمالي للاتحاد بقرار من الوزير خلال فترة أقصاها ستة أشهر من تاريخ صدور القانون، وإلى أن يتم ذلك يستمر العمل بالنظامين الداخلي والمالي النافذين لنقابة الفنون الجميلة عند صدور هذا القانون بما لا يتعارض مع أحكامه*».

وبتاريخ 2011/11/15 أقر مجلس الوزراء السوري مشروع قانون يقضي بإحداث صندوق تقاعد الفنانين التشكيليين، يهدف إلى تأمين المعاش التقاعدي، وتقديم التعويضات ومنح الإعانات لأعضائه ولأسرهم وفق الأحكام الناظمة لذلك.

كما أن مجلس الوزراء كان قد أقر بتاريخ 2011/7/27 مشروع القانون المتضمن إحداث مركز يسمى "المركز الوطني للفنون البصرية" في جامعة دمشق، ويهدف مشروع القانون إلى إحياء حركة الفن التشكيلي الإبداعي السوري، وتوظيف فنون البصريات بما يسهم في إثراء الحياة الثقافية والتربوية والاجتماعية وتنمية المواهب الفنية الشابة. ولم يقدم المركز الذي يبلغ تعداد موظفيه 20 موظفًا، أي نشاط لغاية النصف الثاني من شهر تموز/يوليو 2014، حيث أعلن عن بدء مجموعة ورشات عمل في النحت والتصوير وغيرها.

تقوم صالات عرض الفن التشكيلي بالحصول على موافقة نقابة الفنانين التشكيليين عند تنظيم أي معرض فني.

2-3-5 فنون الأداء والموسيقى.

وزارة الثقافة:

يعتبر النظام الداخلي لوزارة الثقافة، الذي صدر للمرة الأولى عام 1958 وخضع للعديد من التعديلات، الوثيقة القانونية الأساسية التي يعتمد عليها في قوننة العمل الفني في سورية، ويحدد تصنيفات الفنانين، والقوانين المالية والإدارية، وصلاحيات اتخاذ القرار، وأدوات وآليات الإنتاج.

---

[1] يشار إلى هذه الوثائق بالتفصيل في الفصل التاسع «مصادر ووصلات إلكترونية».

نقابة الفنانين:
تم تأسيس نقابة الفنانين بناء على المرسوم التشريعي رقم /162/ الصادر من رئيس الجمهورية في عام 1967، وبناء على قرار القيادة القُطرية المؤقتة لحزب البعث العربي الاشتراكي رقم (2) بتاريخ 25/2/1966 وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (609) بتاريخ 26/11/1967، واجتمع الفنانون المؤسسون وعددهم 163 فنانة وفنانًا وانتخب أول مجلس في عام 1968.
صدر المرسوم التشريعي رقم /44/ لعام 1972 القاضي بإنشاء صندوق تقاعد الفنانين وجميع الأحكام المتعلقة به، ومن ثَم عدلت بعض بنود هذا المرسوم بالقانون رقم (51) لعام 2002.
وكانت قد صدرت الموافقة بقرار إحداث "صندوق الزمالة" من مجلس فرع دمشق برقم /87/تاريخ22/9/1996، واستطاع مجلس الصندوق خلال فترة إحداثه القصير من تنظيم أموره وإصدار النظام الداخلي وأجنده باسم الصندوق وتقديم بعض القروض والخدمات والمستلزمات الضرورية للأعضاء. كما بادر مجلس إدارة صندوق الزمالة والتكافل الاجتماعي للفنانين بتوقيع عقد تأمين جماعي على الحياة بمبلغ /100/ مئة ألف ليرة سورية لكل عضو ، دون تكليف الأعضاء أي عبئ مادي لقاء هذا العقد الذي يتضمن معونة العضو في حالة العجز الكلي الدائم الناتج عن مرض أو حادث ، والعجز الجزئي الدائم الناتج عن حادث، وكذلك معونة أسرة العضو في حال وفاته الطبيعية أو نتيجة حادث.
ترخيص فرقة مسرحية أو موسيقية: يقوم الفنانون السوريون بالعمل على ترخيص الفرق المسرحية والموسيقية من خلال نقابة الفنانين تحت اسم «تجمع فني» كما هو وارد في النظام الداخلي للنقابة. مِمَّا يسمح لعدد من الفنانين المستقلين بالعمل ضمن إطار تشريعي بعيد عن قانون الجمعيات المؤطر من قبل وزارة الشؤون الجتماعية.

3-3-5 التُّراث الثقافي.
يعتبر الاهتمام بالتُّراث والآثار من الجوانب البارزة في السياسة الثقافية السورية، ومن أبرز الأمثلة على ذلك أن المرسوم التشريعي رقم 88 الصادر بتاريخ 30 حزيران 1947 الذي تأسست من خلاله المديرية العامة للآثار والمتاحف والمتضمن نظام الآثار العامة، سبق بسنوات تأسيس وزارة الثقافة السورية عام 1958.
تعتبر المديرية العامة للآثار والمتاحف (وزارة الثقافة) الجهة الإدارية المسؤولة عن تطبيق القوانين الخاصَّة بالآثار والمتاحف في سورية.
يحكم قانون الآثار الصادر في سورية في 23 تشرين الأول عام 1963 الأطر القانونية للتُّراث والآثار في سورية، والذي أُلغي بصدوره المرسوم التشريعي رقم 89 المؤرخ في 6/30/ 1947 المتعلق بالآثار القديمة.
عُدِّل قانون 1963 بتاريخ 1999/2/28. وتبين المقارنة بين قانون عام 1963 وتعديلاته عام 1999 الإلغاء الكامل لتجارة الآثار التي كانت مقننة في السابق كما حولت معظم العقوبات الجُنحِيَّة إلى عقوبات جنائية.

انطلق مشروع السياحة الثقافية بتمويل من الاتحاد الأوربي لصالح وزارة الثقافة بقيمة 3.1 مليون يورو، وقد بدأ تنفيذه في تموز 2002، واستمر لغاية شباط 2007، حيث يهدف إلى الترويج للمواقع التاريخية الكبرى في سورية.
عملت المديرية العامة للآثار والمتاحف مع منظمة اليونسكو للتربية والثقافة والعلوم خلال الفترة الممتدة من عام 2007 ولغاية أواخر عام 2010، على إعداد ملف تسجيل التجمعات الأثرية في شمالي سورية على قائمة التراث العالمي، وفي الشهر السادس من العام 2011 تبنت لجنة التراث العالمي في منظمة اليونسكو مشروع قرار ينص على إدراج وتسمية القرى الأثرية في شمال سوريا (التي يبلغ عددها حوالي الأربعين قرية التي تعود إلى العصور القديمة المتأخرة والعصر البيزنطي) منظرا ثقافيا على لائحة التراث العالمي.
ولا بد من الإشارة الى المرسوم رقم 28 الصادر بتاريخ2012/1/17 بتعديل تسمية "متحف مدينة دمشق" ليصبح "بيت التراث الدمشقي".
وتطالعنا على موقع "المديرية العامة للآثار والمتاحف"[1]خطة عمل مشروع تطويرالمتاحف ومواقع التراث الأثري في سورية ضمن مشروع تعديل قانون الآثار تشمل خطة العمل العامين 2011-2012 وتطمح لإيجاد قواعد قانونية متكاملة لحماية، وإدارة وترويج التراث الثقافي السوري، على أن تسير الخطة في اتجاهين، الأول مادي: ويشمل الترميم والصيانة المتواصلة، والاتجاه الثاني: قانوني مؤسساتي تشريعي يتعلَّق بإعادة صياغة وبناء قدرات المؤسسات القائمة على حماية وإدارة وترويج التراث الثقافي.

[1] موقع المديرية العامة للآثار والمتاحف http://www.dgam.gov.sy/index.php?m=307

وكانت وزارة الثقافة قد درست مشروع لجنة حماية التُّراث التي ستنشأ برعاية الوزارة وقد يترأسها محافظ دمشق. وتتعدد أهدافها لتشمل حماية المواقع الأثرية وعدم الإساءة إليها، وجمع التُّراث السوري اللا مادي من خلال رؤية تتمركز حول التعاون مع مديريات الثقافة في المحافظات، إضافة إلى التركيز على التعاون مع هيئات ومنظمات المجتمع الأهلي.
ولكن ورغم الدمار والخراب الذي طال الآثار في سوريا لم تظهر هذه اللجنة على ارض الواقع وظهرت بالمقابل "جمعية حماية الآثار السورية" في ستراسبورغ وقدمت تقريراً في العام 2013 يبين (تعرض اثنا عشر متحفًا سوريًا لأضرار مختلفة شملت في أغلب الأحيان حالات القصف والتكسير والسرقة, متهما السلطات الأثرية السورية والمنظمات الدولية المعنية بالتقاعس لحماية الآثار في سورية)[1].
وجاء على موقع المديرية العامة للآثار والمتاحف رد مديرها العام على التقرير المذكور (لقد استهجنت المديرية التقرير الذي روّج نهب 12 متحفًا لأنه منافٍ للحقيقة بكل بساطة، وليس خدمة لأي جهة أو موقف سياسي، ولأن ادعاء نهب المتاحف لا يخدم إلا مصالح من يحرّض على الفوضى ومن يسعى لإثبات وجهة نظر سياسية لا تعنينا كمؤسسة علمية)[2].
وأفرغت كافة المتاحف من القطع الأثرية التي غُلّفت ونُقلت إلى أماكن آمنة، كما نُقلت جميع الوثائق التاريخية الهامة إلى مستودعات مخصصة ومؤمنة ضد أخطار السرقة والحرق والرطوبة، بحسب التقرير الذي أعدته المديرية العامة للآثار والمتاحف في الشهر السادس من عام 2013 وجاء في مقدمته " الأحداث المؤلمة التي تشهدها سورية انعكست خلال الأزمة الحالية سلبًا على التراث الثقافي السوري، إذ تعرضت بعض المواقع الأثرية في المناطق الساخنة لأعمال تنقيب وتخريب وسرقة، ونشطت عصابات تهريب الآثار، كما نشطت حركة التزوير، وتضررت بعض المباني الأثرية في بعض المحافظات"
وكانت المديرية العامة للآثار والمتاحف قد وجهت كتاباً في الشهر الخامس من عام 2013 إلى وزارة الخارجية، لمطالبة مجلس الأمن الدولي بضرورة التحرك لاستصدار قرار يمنع المتاجرة بالآثار السورية ويقضي باستعادة المسروق منها.

- في 2013/7/15 أصدرت المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (ايسيسكو) بياناً صحفياً اتهمت فيه الجيش العربي السوري بتدمير المساجد والآثار الإسلامية في سوريا.
- في حين صرحت اليونيسكو خلال الاجتماع الذي عقدته (26-28 أيار 2014) بحضور 120 خبيراً من 22 دولة، بأنه (فيما يتعلق بالتراث الثقافي غير المادي، فإنه يتعرض لأضرار جسيمة بسبب ظواهر التشتت الاجتماعي، وعوامل النزوح والهجرة. ففي مدينة حلب القديمة التي تعرضت لأقسى أشكال التدمير، فقد الحرفيون هناك عدداً كبيراً من ورش عملهم وأدواتهم والمواد التي يستخدمونها. كما توقفت الأنشطة المرتبطة بنقل مهاراتهم. وفي مناطق حول مدينة دمشق ، تعرضت منتجات الخزف والكساء القيشانية لأضرار جسيمة)
- قام الاتحاد الأوروبي ومنظمة اليونيسكو بوضع مشروع "الصون العاجل للتراث السوري"[3] لوقف الخسائر المستمرة التي يتعرض لها التراث الثقافي ولإعداد الأنشطة ذات الأولوية الواجب القيام بها في فترة ما بعد النزاع. وسيُنفذ هذا المشروع المموَّل من الاتحاد الأوروبي بالتعاون مع اليونسكو وغيرها من الشركاء الاستراتيجيين وبميزانية تقدر ب 2,46 مليون دولار أمريكي، على أن يتخذ المرصد من مكتب اليونيسكو في بيروت مقراً له وعلى أن يضم إطاراً الكترونياً، وكان من المفترض أن يجري استهلاله رسمياً في 1 آذار/مارس 2014 لمدة ثلاث سنوات.
- وفي 12/3/2014 أطلقت الأمم المتحدة الأربعاء نداء عاجلاً إلى اطراف النزاع في سوريا من أجل حماية "التراث الثقافي الثري الذي يتعرض للتدمير في البلاد" بفعل ثلاث سنوات من الحرب. ولفت البيان إلى أن "مواقع التراث العالمي (في سوريا) تضررت بشكل خطير وأحيانا بشكل لا يمكن إصلاحه".

4-3-5 الأدب والمكتبات.

قانون حرية المطبوعات والمكتبات الذي صدر بمرسوم تشريعي في أيلول 2001 تم الغاؤه بموجب المادة الثانية من قانون الاعلام الجديد 2011 ليتولى المجلس الوطني للاعلام مهمة نشر المطبوعات بحسب المادة22 من القانون،ووفق المادة 37 يمنح المجلس الوطني للاعلام التراخيص للمطبوعات، ولا يصبح الترخيص ساري المفعول الا بعد تصديقه من مجلس

[1] موقع سيريا نيوز http://www.syria-news.com/readnews.php?sy_seq=155724

[2] موقع المديرية العامة للآثار والمتاحف

[3] http://www.unesco.org/new/ar/safeguarding-syrian-cultural-heritage/international-initiatives/emergency-safeguarding-of-syria-heritage/

الوزراء، عل أن يكون طلب الترخيص كما جاء في المادة 38 متضمنًا اسم المطبوعة واسم صاحبها ،رأسمالها ومركزها الرئيسي، اضافة الى ملخص عن سياسة المطبوعة وخطتها التشغيلية. اما المادة 39 فتختص بالشروط الواجب توافرها في طالب الترخيص لمطبوعة سواء كان شخصًا طبيعيًا أو شركة على ألا يكون صاحب الوسيلة الإعلامية المالك لمطبوعة يومية بنسبة تزيد على 50 بالمئة مالكًا في مطبوعة يومية أخرى بنسبة تزيد على 49 بالمئة.والمادة 40 تحدد شروط نقل مكان الترخيص ونقل الرخصة للغير أو للورثة، وتختص المادة 41 بالشروط الواجب توفرها في كل من المدير المسؤول عن المطبوعة ورئيس تحريرها.ويُعتبر الترخيص ملغى في حال مرت ثلاثة أشهر عليه ولم تصدر المطبوعة وفق ما جاء في المادة 42. وأخيرًا تحدد المادة 43 البيانات الواجب ذكرها في كل عدد من المطبوعان الدورية وهي: اسم صاحب المطبوعة، مركز إدارة الوسيلة الإعلامية الرئيسي، اسم المدير المسؤول ورئيس التحرير، عنوان مركز التحرير أو إدارة النشر، تاريخ الصدور، سعركل نسخة مبينًا في رأس العدد المعد للبيع ومواقيت صدور المطبوعة ومنهجها.

أصدر الرئيس السوري المرسوم التشريعي رقم / 63 / لعام 2009 القاضي (بإحداث الشركة السورية لتوزيع المطبوعات والتي تحل محل مديرية التوزيع في مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع، مهمتها توزيع المطبوعات الدورية وغير الدورية والكتب في جميع المحافظات السورية وخارج سوريا، وإقامة المعارض الداخلية والخارجية المتخصصة بالمطبوعات والكتب والمشاركة فيها بالإضافة إلى استيراد المطبوعات والكتب من الخارج وتوزيعها داخل سوريا وخارجها) وبناء على هذا المرسوم أصبحت الشركة السورية لتوزيع المطبوعات هي الجهة الوحيدة المخولة بالمهام السابقة.

وفي 2014/5/1 وجه المجلس الوطني للإعلام كتابًا لمدير إدارة الجمارك العامة في سوريا حدد فيه شركات توزيع المطبوعات التي اعتمدها وأنه في إطار تطبيق قانون الإعلام الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /108/ لعام 2011، وتعليماته التنفيذية، فإن شركات توزيع المطبوعات كلها على قدم المساواة، وليس لأي شركة منها أي سلطة أو أفضلية أو حصرية، ولا يجوز للشركة السورية لتوزيع المطبوعات ممارسة أي وصاية أو حصرية على توزيع المطبوعات، لأن في ذلك مخالفة قانونية واضحة.

5-3-5 العمارة والبيئة

يعتبر إحداث نقابة المهندسين لجمعية المعماريين السوريين وهي جمعية علمية ثقافية فنية بناء على قرار المؤتمر العام للنقابة الصادر خلال عام 2008 أحدث التطورات الخاصَّة بالعمارة في سورية. تهتم الجمعية بالتُّراث المعماري، وتهدف إلى تطوير الهندسة المعمارية ورفع مستواها العلمي والتقني والمهني في سورية، وتعريف المجتمع السوري بمهنة الهندسة المعمارية واختصاصاتها وإبراز دور المهندس المعماري في تطوير المجتمع، إضافة إلى تطوير مهارات المهندس المعماري السوري ورفع مستواه علميًّا ومهنيًّا وفنيًّا وثقافيًّا وماديًّا.

تعمل هذه الجمعية على توظيف الهندسة المعمارية في خدمة المجتمع ونسيجه البيئي والعمراني والاجتماعي، إضافة إلى الحفاظ على التُّراث المعماري وتشجيع دراسته.
وقد شاركت وزارة الدولة لشؤون البيئة في اللجنة المشكلة لإعداد دليل استرشادي للعمارة الخضراء، تم الانتهاء من إعداده في الشهر الثالث من عام 2013. إضافة إلى مشاركتها مع وزارتي الإسكان والكهرباء في إعداد خطة لنشر الوعي والمعرفة المرتبطة بإستخدام أنظمة الطاقة البديلة ومعايير العمارة الخضراء[1] .أصدر الرئيس السوري القانون رقم 17 لعام 2013 القاضي بإحداث صندوق دعم السخان الشمسي المنزلي لدى وزارة الكهرباء، ويقوم الصندوق بتقديم الدعم المالي بنسبة "50" بالمئة من قيمة جهاز تسخين المياه بالطاقة الشمسية على ألا تزيد على "20" ألف ليرة.

[1] موقع اكتشف سوريا http://www.discover-syria.com/news/12052

في سياق متصل كان مجلس إدارة هيئة التطوير العقاري في العام 2010 قد وافق على منح الترخيص النهائي لشركتين والترخيص الأولي لخمس شركات[1]، ضمن مشروع ما يسمى "العمارة الخضراء".

وفي الشهر الأول من عام 2013 صادقت "وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بقرارها رقم 747 على النظام الأساسي لشركة "المبادرة الخضراء" للهندسة الاستشارية والعمارة الخضراء المحدودة، وتهدف الشركة إلى تقديم الاستشارات الهندسية والتصميم والخدمات وإدارة المشاريع ودراستها والإشراف عليها وتطبيق المعايير الخضراء والتكنولوجيا النظيفة في مجال العمارة الخضراء والطاقة الخضراء والطاقة النظيفة.

6-3-5 السينما، والفيديو، والفوتوغرافيا.

أولاً- الصالات السينمائية الخاصَّة:

منذ دخلت السينما سورية عام 1908 أخذت الصالات تنتشر حتى وصل عددها عام1963 نحو 120 صالة، وحسب دليل السينما السورية الصادر عام 1997 تراجع عدد دور السينما الى 42 وأغلب الصالات بنيت في أواخر الأربعينات وبداية الخمسينات حيث شهدت تلك الفترة فورة بناء الصالات الكبيرة، ونذكر أن آخر دار سينما تأسست هي سينما الشام سنة 1982 ووفقًا للإحصائيات، ففي عام 1965 كان عدد سكان سورية 4 مليون وكان هناك 140 صالة سينما، وفي عام 2010 أصبح عدد سكان سورية 22 مليون وبات هناك 30 صالة سينما فقط، تتمتع ثمانية فقط منها بمواصفات فنية عالية.

وبدأ الإنتاج السينمائي في سورية عام 1928 بفيلم "المتهم البريء" أي بعد عام واحد فقط من بداية السينما في مصر , التي ولدت عام 1927 مع فيلم " ليلى " , ومع هذا فان مجمل الإنتاج في سورية كان خلال نصف قرن كامل حوالي مئة فيلم فقط , بينما وصل العدد في مصر إلى حوالي ألف وخمسمائة فيلم.

ففي المرحلة الأولى التي سبقت قيام المؤسسة العامة للسينما انتج المغامرون الأوائل سبعة أفلام روائية فقط بأسماء شركات لا تملك غير أسمائها, سرعان ما تنسحب كل منها من ميدان الإنتاج السينمائي بعد تحقيق فيلمها الأول. لأنها دخلت هذا الميدان-في الأساس-طمعا في تحقيق الربح الكبير والسريع دون رصيد كاف من المال والمعرفة والمعدات اللازمة.

أما المرحلة الثانية , والتي بدأت مع تأسس دائرة السينما في وزارة الثقافة , ثم قيام المؤسسة العامة للسينما , فكانت-من حيث المبدأ-منعطف السينما الكبير في سورية و تميزت بأبعاد تجربة سينما القطاع العام , ومحاولات تقديم السينما الجادة , مقابل استشراء عدوى الإنتاج السينمائي في القطاع الخاص , وبصورة خاصة بعد صدور مرسوم حصر استيراد وتوزيع الأفلام السينمائية بالمؤسسة العامة للسينما , ودخول أصحاب دور السينما ميدان الإنتاج السينمائي , أو المساهمة في تمويله ودعمه، وعرض أفلامه في الصالات التي يملكون بدل أن يستوردوا أفلاما جديدة عن طريق المؤسسة. وذلك كموقف سلبي غير معلن صراحة من مرسوم حصر الاستيراد والتوزيع، وعلى الرغم من أن المرسوم حصر عملية الاستيراد في المؤسسة , فانه أبقى الاستثمار المباشر بهذه الأفلام المستوردة في دور العرض عملا حرا يقوم به القطاع الخاص،ما أدى الي تراجع انتاجه بشكل ملحوظ وتوقفه كليًا في عقد التسعينيات من القرن الماضي مع أنه ليس هناك قانون يحصر الإنتاج بالمؤسسة العامة للسينما.

يعود هذا التراجع في تواجد التقاليد السينمائية في حياة السوريين إلى مجموعة من العوامل أهمها القوانين المعيقة:

- قانون حصر الاستيراد: صدر قانون حصر الاستيراد عام 1969 من خلال المرسوم رقم 2543 القاضي بحصر استيراد الأفلام وتوزيعها بالمؤسَّسة العامة للسينما، مِمَّا منع أصحاب صالات العرض الخاصَّة من استيراد الأفلام الأجنبية والعربية، وأجبرهم على استخدام الأفلام التي تقوم المؤسَّسة الرسمية باستقدامها إلى سورية. وكما أوضح مدير المؤسَّسة العامة للسينما بتاريخ 7 تموز 2005: « قانون الحصر منع دخول الأفلام الجيدة، كانت الجهة المسؤولة عن اختيار الأفلام المستوردة هي لجنة قوامها ثلاثة أشخاص، ولا بد من الإشارة إلى أن الشركات الكبرى تمنع إرسال أفلامها إلى الدول التي فيها قوانين حصر استيراد. وهذا أدى إلى انحسار الأفلام الجيدة وسيطرة الأفلام من الدرجة الثانية والثالثة كل هذه السنوات. وفعلاً تم انحسار هذا الطقس تدريجيًّا إلى ما وصل إليه».

تم إلغاء مرسوم الحصر خلال العام 2003، وأصبح كل موزع أو صاحب صالة قادر على استيراد الفيلم الذي يناسبه.

[1] جريدة الثورة http://www.thawraonline.sy/index.php/economy-and-markets-list/1246-q-q

- فرضت المؤسَّسة العامة للسينما ضريبة على كل فيلم مستورد، على الشكل التالي: الفيلم الهندي 225 ألف ليرة- الفيلم العربي 150 ألفًا- الفيلم الأجنبي125 ألفًا.
- خفضت وزارة الثقافة هذه المبالغ لاحقًا، وتم فرض مبلغ خمسين ألف ليرة سورية على كل فيلم مهما كان نوعه.
- تم تخفيف نسبة الضرائب والرسوم سواء على استيراد مستلزمات تحديث الصالات أو على بطاقات الدخول.
- إصدار القانون رقم 4 القاضي بإعفاء أي أجهزة تدخل الصالات التي ستقام بعد صدور تعليمات الإعفاء، وكذلك الصالات القائمة من الرسوم والجمارك تشجيعًا لهم على القيام بالصيانة والتحديث, وكانت مهلة السماح لسنوات خمس.
- تحصل وزارة الثقافة على نسبة 10% من أصحاب صالات العرض الخاصَّة، كما أن هناك عمولة للمؤسسة العامة للسينما.
- توجد مجموعة من الرسوم والضرائب الأخرى الخاصَّة بجهات متعددة، على سبيل المثال:
  - رسوم المؤسَّسة العربية للإعلان.
  - رسوم وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة (رسم عمل شعبي، رسم نظافة).
  - وزارة المالية (ضريبة الدخل على الأرباح).
- بلاغ رئاسة مجلس الوزراء في العام 1984 القاضي بمصادرة كل دار عرض سينمائية تقوم بتغيير مهنتها، بعد أن تم حصر ما هو قائم وظلت كما هي إلى الآن.
- طالبت المؤسَّسة العامة للسينما بأن يضم كل مجمع بلدي صالة سينما واحدة. ووافق وزير السياحة بأن يشترط على كل مجمع سياحي حديث وجود صالة سينما، وأصبح هذا الأمر ساري المفعول منذ عام 2005.

ومع بداية الأحداث في سوريا 2011 و نتيجة اشتداد الأزمة، أصبح عدد الصالات التي تعمل في دمشق لا يتجاوز العشرة، حاول أصحابها التأقلم مع الوضع الطارئ بتغيير مواعيد عروض الأفلام وتخفيضها، بحيث تنتهي العروض قبل الساعة السابعة مساء في حين كانت قبل الأحداث تستمر حتى الواحدة ليلا إلا أن ذلك على ما يبدو لم يفلح. وبحسب تحقيق للصحفي أحمد حاج حمدو على موقع الاقتصادي السوري بتاريخ 2014/3/9 وبعنوان "دور السينما في دمشق خاوية على عروشها" فإن دور السينما في دمشق أصبحت استراحة لكل مواطن ينتظر معاملة في منطقة قريبة، أو مشرد يبحث عن مكان لأخذ القيلولة، وبأن صالات السينما جميعها خاسرة ولكنها مضطرة للاستمرار لأن أكثر من نصف دور السينما استثمار، والمستثمرين مضطرين لإكمال عملهم بموجب العقد، أما الصالات غير المستثمرة، فأصحابها غير قادرين على تغيير المهنة بسبب مرسوم يمنعهم من ذلك، أما سينما دمشق التي تأسست عام 1955 والتي تم تسليمها للقطاع الخاص في العام 2009 وإعادة افتتاحها تحت اسم "مجمع سينما سيتي" فقد اغلقت أبوابها في بدايات العام 2013 -بسبب الأوضاع الأمنية المتردية في دمشق بحسب تصريح هيثم الأتاسي أحد الشركاء الأساسيين المقيم في الولايات المتحدة- ، لتعود في الشهر السابع من عام 2014 لفتح أبوابها وبحسب أحد العاملين في المجمع فإن قرار إعادة فتح المجمع، يعود لحالة استقرار نسبي تشهدها العاصمة، ومحاولة لإعادة الحياة اليومية إليها.

وفي شهر حزيران 2013 أقر مجلس الشعب مشروع القانون المتضمن إلغاء رسم دعم السينما أينما ورد في القوانين والأنظمة النافذة وذلك لأن القانون رقم 96 لعام 2002 الذي فرض رسم دعم السينما بواقع 10 بالمئة من قيمة بطاقات الدخول إلى صالات السينما "لم يحقق الغاية المرجوة نظرًا لقلة الإيرادات المتحققة منه" إضافة إلى شكاوي أصحاب دور السينما من الأعباء المالية التي يرتبها عليهم في الوقت الذي تعانيه من خسائر كبيرة لقلة مرتاديها في الظروف الحالية، ويسعى القانون بحسب الأسباب الموجبة لإنقاذ دور السينما من الإغلاق وتجنيب العاملين فيها خطر البطالة وتخفيف الأعباء الإدارية المتمثلة في الإجراءات التي يتوجب على أصحاب دور السينما إجراؤها لدفع هذا الرسم.

ثانيًا- المؤسَّسة العامة للسينما

أُحدِثت المؤسَّسة العامة للسينما عام 1963.

واجهت المؤسَّسة صعوبات عديدة وكبيرة بعد ظهورها، من أكثر هذه الصعوبات تأثيرًا على مسيرتها كانت الأزمات الاقتصادية والتقنية والبشرية «الكادر الفني» التي عاشتها، مضافًا إليها الصدام الحاد الذي وقع بينها وبين القطاع الخاصّ السينمائي مباشرة بعد إنشائها وبدء نشاطها في مجال الإنتاج واستيراد الأفلام وتوزيعها نظرًا إلى تناقض القطاعين في الأهداف والوظائف وأساليب العمل والتعامل.

تقوم المؤسَّسة العامة للسينما باستثمار بنيتها التحتية من خلال تأجير أجهزتها التقنية للأفراد والمؤسَّسات الخاصَّة[1].
في عام 2003 احتفلت المؤسسة العامة للسينما في سورية باليوبيل الماسي (1928-2003) لإنتاج أول فيلم روائي. وقد تزامن هذا الاحتفال مع مناسبتين آخرَيْن هما مرور أربعين سنة على تأسيس المؤسسة العامة للسينما، والدورة الثالثة عشرة لمهرجان دمشق السينمائي الدولي.
أنتجت المؤسسة في هذه العقود الأربعة، أربعين فيلماً روائيًا فقط، وهو إنتاج ضعيف من حيث الكم، ولم يعرض القسم الكبير منها عرضا جماهيريا , وبالتالي لم تستطع أن تثبت وجودها.
أنتجت المؤسسة منذ عام 2011 وحتى بداية العام 2014 أحد عشر فيلماً روائيًا طويلاً، بالإضافة إلى أكثر من ثلاثين فيلماً لمخرجين شباب، وكان توجها في هذا الإنتاج غير المسبوق للمخرجين والفنانين المعروفين بولائهم للنظام السياسي. تم الإعلان من قبل المؤسسة على لسان مديرها بأن العام 2014 سيشهد إنتاج سبعة أفلام وبميزانيات مضاعفة عما عرفته إنتاجات المؤسسة سابقًا.
وفي الشهر السادس من العام 2014 وبمناسبة العيد الذهبي للمؤسسة العامة للسينما أطلقت المؤسسة مهرجان "سينما الشباب والأفلام القصيرة الأول" الذي شهد عرض أربعين فيلماً قصيراً في دار الأوبرا، وستة أفلام من إنتاج المؤسسة وأكثر من ثلاثين فيلماً أنتجت ضمن منح "دعم سينما الشباب" وهو المشروع الذي أطلقته المؤسسة في عام 2012.
الفيديو:
فن الفيديو في اللغة العربية (تقنيّة تسجيل الصور المتحرّكة والذي يرافقه غالبًا التسجيل الصوتي).
يعتبر فن الفيديو فن حديث في العالم بدأ بين ثلاثينيات واربعينيات القرن الماضي،ودخل العالم العربي وسوريا تحديداً في مراحل متأخرة. ولا توجد تشريعات خاصة بفن الفيديو في سوريا الا تلك التي تتعلق بالرقابة، ومنح الرخص للمحلات التي تنسخ وتبيع أشرطة الفيديو، والمسؤولة عنها مديرية الرقابة في وزارة الثقافة.[2]
تأسست مبادرة "الفن الآن" الخاصة لدعم الفنون المعاصرة في دمشق 2005، وأقامت مهرجان "الفيديو آرت الأول" في عام 2009 بعروض لـ125 فيلماً من 45 دولة[3].

7-3-5 الصناعات الثقافية.

يعتبر الإنتاج الدرامي التليفزيوني الخاص في سورية هو أحد المنتجات الثقافية القليلة التي يمكن تصنيفها -تجاوزًا- ضمن إطار «الصناعات الثقافية» وذلك نتيجة البعد الاقتصادي الربحي لهذا القطاع وليس لأنه يمتلك آليات وقوانين خاصَّة تسمح بتعريفه بوصفه صناعة ثقافية.
ومن اللافت أن الإنتاج الدرامي التليفزيوني[4] (إلى جانب الفن التشكيلي) يعتبر المجال الثقافي الوحيد، حيث يلعب القطاع الخاصّ دورًا أكبر مِمَّا يلعبه القطاع الحكومي.

---

(1) تعرفة أجور المعدات الفنية:
تحدد سلفة المعدات الفنية والعمليات الفنية وفق الآتي:
آ - كل المعدات الفنية والعمليات الفنية للفيلم الطويل بجميع الأقسام (معدات فنية، معمل، صوت، مونتاج وبدون كاميرا) وحتى إنجاز نسخة العرض الأولى ب-330000 ل.س ثلاثمئة وثلاثين ألف ليرة سورية.
ب - كل المعدات الفنية والعمليات الفنية للفيلم القصير بجميع الأقسام (معدات فنية على اختلاف أنواعها، معمل، صوت، مونتاج) وحتى إنجاز نسخة العرض الأولى ب- 50000 ل.س خمسين ألف ليرة سورية.
ج - السلف لأعمال جزئية.
- سلفة الكاميرا ومستلزماتها 90000 تسعون ألف ليرة سورية للأفلام الطويلة والإعلانات كتأمين على الكاميرا ومستلزماتها. وتستوفى أجورها مسبقًا بحسب مدة الاستئجار.

[2] موقع مبادرة الحكومة الالكترونية في الجمهورية العربية السورية
[3] موقع اكتشف سوريا بتاريخ 2009/2/18

[4] أهم شركات الإنتاج السينمائي والتليفزيوني، بعضها توقف عن العمل نهائيًا والبعض الآخر ما زال مستمرًا في الإنتاج: أفلام فايز سلكا- دمشق. شركة تحسين القوادري للسينما- دمشق. أفلام محمد فاروق- دمشق. زنوبيا فيلم- دمشق. شركة الزوزو للسينما- دمشق. طارق فيلم- دمشق. أفلام سمير عنيني- دمشق. أفلام زياد مولوى- دمشق. الغانم للسينما- دمشق. سيريا فيلم- دمشق. أفلام فتنة وإغراء- دمشق. شركة الحرمون للإنتاج السينمائي- دمشق. هيليوس فيلم- دمشق. شركة عرفان وجالق للإنتاج السينمائي- حلب. أفلام بهجت المصري- دمشق. أفلام أحمد أبو سعدة- دمشق. شركة النجم للإنتاج السينمائي- دمشق. شركة الفرسان للإنتاج السينمائي- دمشق. أفلام خالد الغزي- دمشق. شام فيلم- دمشق. سميراميس فيلم- دمشق. أفلام

استحداث المؤسسة العامة للإنتاج الاذاعي والتلفزيوني بموجب القانون رقم 16 للعام 2010 بدلاً من مديرية الإنتاج التلفزيوني وهي مؤسسة إنتاجية ذات طابع خاص وبأموال القطاع العام،بهدف حماية الدراما ودعمها عبر وضع نوع من القواعد الإيجابية وتطوير القوانين التي تخدم إنتاج العمل. ترتبط بوزير الإعلام، وتتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري.

يرتبط عمل شركات الإنتاج التليفزيوني الخاصَّة في سورية بالمؤسسة العامة للإنتاج الإذاعي والتلفزيوني التي تشرِّع عمل القطاع الخاصّ وتمارس دورها من خلال مجموعة من اللجان كاللجنة المصغرة لتدقيق ميزانيات الأعمال التليفزيونية، ووضع الاستراتيجيات العامة، وإصدار قوانين الإنتاج الخاص.

وفيما يتعلق بالفن التشكيلي فقد تم استحداث "اتحاد الفنانين التشكيليين" عوضًا عن نقابة الفنانين التشكيليين ومرتبطًا بوزارة الثقافة وفق المرسوم 55 لعام 2004 كإطار قانوني ناظم لعمل الفنانين التشكيليين وحاميًا لحقوقهم، إلا أن قانون تأسيس الاتحاد الذي أتى مفصلاً في 72 مادة، لم يتم تفعيله حتى تاريخ البحث. وقد أتى المرسوم التشريعي رقم 62 لعام 2013 "حقوق المؤلف والحقوق المجاورة" على حماية منتجات الفنانين التشكيليين في البند السابع من المادة الثانية فجاء فيه، تتمتع بالحماية: (جميع مصنفات الفنون التطبيقية والتشكيلية ومنها مصنفات الرسم بالخطوط أو بالألوان والنحت والحفر والنقش والزخرفة والطباعة على الحجر أو الأنسجة أو الخشب أو المعادن وما يماثلها).

8-3-5 الإعلام الجماهيري

قانون الإعلام الجديد

شهد العام 2011 صدور قانون الإعلام الجديد من خلال المرسوم التشريعي رقم 108. تضمن القانون إلغاء كليًا قانون المطبوعات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 50 لعام 2001، قانون التواصل مع العموم على الشبكة الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 26 لعام 2011، المرسوم التشريعي رقم 10 لعام 2002 المتعلق بالإذاعات التجارية الخاصة. كما يلغي القانون جميع الأحكام المخالفة له في القانون رقم 68 لعام 1951.

يستوجب صدور هذا القانون أن تقوم وزارة الإعلام بالتعديل على نظامها الداخلي بما يتوافق مع القانون الجديد. كما استوجب القانون صدور القرار رقم 654/م.و عن رئاسة مجلس الوزراء والمتضمن التعليمات التنفيذية لقانون الإعلام بتاريخ 2012/1/21

البنية والصلاحيات:

يتضمن القانون 3 تحديدات لجهات إدارية معنية بالقانون وهي وزارة الإعلام ممثلة بالوزير، المجلس الوطني للإعلام والجهاز التنفيذي للمجلس الوطني ممثلاً بأمينه العام.

المجلس الوطني للإعلام "يتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري ويرتبط بمجلس الوزراء ويتولى تنظيم قطاع الإعلام طبقًا لأحكام هذا القانون" ويمارس المهام والصلاحيات التالية:

1- العمل على حماية حرية الإعلام وحرية التعبير عن الرأي وتعدديته وإبداء الرأي في كل ما يتعلق برسم السياسات الإعلامية .

2- وضع الأسس والضوابط الكفيلة بتنظيم قطاع الإعلام وفق أحكام هذا القانون وإصدار القرارات واللوائح التنظيمية اللازمة لهذا الغرض .

3- اقتراح وإبداء الرأي في التشريعات المتعلقة بقطاع الإعلام والإسهام في وضعها موضع التنفيذ .

4- وضع وإقرار المواصفات التقنية ودفاتر الشروط المرتبطة بمنح التراخيص الخاصة بالوسائل الإعلامية وله تشكيل لجان مختصة لهذه الغاية .

5- دراسة طلبات التراخيص للوسائل الإعلامية وفق أحكام هذا القانون والموافقة أو عدم الموافقة على منحها أو إلغائها وله تشكيل لجان مختصة لهذه الغاية .

6- تحديد بدلات وأجور التراخيص للوسائل الإعلامية بالتنسيق مع وزارة المالية .

7- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان التزام المرخص لهم بشروط الترخيص المحددة في هذا القانون وقرارات المجلس التنظيمية .

قبلاوي وزلطة- حلب. أفلام محمد السردار- حلب. أفلام طيارة وأكتج- حلب. ماسترز للإنتاج- دمشق. الدولية للإنتاج- دمشق. أفلام نادر أتاسي- دمشق. علاء الدين للإنتاج- دمشق. جامب للإنتاج- دمشق. الشام الدولية للإنتاج- دمشق. ملكاني للإنتاج- دمشق.

8- تحفيز المنافسة العادلة في قطاع الإعلام وتنظيمها والعمل على منع الممارسات المخلة بالمنافسة.
9- السعي لتسوية المنازعات التي تنشأ بين الوسائل الإعلامية بالطرق الودية .
10- المشاركة في تمثيل سورية أمام الدول والمنظمات والاتحادات العربية والإقليمية والدولية في كل ما يخص قطاع الإعلام .
11- إعداد ونشر تقرير سنوي عن واقع قطاع الإعلام وإصدار المطبوعات والمنشورات والنشرات المهنية .
12- الإشراف على تنفيذ سياسات التدريب ورفع مستوى التأهيل المهني للعاملين في جميع الوسائل الإعلامية والترخيص لمراكز الدراسات والبحوث والتأهيل والتدريب الإعلامي وتنظيم عملها .
13- متابعة الأداء الإعلامي لجميع الوسائل والمؤسسات الإعلامية والتزامها بنصوص هذا القانون .
14- الإشراف على منح وثائق إثبات الهوية للإعلاميين وفق ضوابط يضعها لذلك .
15- وضع الأسس والآليات اللازمة لاعتماد المراسلين والوسائل الإعلامية العربية والأجنبية التي ترغب بممارسة أي نشاط إعلامي داخل أراضي الجمهورية العربية السورية .
ويكون للمجلس جهاز تنفيذي

مبادئ أساسية:
يقوم قانون الإعلام الجديد على اعتبار العمل الإعلامي من المهن الفكرية من حيث الحقوق والواجبات وعلى مجموعة من المبادئ الأساسية أولها أن "الإعلام بوسائله كافة مستقل يؤدي رسالته بحرية ولا يجوز تقييد حريته إلا وفقًا لأحكام الدستور والقانون.
كما يركز القانون على أن:
حرية التعبير والحريات الأساسية المكفولة في دستور الجمهورية العربية السورية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي صدقتها حكومة الجمهورية العربية السورية .
حق المواطن في الحصول على المعلومات المتعلقة بالشأن العام .
القيم الوطنية والقومية للمجتمع السوري والمسؤولية في نشر المعرفة والتعبير عن مصالح الشعب وحماية الهوية الوطنية .
احترام حرية التعبير على أن تمارس هذه الحرية بوعي ومسؤولية .
حق الإعلامي في الحصول على المعلومات واستخدامها مع مراعاة الأحكام الواردة في هذا القانون .
الالتزام بالصدق والأمانة والنزاهة والدقة والموضوعية في نقل المعلومات .
احترام خصوصية الأفراد وكرامتهم وحقوقهم والامتناع عن انتهاكها بأي شكل من الأشكال .
احترام ميثاق الشرف الصحفي الصادر عن اتحاد الصحفيين .
منع احتكار الوسائل الإعلامية على اختلاف أنواعها .

المحظورات:
كما حظر القانون على وسائل الإعلام نشر
1- أي محتوى من شأنه المساس بالوحدة الوطنية والأمن الوطني أو الإساءة إلى الديانات السماوية والمعتقدات الدينية أو إثارة النعرات الطائفية أو المذهبية .
2- أي محتوى من شأنه التحريض على ارتكاب الجرائم وأعمال العنف والإرهاب أو التحريض على الكراهية والعنصرية .
3- الأخبار والمعلومات المتعلقة بالجيش والقوات المسلحة باستثناء ما يصدر عن الجيش والقوات المسلحة ويسمح بنشره .
4- كل ما يحظر نشره في قانون العقوبات العام والتشريعات النافذة وكل ما تمنع المحاكم من نشره.
5-كل ما يمس برموز الدولة .

الترخيص:
ينص القانون على ان لكل شخص الحق في إصدار الوسائل الإعلامية على اختلاف أنواعها.
- المطبوعات

ويخضع للترخيص وفق أحكام هذا القانون إصدار المطبوعات الدورية وغير الدورية ويتمتع المجلس الأعلى للإعلام بصلاحية منح التراخيص وعليه أن يبت بالطلب خلال 30 يومًا من تاريخ إيداعه كما عليه إعلام صاحب الطلب خلال عشرة أيام على أن يتم لاحقًا تصديقه من مجلس الوزراء.
- وسائل التواصل السمعي والبصري

يخضع للترخيص وفق أحكام هذا القانون أي إنشاء أو تشغيل أي وسيلة من وسائل التواصل السمعي والبصري بأي تقنية كانت.
يصدر المجلس قراره المتعلق بقبول الترخيص أو رفضه خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب مستوفيًا جميع مرفقاته وذلك بعد التنسيق مع الهيئة الناظمة لقطاع الاتصالات المحدثة بالقانون رقم 18 لعام 2010.
تصنف وسائل التواصل السمعي والبصري المسموح بترخيصها من حيث محتواها على النحو الآتي ..
1- وسائل التواصل السمعي والبصري ذات المحتوى الشامل وفيها الأخبار والبرامج السياسية .
2- وسائل التواصل السمعي والبصري ذات المحتوى البرامجي المتخصص الذي لا تخرج عنه .
ويعتبر هذا تطورًا عن المرسوم التشريعي رقم 10 لعام 2002 الذي أضاف مادة إلى القانون رقم 68 لعام 1951 والذي استثنى الإذاعات الخاصة والتجارية من قرار حصر حق استخدام موجات البث الهوائي (الراديو) بالجهات الحكومية والعسكرية

- وسائل التواصل على الشبكة

على المجلس الوطني للإعلام إصدار وثيقة الاعتماد لوسيلة التواصل على الشبكة خلال مدة خمسة عشر يومًا من تاريخ استلام الطلب. وتطبق محظورات النشر على كل ما ينشر من محتوى في وسائل التواصل على الشبكة المعتمدة أو غير المعتمدة سواء أكان محررًا من أي من العاملين في وسيلة التواصل على الشبكة أم من أي صاحب كلام.
كما تلتزم وسيلة التواصل على الشبكة بحفظ نسخة من المحتوى الذي ينشر فيها على اختلاف أشكاله وبحفظ بيانات الحركة التي تسمح بالتحقق من هوية الأشخاص الذين يسهمون في وضع المحتوى على الشبكة

- وكالات الأنباء:

يشترط في طلب الترخيص لوكالات الأنباء أن تقدم من شخص اعتباري يتخذ شكل شركة محدودة المسؤولية أو شركة المساهمة المغفلة. وعلى المجلس الوطني للإعلام بإصدار قراره بالموافقة على طلب الترخيص او بعدم الموافقة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تسليم الطلب. ولا يصبح الترخيص ساري المفعول إلا بعد المصادقة عليه من قبل مجلس الوزراء.
كما يفرض المجلس على وكالات الأنباء الاحتفاظ بنسخة عن المحتوى الإعلامي والإخباري الذي تقدمه لمشتركيها لمدة يحددها هو. وتعد وكالات الأنباء مسؤولة عن أي محتوى يصدر عنها.

- شركات الخدمات الإعلامية

يمنح المجلس شركات الخدمات الإعلامية وثيقة اعتماد خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ استلام الطلب مستوفيًا الشروط (التي يحددها المجلس).
وينبغي على الشركات المعتمدة أن تتقدم بالعقود المبرمة بينها وبين الجهات الأجنبية وبالأعمال المنطوية عليها هذه العقود قبل البدء بتنفيذها. ويلتزم المجلس بالرد بقرار عن هذا التصريح خلال ثلاثة أيام من تاريخ تقديمه فإذا انتهت هذه المدة دون رد عد قرارًا بالموافقة الضمنية.

مسودة قانون الإعلام الالكتروني

قامت وزارة الاتصالات خلال العام 2012 بتوزيع مسودة قانون الإعلام الالكتروني على رؤساء تحرير الصحف الالتكرونية داخل سورية.
ويعتبر هذا القانون التواصل على الشبكة حر، ولا تقيد حريته إلا في نطاق القانون، على نحو يحترم حقوق الأفراد والمجتمعات وملكياتهم، ومقتضيات السيادة الوطنية والأمن القومي.
ويراعي القانون حقوق المؤلف والملكية، حيث يطبق على أي محتوى يوضع على الشبكة القوانين النافذة المتعلقة بحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وحماية حقوق الملكية الفكرية والتجارية والصناعية وبراءات الاختراع.
المبادئ العامة:
1- احترام المصالح العليا للبلاد، والحفاظ على الوحدة الوطنية والنظام العام والآداب العامة.
2- احترام كرامة الدول والشعوب وسيادتها الوطنية، والحياة الخاصة للإنسان، وحريات الآخرين.
3- تحري الصدق والدقة والأمانة والموضوعية في نشر البيانات والمعلومات والأخبار والوثائق، وإتباع وسائل نزيهة وقانونية في الحصول عليها.
4- اعتماد المصادر المعروفة الهوية؛ وضمان سريتها إلا في الحالات التي ينص القانون فيها على غير ذلك.

5- احترام الهوية الوطنية والقومية، والنهوض باللغة العربية للتوجه نحو مجتمع المعرفة.
6- تعزيز وجود المحتوى الرقمي العربي، والخدمات المرتبطة به.
7- احترام حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، وحقوق الملكية الفكرية والتجارية والصناعية وبراءات الاختراع.
8- ضمان الحق في الرد والتصحيح للمتضررين.
وبتاريخ 2014/9/1 قامت وزارة الإعلام بتوقيع بروتوكول تعاون مع اتحاد الإذاعات الإسلامية في جمهورية إيران يهدف الى إقامة تعاون إعلامي وتأسيس القاعدة الأولى لاتحاد مؤسسات إعلامية مقاومة[1].

9-3-5 التشريع للفنانين العاملين لصالح أنفسهم (عمل حر)

لا تطبق في سورية تشريعات خاصَّة بعمل الفنانين الحر أو حسابات معدلات الدخل أو الضرائب عدا عن القرار رقم /213/ تاريخ 2011/1/11 الذي حدد تعرفة أجور الفنانين (المشاركين في الأعمال الفنية التي تنتجها المؤسسة العامة للإنتاج التلفزيوني والإذاعي بنفسها أو عن طريق الغير) **و**بكافة اختصاصاتهم (كتاب –مخرجين – ممثلين- موسيقيين – مهندسي ديكور – مكياج – مصمم أزياء .....الخ**)**.[2]

[1] http://sns.sy/sns/?path=news/read/75137

[2] موقع "القانون السوري" بتاريخ 2011/2/2

6. تمويل الثقافة

1-6 رؤية عامة موجزة (اتجاهات وإجراءات التمويل)

تبنت الحكومة السورية في عام 2005 قرار حزب البعث العربي الاشتراكي (الذي كان قبل 2012 حزبًا قائدًا في الدولة والمجتمع)، بالتحول من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق الاجتماعية التي تعتمد قوانين السوق الحرة في العرض والطلب، إضافة إلى الانفتاح على الاقتصاد العالمي وجذب رؤوس أموال عالمية لدعم النمو في البلاد.
وتُعد الخطة الخمسية العاشرة (2005-2010) فترة تأسيس للتحول إلى «اقتصاد السوق الاجتماعي» الذي يمثل إخضاع السوق السورية لقوانين العرض والطلب وتحرير الاقتصاد، مع إنشاء ما يسمى بـ«شبكة الأمان الاجتماعي» للحد من الآثار السلبية لاقتصاد السوق.
ولقد وضعت الدولة في حسابها إعادة الهيكلة الاقتصادية وإحداث التغييرات في السياسات الاقتصادية الكلية وتحقيق معدلات النمو المرسومة والتي من المقرر تحقيقها في مدى خطتين متعاقبتين، ولغاية 2015.
وتشير قراءة أرقام الخطة الخمسية العاشرة التي تعبر عن رؤية تنموية إلى زيادة مستمرة في حجم الإنفاق العامّ لتأمين الخدمات العامة (تربية- تعليم- ثقافة، إلخ)، وتتضح زيادة الإنفاق لعام 2009 انسجامًا مع المتغيرات الاقتصادية العالمية (الأزمة المالية العالمية).
فلقد ارتفع مجموع اعتمادات الموازنة العامة للدولة لعام 2009 عن موازنة عام 2008 بفارق 85 مليار ليرة سورية حيث بلغ مجموع الاعتمادات 685 مليار ليرة سورية مقابل 600 مليار ليرة سورية عام 2008 أي بنسبة زيادة قدرها 13,3 في المئة خصص منها اعتمادات للعمليات الجارية 410 مليارات ليرة سورية، و275 مليار ليرة اعتمادات العمليات الاستثمارية أي بزيادة قدرها 10,81 في المئة للعمليات الجارية، و19,56 في المئة للعمليات الاستثمارية (يعادل الدولار 47 ل. س)، وبلغ حجم الموازنة للعام 2010 مبلغ 754 مليار ليرة (16.55 مليار دولار) بزيادة 10.07 في المائة عن موازنة العام 2009، وزادت اعتمادات الإنفاق الجاري بنسبة 4% ،في حين ارتفعت اعتمادات الإنفاق الاستثماري بنسبة 19%،لتكون ميزانية 2010 آخر ميزانية لأعوام الخطة الخمسية العاشرة، أما ميزانية 2011 فقد بلغت 835 مليار ليرة سورية (17.7 مليار دولار)، بزيادة نحو 12% عن عام 2010، ونشهد نقلة نوعية في ميزانية 2012 لتكون قيمتها الإجمالية 1320مليار ليرة سورية أي بزيادة نصف تريليون ليرة عن موازنة 2011 خصص للإنفاق الاستثماري بنسبة 28.3٪ منها وللإنفاق الجاري نسبة 71.7٪ وتضمنت مبلغ 386 مليار ليرة سوريا مخصصًا للدعم الاجتماعي أي بنسبة 29.1٪ من إجمالي الموازنة، فأثارت الميزانية بمختلف أرقامها ونسبها ردود أفعال متباينة، وأعرب بعض الأكاديميين والباحثين عن خشيتهم من أن الزيادة ستتم معالجتها عن طريق التمويل بالعجز (التضخم) الأمر الذي سينعكس بشكل سلبي على الأسعار، وصرح المستشار الاقتصادي زياد عربش (ان هناك جزءا من الموازنة الاستثمارية موارده من القطع الأجنبي فمن أين سنأتي بالقطع، وعلى أي شيء تراهن الحكومة، فإن كانت تراهن على زيادة تحويلات المغتربين فالمؤشرات تدل على أنها تتناقص)[1]، وأقرت الحكومة السورية الميزانية العامة للعام المالي 2013 بإجمالي قدره 1383 مليار ليرة سورية (20.07 مليار دولار) وزيادة نسبتها 4% مقارنة بميزانية عام 2012، ووصل الدين العام الاجمالي نهاية 2013 إلى 126% من الناتج حيث تزايد بشكل كبير الاعتماد على الاقتراض الخارجي وخاصة من إيران. وحدد القانون رقم 25 لعام 2013 ميزانية العام 2014 وهو العام الرابع للأزمة السورية بزيادة طفيفة عن العام 2013 حيث بلغت قيمتها 1,4 ترليون ليرة سورية، ولكن نتيجة انهيار الليرة السورية مقابل الدولار الاميركي تكون ميزانية 2014 (9,26 مليار دولار أميركي)، ما يقارب 44% من الميزانية تم تخصيصه لنفقات الدعم/ مازوت، كهرباء، خبز، أرز، سكر/ بينما كانت مخصصات الدعم من ميزانية عام 2013 تعادل 37%، وأعلنت الحكومة السورية عن رصد مبلغ 250 مليون دولار أميريكي من ميزانية العام لإعادة الإعمار، وأورد القانون اعتمادات الميزانية التي توازي قيمة النفقات الا أنه لم يحدد قيمة الواردات أو العجز، ومع تراجع تحويلات المغتربين السوريين من الخارج وتراجع قطاعي الزراعة والصناعة، فإن قطاعي النفط والسياحة يعتبران القطاعين الأساسيين لموارد الحكومة السورية غير أن مداخيلهما باتت شبه منعدمة منذ العام 2011، وتقتصر موارد الدولة في الوقت الراهن على الضرائب المحصلة من المناطق الخاضعة لسيطرة النظام.[2] وفي الشهر العاشر من 2014 أقرت الحكومة السورية مشروع قانون موازنة 2014 وذكرت وكالة الأنباء السورية الرسمية (سانا) أن وزير المالية فى تصريح للصحفيين عقب جلسة مجلس الوزراء إن "أرقام مشروع الموازنة

[1] جريدة الثورة 2011/10/9

[2] بحسب بعض المواقع الاقتصادية السورية

العامة للدولة لعام 2015 بلغت 1144 مليار ليرة للإنفاق الجارى أى بزيادة 134 مليارا عن العام الحالى و410 مليارات للإنفاق الاستثمارى أى بزيادة 30 مليارا عن عام 2014.

كما كشف تقرير رسمي أن معدل التضخم في سوريا سجل ارتفاعًا بنسبة 1 % في العام 2010 وأن اغلب مكونات السلة الغذائية ساهمت برفع معدل التضخم، فيما كانت مساهمة مكون الترويح والثقافة مثبطة للتضخم بنسبة ضئيلة، كما سجل معدل التضخم في العام 2011 ارتفاعًا بنسبة 1.47% ساهمت بها أغلب مكونات السلة الغذائية أما مكون الترويح الثقافي فقد ساهم بتثبيط معدل التضخم بنسبة0.07% .ويبين مصرف سوريا المركزي أن التضخم في العام 2012 بلغ 30.77% أي أنه ارتفع بنسبة 28.3% ويرد المصرف هذا الإرتفاع الى ان جميع مكونات السلة الغذائية ساهمت في هذا الارتفاع بما فيها الترويح والثقافة بنسبة 0.23% والتعليم بـ 0.18%. وأوضحت الإحصاءات أن نسبة التضخم بين العامين 2012 و2013، بلغت نحو 90 بالمئة، في مقابل 37 بالمئة بين العامين 2011 و2012، ويعود هذا التضخم إلى الارتفاع الكبير في أسعار السلع التي ارتفع بعضها إلى 150%.

- **النسبة المئوية لمساهمة الميزانية الحكومية المخصصة للثقافة**

كانت سورية تُعتبر (قبل بدء الحراك الشعبي 2011) دولة سائرة في طريق النمو، يقع على عاتق الدولة فيها مسؤولية إحداث التغييرات الهيكلية الضرورية لتحقيق التنمية الشاملة.
لذلك يبدو حجم الإنفاق العامّ على الثقافة وخصوصًا في مجال تأمين الخدمات الثقافية الأساسية والبنى التحتية اللازمة لها مؤشرًا هامًّا على مستوى التطور الثقافي الحاصل.

نسبة الإنفاق على الوزارات مقارنة بالإنفاق على وزارة الثقافة من الموازنة العامة للدولة[1]

الوزارات	2005	2006	2007
الإعلام	0.8	0.7	0.7
التعليم العالي	2.9	3.7	3.6
التربية	5.3	6.3	6.3
الصحة	2.13	2.1	1.3
الشؤون الاجتماعية والعمل	0.08	0.11	0.2
الثقافة	0.3	0.4	0.3

[1] المكتب المركزي للإحصاء

وعلى الرغم من ازدياد حجم اعتماد وزارة الثقافة في العام 2010 نسبة إلى الأعوام السابقة وقياساً بحجم الموازنة العامة فلقد عملت وزارة الثقافة على توسيع نشاطها بإقامة فاعليات في مختلف محافظات القُطر بشكل يتجاوز الميزانيات المرصودة، مثل: تأسيس مهرجان الشباب المسرحي 2006، وإطلاق الصحيفة الثقافية (شرفات) 2007.
كذلك أسست فرقة الأُركسترا السورية للموسيقى العربية من مبدعين هواة غير موظفين في الوزارة وهو نشاط لا اعتماد مالي له في ميزانية الوزارة، كذلك الأمر بما يخص فرقة حلب للموسيقى (فرقة قدري دلال). وضمت إلى الوزارة فرقة إنانا، وفرقة ماري الموسيقية النسائية، وفرقة العجيلي في الرقة للفنون الشعبية، وأسست مؤخرًا فرقة محمود العجان الموسيقية في اللاذقية، وفرقة الموسيقى العربية في حماة.
علمًا بأن تمويل هذه الأنشطة أضيف إلى موازنة الوزارة (يوجد هامش صغير لتلقي الدعم من رئاسة مجلس الوزراء للأنشطة المستحدثة والطارئة).
كما أضيف لاعتماد وزارة الثقافة عام 2008 مبلغ 100 مليون ل.س لتغطية الفاعليات التي ستقوم بها الوزارة تحت عنوان دمشق عاصمة الثقافة، علمًا بأنه قد أنشئت هيئة خاصَّة بدمشق عاصمة الثقافة (أمانة عامة) ترتبط برئيس مجلس الوزراء مباشرة، عملت بشكل مستقل عن وزارة الثقافة لبرمجة أنشطة وفاعليات بميزانية ضخمة مستقلة عن المبلغ المذكور.
كذلك أضيف عام 2009 موازنة إضافية لموازنة وزارة الثقافة لتغطية الأنشطة المقامة في سورية تحت شعار القدس عاصمة الثقافة العربية، وقيمة المبلغ خمسون مليون ل.س.

العام	الموازنة العامة للدولة	موازنة وزارة الثقافة (إدارة مركزية + آثار ومتاحف)	مديريات الثقافة في المحافظات	إجمالي الثقافة	نسبة الإنفاق من الموازنة العامة
2005	460000000	1540928	1470003	3010931	%0.65
2006	495000000	1583696	1015848	2599544	%0.53
2007	588000000	2232102	980150	3212252	%0.55
2008	600000000	1862481	1293204	3155685	%0.53
2009	685000000	2191631	1156998	3348629	%0.4
2010	754000000	4217607	1438442	5656049	%0.75

وهنا لا بد من الاشارة الى السياسة التي اتبعتها دار أوبرا دمشق والتي عُدت حينها (2009) منعطفًا في سياسات الدار بدعم جزئي أو كلي للفرق المسرحية الخاصة في مرحلة الفرق الموسيقية فيما بعد وذلك تبعًا للخلفية الأكاديمية (مسرحية-موسيقية) لإدارة الدار، ولكن السياسة الجديدة للدار لم تتضح على مستوى التخطيط والاستراتيجيات.
ومؤخرًا لم نعد نستطيع إيجاد أرقام واضحة لمخصصات وزارة الثقافة من الميزانية السورية، ويتركز الاهتمام على مجالات التعليم والصحة والزراعة، وفي اجتماع المجلس الأعلى للتخطيط الاقتصادي بتاريخ 23 أيلول 2013 والمتعلق بإقرار ميزانية الدولة لعام 2014 طالب رئيس الوزراء وزارة الثقافة بضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة لضبط الإنفاق، وبضرورة تفعيل دور المراكز الثقافية في مواجهة المؤامرة، وفي نفس الوقت طلب رئيس الوزراء زيادة مخصصات وزارة الإعلام بهدف إطلاق قنوات فضائية إخبارية جديدة وإنتاج أعمال سينمائية ودرامية تلامس الواقع، وتم تخصيص وزارة الاعلام في ميزانية 2014 بمبلغ 3,22 مليار ليرة سورية من أصل الميزانية البالغ 1,39 ترليون ليرة سورية. في حين كانت الخطة الاستثمارية لوزارة الثقافة لعام 2014 تبلغ 337 مليون ليرة سورية أي ما يعادل مليوني دولار أميركي تقريباً.

- **<u>الإنفاق الأسري حول الأنشطة والسلع الثقافية</u>**

تشير تركيبة سلة أسعار المستهلك التي أعدها مصرف سورية المركزي مؤخرًا لعام 2009 أن نسبة ما ينفقه السوريون على الثقافة نحو 1.7% من دخلهم الشهري، وهي من أقل السلع والخدمات التي ينفق عليها السوريون، كذلك ينفقون على التعليم 0.97% وينفقون 5% من دخلهم شهريًّا على الاتصالات بأنواعها مثل الهاتف الثابت، والجوال والإنترنت.
فيما ينفقون على الغذاء الذي يحتل المرتبة الأولى نسبة 42% من الدخل ليأتي في المرتبة الثانية الإنفاق على الإيجار بنسبة 16% من الدخل، ومن ثم الكساء بنسبة إنفاق 9%.

(يبلغ مجمل معدل إنفاق الأسرة السورية شهريًّا -المعتمد في دراسة المصرف- خمسًا وعشرين (25) ألف ليرة سورية).
ويلاحظ في العام 2014 وبعد ما يقارب أربع سنوات على الأزمة السياسية في سوريا أن النشاطات الثقافية الخاصة شبه معدومة، والنشاط الثقافي الحكومي الرسمي مجاني في معظمه، وازدياد نسبة الفقر في المجتمع، وعدم وجود دراسات وإحصاءات خاصة أو رسمية حول الإنفاق الأسري على الأنشطة والسلع الثقافية.

2-6 الإنفاق العامّ على الثقافة لكل فرد (العام 2009 كنموذج لعدم توفر احصائيات أكثر حداثة)

- بلغ مجموع اعتماد موازنة الدولة لعام 2009 مبلغ 685 مليار ليرة سورية.
- وبلغت حصة وزارة الثقافة من اعتمادات هذه الموازنة مبلغ2135 (المبلغ بملايين الليرات السورية) وُزِّع على النحو التالي: 1555 استثماريًّا. 580 جاريًا. 2135 استثماريًّا وجاريًا (إجمالي الاعتمادات).
- وبلغت حصة اعتماد النفقات (الجارية) للمراكز الثقافية ومديريات الثقافة والتي تتبع مجالس المدن من موازنة وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة- لعام 2009 مبلغ 813140(المبلغ بآلاف الليرات السورية).

عدد سكان سورية من خلال آخر إحصائيات عام 2007 هو 19 مليون نسمة (المكتب المركزي للإحصاء).
وبذلك تكون حصة الفرد من الإنفاق العامّ على الثقافة ما يعادل 155 ل. س سنويًّا.

3-6 تقسيم الإنفاق العامّ على الثقافة وفق مستويات الحكومة

يتبين من تحليل اعتمادات مشروع الموازنة العامة للدولة لعام 2009 بشقيها الجاري والاستثماري حسب التبويب الوظيفي أن الكتل الأساسية للاعتمادات تركزت في الخدمات الجماعية والاجتماعية والشخصية التي شكّلت نسبة 49.7% من إجمالي اعتمادات الموازنة العامة بينما شكّلت اعتمادات الخدمات الاقتصادية نسبة 38.37% من كتلة الاعتماد الإجمالي.
وفي خدمات المجتمع الجماعية والاجتماعية والشخصية تركزت الاعتمادات في هذا القطاع بنسبة 34.1% للتربية والتعليم والثقافة، في حين شكلت اعتمادات الرعاية الاجتماعية والصحة نسبة 10.35%، حيث بلغ حجم الإسهامات والإعانات في الموازنة العامة للدولة لعام 2009 في النشاط الاجتماعي والثقافي والوحدات الإدارية الْمَحَلِّيَّة ومديريات الأوقاف 17812 (المبلغ بملايين الليرات السورية).
وفيما بلغت الميزانية الإجمالية لوزارة الثقافة (الاستثماري والجاري) عام 2009 مبلغ 2135 (المبلغ بملايين الليرات)، بلغت موازنة وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة لعام 2009 ما يقارب 94 مليار ليرة سورية، منها ما يقارب ستين مليارًا للموازنة الجارية ونحو 33.4 مليارًا للموازنة الاستثمارية، وتبلغ حصة اعتماد النفقات (الجارية) المراكز الثقافية ومديريات الثقافة - والتي تتبع لمجالس المدن لعام 2009 مبلغ 813140 (المبلغ بآلاف الليرات السورية).

الإنفاق الحكومي على الثقافة حسب المستوى الحكومي عام2009

المستوى الحكومي	الإنفاق العامّ بالعملة الْمَحَلِّيَّة	النسبة المئوية من الإنفاق الإجمالي
الحكومة المركزية، وزارة الثقافة	2135 000 (المبلغ بألوف الليرات)	%0,3
المستوى المناطقي- الْمَحَلِّيّ نفقات مديريات الثقافة والمراكز الثقافية من موازنة وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة	813140 (المبلغ بألوف الليرات)	%0,1

المجموع	2948140 (المبلغ بألوف الليرات)	%0,4

المصدر: تفصيل الموازنة العامة للدولة لعام 2009

4-6 تقسيم الإنفاق العامّ على المصروفات الإدارية، الأصول (الموجودات)، والبرامج

تُعتبر زيادة معدل الإنفاق (الاستثماري) في الميزانية العامة أداة مهمة في يد الدولة لتحقيق التنمية سواء بوجود أزمة عالمية أو عدمها وكما هو معلوم فإن وضع الموازنة عادة يأخذ فترة طويلة قبل بداية تنفيذها،

ولأن الأزمة الاقتصادية العالمية قد ظهرت في النصف الثاني من عام 2008 لم تلحظ الميزانية العامة السورية لعام 2009 بنودًا جديدة أو خاصَّة لمواجهة الأزمة المالية العالمية، من خلال بنود الإنفاق الاستثماري العامِّ للدولة علمًا أن القاعدة تقول إن التوسع في الإنفاق الاستثماري في ظل وجود الأزمات هو القناة التي تتدخل فيها الدولة لحل مشكلات التنمية.

وبينما يعتبر الإنفاق الجاري ثابتًا ومحددًا ويتكرر كل عام (الزيادة التي تطرأ على هذا القسم من الميزانية ضئيل نسبة إلى القسم الثاني)، يُعتبر الجزء المتحرك هو الإنفاق الاستثماري، فالدولة تستطيع أن تضيف بنودًا حتى لو لم تلحظه الميزانية لمواجهة أزمة معينة، وذلك من خلال زيادة الإنفاق على المشروعات العامة في المناطق المحتاجة.

ولوحظ في الموازنة العامة لعام 2014 أنها تتضمن زيادة طفيفة في الإنفاق مقارنة بعام 2013.

5-6 تقسيم حسب القطاعات

تهدف خطة موازنة الدولة في مجال الثقافة 2009 إلى«رفع المستوى الثقافي للمجتمع، وتحسين خدمات المراكز الثقافية والاهتمام بالثقافة عبر القنوات التلفزيونية والمراكز الإذاعية، والكشف الأثري والتنقيب وأعمال الترميم في المواقع الأثرية، وحمايتها، وبناء متحف اللاذقية، واستكمال المتاحف في باقي المحافظات، وتأمين تجهيزات الإضاءة والصوت لبعض مسارح القطر، واستكمال تجهيزات سينما ومسرح الطفل في المراكز الثقافية».

الجدول رقم 2: الإنفاق الحكومي على الثقافة حسب القطاع لعام (2003 - 2006 - 2009)

الوحدة: ألف ليرة سورية (الدولار يعادل 47 ل. س)

المجالات الرئيسية والفرعية	الإنفاق الحكومي على الثقافة حسب القطاع			الإنفاق الحكومي على الثقافة حسب القطاع			الإنفاق الحكومي على الثقافة حسب القطاع			النسبة المئوية من الإجمالي
السنة	عام 2003			عام 2007			عام 2009			عام 2009
المؤشرات المادية الأساسية	الإنفاق المباشر الجاري	التحويلات إلى مستويات حكومية أخرى الاستثماري	الإجمالية	الإنفاق المباشر الجاري	التحويلات إلى مستويات حكومية أخرى الاستثماري	الإجمالية	الإنفاق المباشر الجاري	التحويلات إلى مستويات حكومية أخرى الاستثماري	الإجمالية	النسبة المئوية من إجمالي وزارة الثقافة
وزارة الثقافة	على مستوى وزارة الثقافة - (للجهات التابعة إليها)									وزارة الثقافة

وزارة الثقافة، الإدارة المركزية (تتضمن إنفاق: مديرية الفنون الجميلة مديرية التُّراث- مديرية العلاقات الثقافية..)	156481	120767	277248	458330	177630	635960	283275	569530	852805	%48
المديرية العامة للآثاروالمتاحف (المتاحف-التنقيب- الوثائق التاريخية)	27091	100945	128036	49393	172118	221511	65655	23200	301855	%17
الفرق الفنية والمسارح	30504	17987	48491	38685	73832	112517	54035	88730	142765	%8
المعهد العالي للفنون المسرحية	5025	10129	15154	5507	19193	24700	10595	20800	31395	%1
مكتبة الأسد	15557	32656	48213	44157	20775	64933	10595	20800	31395	%5
المعهد المتوسط الآثار والمتاحف	747	1106	1853	725	1575	2300	1175	2209	3384	%0,2
المعهد المتوسط للفنون التطبيقية	1488	3265	4753	2656	4902	7558	3875	9585	13460	%0,7
المعهد العالي للموسيقى	13930	18845	32775	11589	24684	36273	14955	1801	32965	%1
المؤسَّسة العامة للسينما	87000	23000	110000	9631	110216	119847	54500	22000	76500	%4
دار الأسد للثقافة والفنون	_	_	_	24497	33530	58027	112570	55550	168120	%9
الهيئة العامة السورية للكتاب	_	_	_	_	_	_	33545	52755	86300	%14

مجموع وزارة الثقافة	322139	259303	581442	651527	662705	1314233	165704	719975	885680	
على مستوى وزارات أخرى والجهات التابعة لها										
	عام 2003			عام 2007			عام 2009			
وزارة الاعلام				4254595						النسبة من وزارة الإعلام
المؤسَّسة العربية للإعلان	–	–	–	–	–	–	مليار ومئة وخمسين مليون ليرة			%27
مديرية الإنتاج التلفزيوني	–	–	–	–	–	–	200 مليون ليرة			%4
الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون	–	–	–	–	–	–	مليار وثلاثمئة مليون ليرة			%30
وزارة التربية				36921760						النسبة من وزارة التربية
النشاطات التربوية: المسرح المدرسي	7 مليون			7 مليون			7 مليون			%0,02
وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة						89754095	60 مليار	مليار 33,4	94 مليار ليرة سورية	النسبة من وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة
المراكز الثقافية ومديريات الثقافة									813140000	%0,8

المصدر: 1- المتغيرات الإجمالية والمؤشرات المادية الأساسية (وزارة الثقافة- مديرية التخطيط والإحصاء)

2- قانون الموازنة العامة 2007-2008-2009

3- المكتب المركز للإحصاء

4- تقارير صحفية

يلاحظ القارئ للجدول السابق تَرَكُّز القسم الأكبر من موازنة وزارة الثقافة في بند الإدارة المركزية 48% حيث تتبع لها عدة مديريات لا تتمتع باستقلال مالي بل يخصص لها من اعتماد الإدارة المركزية حصة غير ثابتة لفاعليات معيَّنة تُصرَف عبر محاسب الإدارة المركزية مثل: مديرية إحياء التُّراث - مديرية ثقافة الطفل - مديرية حقوق المؤلف - مديرية تعليم الكبار والتنمية الثقافية.
بينما يملك بعض المديريات الأخرى حصة ثابتة تُصرَف عبر محاسب الإدارة المركزية، إلا أنها لا تتمتع بالاستقلال المالي، كمديرية الفنون الجميلة التي يرصد لها سنويًّا عشرة ملايين ليرة سورية لاقتناء الأعمال الفنية بينما تبلغ حصة الجهات الأخرى التابعة للإدارة المركزية المبالغ التالية (من حصة الإدارة المركزية):

- المراكز الثقافية الخارجية والإيفاد الخارجي (العلاقات الثقافية) 75 مليون ليرة سورية.
- المهرجانات 27 مليون ليرة سورية.
- تبلغ الكتلة النقدية لرواتب الموظفين العاملين في الإدارة المركزية 153 مليون ليرة سورية.
- كتلة النفقات العامة 40 مليون ليرة سورية.
- كما يخصص 3% من الاعتمادات الاستثمارية في كل وزارة لتدريب وتأهيل الكوادر البشرية العاملة في القطاع العامّ.

كذلك نلحظ في موازنة وزارة التربية ضآلة المبلغ المرصود للمسرح المدرسي (7 ملايين ليرة سورية بمعدل نصف مليون ليرة لكل محافظة)، في ما عدا ذلك تتجاهل موازنة وزارة التربية وجود بند مالي للنشاط التربوي (رسم، موسيقى، مهرجانات ثقافية، إلخ).
وفيما يلي نورد برنامج قطاع الثقافة في الخطة الخمسية الحادية عشر (2011-2015) مع ملاحظة ان الخطة المذكورة لم تنشر ولم تفعل وتم تغيير أولياتها نتيجة الأزمة التي تمر بها سوريا ولكن لعدم وجود معلومات موثقة وثابتة نورد التالي بهدف الاطلاع والاستدلال.

برامج قطاع الثقافة في الخطة الخمسية الحادية عشرة 2011-2015 — الوحدة :1000 ليرة سورية

االبرنامج	2011	2012	2013	2014	2015	الإجمالي
التطوير المؤسساتي						
التطوير التشريعي						
تطوير أداء الأجهزة الثقافية المحلية (مراكز – مكتبات- معاهد ثقافة شعبية)	1684300	1533800	1551100	1341000	717100	6827300
خطة تعليم الكبار	10000	10000	10000	10000	10000	50000
تطوير الكتاب وإيصاله إلى أوسع شريحة ممكنة	36000	15000	20000	0	0	71000
تطوير المنتوج السينمائي والارتقاء بواقع السينما	35000	35000	10000	10000	10000	100000
تطوير المسرح	275000	330000	255000	200000	200000	1260000
تطوير الفن التشكيلي	85000	270000	300000	50000	50000	755000

تطوير ثقافة الطفل	40000	40000	40000	40000	40000	200000
العناية بالتراث الحضاري المتنوع لسورية والارتقاء بواقع الآثار	770000	750000	778000	808000	839000	3945000
برنامج توثيق التراث السوري	35000	35000	40000	45000	45000	200000
برنامج النهوض بالواقع المتحفي	325000	300000	318000	338000	364000	1645000
برنامج الحفاظ على الآثار وصيانتها	770000	750000	778000	808000	893000	3945000
بناء القدرات	5000	5000	5000	5000	5000	25000
المجموع	**2940300**	**2988800**	**2969100**	**2464000**	**1871100**	**13233300**
المجموع $ (1 دولار =68 ليرة سورية)	**43.239.705**	**43.952941**	**43.663.235**	**36.235.294**	**27.516.176**	**194.607352941**

(سعر الدولار وفق نشرة مصرف سوريا المركزي أيار 2013 بلغ 99.14 ليرة سورية،و 148 ليرة في السوق السوداء)

ولابد من الإشارة إلى تعميم صدر عن رئاسة مجلس الوزراء (رقم 15/17782 تاريخ 18-12-2011)موجه إلى جميع الوزارات ومن ضمنها وزارة الثقافية الذي يقضي بتخفيض جميع النفقات بنسبة 25%.

ومع اقتراب نهاية الفترة الزمنية التي تشملها الخطة الخمسية الخامسة عشر لم نتوفق إلى مصادر تبين مدى الإنجاز في هذه الخطة الخمسية، أو بالحد الأدنى إجراء تعديلات عليها تماشيًا مع الأزمة الراهنة في سوريا.

6-6 إنفاق القطاع الخاصّ

يُعتبر موضوع رعاية القطاع الخاصّ للثقافة في سورية مسألة حديثة العهد، بدأت بالظهور بشكل تقريبي منذ عام 2001، قياسًا إلى الدول التي دخلت عالم الرعاية منذ سنوات عديدة، فبينما تعتمد المؤسَّسات الثقافية والفرق الفنية في الدول الأوربية كليًّا أو جزئيًّا على مفهوم «الرعاية» أو من خلال شباك التذاكر أو إيرادات العمل الثقافي الذي له طبيعة العمل التجاري الحر، لا يزال هذا الأمر غير ممكن في سورية.

فما زالت الدولة حتى عام 2014 هي الراعي الأساسي والحاضن الثقافي، وهي التي تؤمِّن مستلزمات النشاطات الثقافية وتموِّلها في سورية. فدخول الراعي السوري الخاصّ في دعم المشروعات الثقافية بطيء جدًّا نظرًا إلى عدم تقديم الدولة أي حوافز، هذا إلى جانب الغياب الكامل "المتوقع" للقطاع الخاص منذ بدء الحراك في سوريا. فالمؤسَّسات الكبيرة الْمَحَلِّيَّة ليست كمثيلاتها في أوربا التي توصلت إلى اتفاق مع الدولة ومع صناع القرار على صيغة حسم للضرائب على الدعم الخاص المقدم للعمل الثقافي.

هذا الأمر ينطبق على المؤسَّسات والشركات الأجنبية التي كانت عاملة في سوريا ذلك لأن هذه الأموال التي تدفعها الشركة لدعم الثقافة ولو في غير دولها تحسم من ضرائبها، لنجد أن من أهم الرعاة الثقافيين في سورية شركات النفط الأجنبية التي كانت عاملة في سورية (شل - توتال - بترو كندا) أو شركات الأغذية الضخمة حيث تهتمُّ «نستله الشرق الأوسط» أيضًا بالمساعدة في المجالات الثقافية والحضارية، مثل إسهامها في ترميم آثار تاريخية في سوريا، بينها «قلعة دمشق».

بينما كانت شركة «شل» تخصص مليون دولار سنويًّا لدعم المجتمع بهدف التنمية طويلة الأمد (تعليم - صحة - ثقافة).

وشركات النفط الأجنبية الثلاث أعلنت إيقاف أعمالها في سوريا خلال الشهر الاخير من عام 2011.

أما فيما يتعلق بشركة نستله فقد قضى حريق في الشهر الثاني من عام 2013 على معملها في ريف دمشق ، ونقلت إدارة المعمل مقرها إلى فندق الفورسيزن وسط مدينة دمشق. وفي الشهر السابع من نفس العام أصدرت وزارة العمل السورية قراراً بوقف العمل الجزئي في الشركة.

ينحصر غالبًا الدعم المقدم من القطاع الخاصِّ (السوري) للثقافة في الجانب الدعائي والإعلاني للنشاط الثقافي دون تقديم مبالغ مالية. يرجع ذلك إلى التسهيلات والتخفيضات التي تقدمها المؤسَّسة العربية للإعلان لكل الفاعليات الاقتصادية رغبة من المؤسَّسة في أن يتحول الإعلان إلى خدمة للمجتمع بالاتجاهات كافة، فقد كانت تحاول تحويل خدمة الإعلان في المجال الاقتصادي إلى وظيفة تنموية تسهم في دعم وتعزيز الأنشطة الثقافية من خلال منح الراعي الإعلاني للفاعلية الثقافية تخفيضات على سعر الإعلان.

أما دعم القطاع الخاصِّ المالي المباشر للثقافة فيمكن قراءته من خلال حالات خاصَّة لا يمكن اعتباها معيارًا ثابتًا، حيث إن مفهوم «المسؤولية الاجتماعية» مفهوم حديث في سورية ولا يُعتبر جزءًا من ثقافة القطاع التجاري. لذا نجد أن الدعم المالي كان يقدم اعتمادًا على نجومية صاحب المشروع وعلاقاته الشخصية، أو في حال تمتع المشروع أو الحدث الثقافي برعاية شخصيات رسمية هامَّة. عدا هذه الحالات يتقلص الدعم المقدَّم إلى حدٍّ كبير، وإن وُجد فهو بمبالغ قليلة جدًّا لا تتجاوز بضعة آلاف من الليرات السورية تقدِّمها بشكل أساسي شركات الاتصالات (الخليوية) أو بعض الشركات الغذائية (شركة «كتاكيت» للبسكويت)، وخير مثال على محدودية الدعم المالي للقطاع الخاصّ المبلغ الذي قدمته شركة «سيرتيل» للاتصالات لمهرجان جبلة الثقافي الذي تقيمه جمعية «عاديات جبلة» (150 ألف ليرة سورية /3000دولار) فقط.

7-6 إنفاق القطاع المستقل (المدني)

تتمتع الجمعيات في سورية بالشخصية الاعتبارية، يعني ذلك تمتُّعها بحقِّ التملُّك وحقّ التعبير عن إرادة الجمعية وحق التقاضي باسمها وهو ما كفلته المادَّة 10 من الدستور.

وتضع الدولة شروطًا للحصول على تمويل خارجي ينطبق على الجمعيات كافة وفيه سلطة تقديرية للمراجع الإدارية الرسمية.

هذه الشروط هي أن يكون هذا التمويل لخدمة أغراض الجمعية فعليًا، وأن يدخل التمويل وفق أنظمة القطع والمصارف وغيرها من المراسيم الاقتصادية النافذة كأن لا يأتي هذا التمويل من جهات معادية لسورية، أو أن يكون متأتِّيًا بشكل غير مباشر أو مباشر من الدول التي هي في حالة حرب مع سورية، ويجب الحصول على الموافقة المسبقة من وزارة الشؤون الاجتماعية لتلقِّي التمويل ، وأن يكون المبلغ المطلوب الحصول عليه يتناسب مع احتياجات المشروع المنْويّ استخدام التمويل في تنفيذه (انظر المقطع 2-6). وفي عام 2012 قامت الحكومة السورية بنشر قانون الجمعيات الجديد على موقع التشاركية بكل تفصيلاته القانونية والمالية،وفي العام 2013 صرح وزير الدولة جوزيف سويد أن مشروع قانون المنظمات الأهلية الذي ينظم عمل المنظمات غير الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني NGOs والبديل عن قانون الجمعيات السابق الذكر سيتم عرضه على موقع التشاركية بصيغته الجديدة التي اعتبرها (من أرقى قوانين المنظمات ويوازي أرقى قوانين دول العالم التي تتناول مسألة المنظمات العاملة بالشأن الأهلي)[1].

ونتيجة تنامي الوعي بأهمية المنظمات الأهلية والمدنية وبعيداً عن الدائرة الرسمية فيما يتعلق بمنظمات المجتمع المدني في سوريا ما بعد اندلاع الحراك الشعبي قام مركز سورية للبحوث والدراسات بنشر بحث بعنوان "مؤسسات المجتمع المدني وواقعها في سورية"2بتاريخ 26 آذار 2014 وثّق فيه لأكثر من ستين منظمة مدنية تقوم بنشاطها الموجه إلى الداخل السوري من خارج الأراضي السورية نتيجة انعدام الأمن، وحول أهمية عمل المنظمات المدنية جاء في البحث (عندما اندلعت الثورة السورية 2011 كانت مشاركة منظمات المجتمع المدني بسيطة لا تتعدى مرحلة التنظيم. ولكن مع طول أمد الثورة وقيام النظام باستخدام كافة الوسائل المنافية للأخلاق ولمبدأ الإنسانية بدأ ت منظمات المجتمع المدني في الظهور لتلبي وتسد الفراغ الذي حدث في ظل غياب الدولة في معظم مناطق سورية..... ومن المفترض أن تشكل منظمات المجتمع المدني شبكات حاملة للمجتمع في المرحلة الراهنة وفي المرحلة الانتقالية القادمة، هذه الشبكات التي تحمي الوطن والمواطن من الضياع والسقوط في الفوضى) .

في الشهر الأول من عام 2013 تم الإعلان عن تأسيس مركز سورية الاستشاري وعبر صفحته على الفيس بوك3 جاء التوصيف بحسب مدير المركز التنفيذي محمد السمان (نشأت فكرة "مركز سُوريَّةَ الاستشاري" لدى مجموعة من الكفاءات

---

[1] http://www.alwatan.sy/view.aspx?id=1353

[2] http://www.syriasc.net

[3] https://www.facebook.com/SyriaAdvisory?sk=page_map

السُورِيَّةَ من أجل معالجة آثار الكارثة الوطنية التي تمرُّ بها سورية المنكوبة بالحكم الديكتاتوري القمعي وتجاوز مرحلة الدمار والخراب التي تسبب بها عبر مشاريع إعادة الإعمار والتطوير بجهود المنظمات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني الحديث) وجاء التعريف كالآتي ("مركز سُورِيَّةَ الاستشاري" هو جهاز إستشاري مهني إحترافي مستقل، غير حكومي، وغير سياسي، وغير ربحي. يهدف إلى تنظيم وتفعيل أعلى مستويات الكفاءات السورية وطاقاتها داخل وخارج سُورِيَّةَ، ضمن إطار عمل مؤسساتي استراتيجي لتأسيس ودعم المنظمات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني). ويأن المركز (سيكون لـه دور أساسي في جهود تأسيس وتمويل وإدارة المنظمات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني لتجاوز الآثار الكارثية الناجمة عن الدمار والتخريب الهائل الذي إنتشر في كافة المجالات وعلى جميع المستويات). تم تأسيس المركز (بصفة مؤقتة في الولايات المتحدة الأمريكية، على ان يكون المقر الرئيسي لـ "مركز سُورِيَّةَ الاستشاري" في العاصمة السورية دمشق وله فروع في عدة عواصم عربية وعالمية، وستكون قيادات وكوادر المركز مستعدة للعمل فعلياً على الأراضي السورِيَّةَ فور توفر بيئة العمل الملائمة لذلك).

إلى ذلك تعاني المنظمات الثقافية الأهلية (التي كانت ما تزال تعمل في سوريا حتى شهر آذار 2014 ، عددها 127 جمعية[1]) من موسمية العمل الثقافي وعدم وجود خطة استراتيجية ثقافية تنتج آليات عمل جديدة تؤدِّي إلى خلق أشكال جديدة من التواصل بين المنظمات والجمهور، بالإضافة إلى ضعف الإعلام والإعلان الذي يعرف بهذه المنظمات مِمَّا يضعف استقطابها للتمويل الْمَحَلِّيّ، فالمنظمات الأهلية الثقافية السورية لا تزال في طور التشكُّل في ظل غياب ثقافة العمل الأهلي المؤسَّساتي، لناحية تحديد مهامِّها، مجالسها، رؤيتها، تخطيطها الاستراتيجي، بناء متطوعيها، تأمين مواردها المالية.

ولعل من أفضل المنح الْمَحَلِّيَّة الرسمية التي يمكن أن تحصل عليها المنظمات الأهلية هي المبالغ التي تقدمها وزارة الثقافة لمشروعات هذه المنظمات وتبلغ نحو 300 ألف ليرة سورية (كدعم لنشاط ما تقيمه المنظمة الأهلية وترعاه الوزارة).

8-6 إنفاق الهيئات العربية والأجنبية

تعوِّل سورية في تنفيذ خططها الخمسية على توسيع قنوات التعاون الإنمائي والاستفادة منه لجلب مزيد من الاستثمارات الأجنبية المطلوبة لتمويل عملية التنمية.

وتتركز المنح الاقتصادية التي تتلقاها سورية بمساعدات ترافق بخبرات وتدريب يسهم في بناء القدرات الوطنية عن طريق نقل المعرفة وتوطينها.

كانت تُعتبر الأمم المتحدة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - اليونيسيف) والاتحاد الأوربي أهم شركاء سورية على صعيد تمويل العمل الثقافي.

<u>الاتحاد الأوربي</u>

يُعتبر الاتحاد الأوربي هو المانح الرئيسي لسورية بشكل عامٍّ، وبلغت قيمة المشروعات المتوقعة للفترة 2007-2010 130 مليون يورو.

للتعاون مجالان رئيسيان: الإصلاح الاقتصادي/المؤسَّساتي، والتنمية الاجتماعية/البشرية.

في مجال الثقافة تستفيد الحكومة السورية من مخصصات البرنامج الرابع للإرث الأوربي-المتوسطي المخصَّص له نحو 13.67 مليون يورو، إضافة إلى مشروعات ثقافية صغيرة بقيمة 17 ألف يورو، ومشروع للشباب بقيمة 200 ألف يورو. كما وضع الاتحاد موازنة لعدد من المشروعات، منها مشروع لتحسين تشغيل اللاجئين الفلسطينيين بقيمة 2.5 مليون يورو، ومشروع تأسيس حاضنة أعمال القرى للنساء بقيمة 400 ألف يورو. وخصَّص الاتحاد 10 ملايين يورو للحد من الآثار الاجتماعية السلبية في عملية التحوُّل الاقتصادي التي يشهدها الاقتصاد السوري.

أعلن مجلس وزراء خارجية الاتحاد الأوروبي في أيار 2011 تعليق برامج التعاون الثنائي بين الاتحاد الأوروبي والحكومة السورية التي تندرج ضمن إطار الآلية الأوروبية للجوار والشراكة و آلية الشراكة الأورومتوسطية ، وتعليق جميع التحضيرات للتعاون الثنائي.

بتاريخ 2013/4/22 وفي محاولة من الاتحاد الاوروبي لتخفيف العقوبات المفروضة على سوريا تم الاتفاق على السماح للأوروبيين بشراء النفط من المعارضة والقرار اتخذ خلال اجتماع لوزاء خارجية الاتحاد في لوكسمبورغ.

[1] بحسب بحث "مؤسسات المجتمع المدني وواقعها في سورية" مركز سورية لبحوث السياسات

وفي الشهر التاسع من عام 2014 أطلقت مسؤولة السياسات Greta Galeazzi في برنامج العمل الخارجي في الاتحاد الأوروبي تقريراً حول القطاع الثقافي في سوريا والعلاقات الثقافية مع أوروبا، وذلك ضمن إطار العمل التحضيري الثقافي في قسم العلاقات الخارجية في الاتحاد الاوروبي، .يشرح التقرير الحالة الراهنة للثقافة ويستعرض أهم الفرص والإمكانيات المحتملة والتحديات في البلدان المعنية مع تركيز خاص على تمتين العلاقات الثقافية بين أوروبا وسوريا. ويتضمن التقرير توصيفًا للمشهد العام لوضع السياسة الثقافية في سوريا مع الاستنتاجات والتصورات والتوقعات[1].

المفوضية الأوروبية

تقدم المفوضية الأوربية في سورية ميزانية مقدارها 200 ألف يورو لدعم المشروعات الثقافية وتمويلها. عن طريق مسابقة لإقامة مشروعات ثقافية إضافة إلى مشروعات لإحياء ذكرى الموسيقار صلحي الوادي وبعض المشروعات المعمارية.
كما يقدم برنامج الشباب الأورومتوسطي التابع للمفوضية الأوربية سنويًّا منحة تتراوح بين 16 و40 ألف يورو في إطار مسابقة لأفضل مشروع تقدمه منظمة أهلية، وقد تلقت جمعية «شمس» الثقافية عام 2008 هذه المنحة بحدِّها الأقصى 40 ألف يورو لتمويل مشروع أُركسترا الشباب الأورو متوسطي التي أقيمت بالتعاون مع الهيئة السورية لشؤون الأسرة.
وتركز عمل المفوضية ما بعد 2011 في سوريا على الاغاثة الانسانية بسبب الأوضاع الصعبة التي يعيشها السوريون في الداخل أو في دول الجوار. ففي منتصف العام 2012 تعود المفوضية الاوروبية و من غير البوابة الحكومية الرسمية السورية، حيث وقعت المفوضية الأوروبية ثلاثة عقود رئيسية مع وكالات الأمم المتحدة والتي يبلغ مجموعها ١٤٧ مليون يورو لتقديم المساعدات الاغاثية والحيوية اللازمة للمتضررين بشكل مباشر من الأزمة السورية في داخل سوريا وفي دول الجوار، لتضاعف المفوضية مساعداتها الى سوريا والدول المجاورة برصد 215 مليون يورو إضافية، من بينها 50 مليون يورو ستخصص للمساعدات الإنسانية و165 مليون لدعم التنمية على المدى الطويل عبر دعم منظمات المجتمع المدني.

منظمة اليونيسيف

بلغ إجمالي التمويل المخصَّص للأعمال والمشروعات التي تمولها اليونيسيف في سورية 17 مليون دولار في عام 2008، في حين كان عام 2007 يبلغ 16 مليون دولار.

تبلغ ميزانية البرنامج السوري 909,500 دولار أميركي, أما ميزانية البرنامج الفلسطيني (برنامج اللاجئين الفلسطينيين المقيمين في سورية) فتبلغ 522 ألف دولار أميركي (وهي منح فنية من منظمة الأمم المتحدة للطفولة).

وقعت منظمة اليونيسف والحكومة السورية على الخطة السنوية لعام 2011 بميزانية تبلغ حوالي 15 مليون دولار أميركي، موزعة على المجالات الخمسة التالية: بقاء الطفل ونماؤه، نوعية التعليم الأساسي، حماية اليافعين من فيروسHIV ، حماية الطفل والسياسات والترويج لحقوق الطفل. لقد خصص أكثر من 50% من الميزانية لدعم وزارة التربية في تطوير نوعية التعليم واعتماد نموذج المدرسة صديقة الطفولة كنموذج مؤسساتي في النظام التعليمي السوري الذي كان مخططاً أن يصل الى 5000 مدرسة خلال الخطة الخمسية الحادية عشرة وتدريب الكوادر التدريسية على تطبيق المعايير البشرية لها وتأمين جميع مستلزمات هذه المدارس بهدف تحقيق مبدأ التعليم للتميز والتميز للجميع في جميع أنشطتها التربوية التي تهتم بنماء الطفل جسداً وروحاً وإبعاده عن كل ما يهدد صحته وتضمن لجميع العاملين فيها فرص العمل ضمن الفريق الواحد. وفي الشهر العاشر من عام 2012 اتفقت اليونيسيف مع النظام السوري على أن تعمل على رفع مستوى عملياتها لمساعدة المزيد من الأسر من خلال توفير التدفئة، مع اقتراب موسم الشتاء، وملابس الأطفال، والفصول الدراسية الجاهزة البناء. وفي 11/3/2014 وقعت منظمة الأمم المتحدة للطفولة اليونيسيف مع وزارتي الإدارة المحلية والموارد المائية خطتي العمل التنفيذية لبرنامج المياه والإصلاح البيئي، تلتزم وزارة الإدارة المحلية عبر خطة العمل بتأهيل نظام الصرف الصحي للتجمعات الأقل من 25 ألف نسمة المضيفة للمهجرين والمساهمة في تعزيز ودعم قطاع إدارة النفايات الصلبة،و على تقييم الاحتياجات وإعادة تأهيل وإصلاح نظام المياه والصرف الصحي في مراكز الإقامة المؤقتة والمدارس.

[1]موقع "السياسات الثقافية في المنطقة العربية"

وفيما يخص وزارة الموارد المائية تضمنت الخطة العمل على تأمين مصادر مياه احتياطية لأغراض الشرب في المحافظات كافة مع تركيب وحدات تحلية وتأمين تجهيزات خاصة بآبار مياه الشرب إضافة إلى مواد تعقيمها ومعايرتها .كما تهدف الخطة إلى رفع مستوى قدرات المنظمات غير الحكومية والجمعيات الأهلية في مساعدة الأطفال والأسر المتضررة لتبني الممارسات الصحيحة في مجال النظافة الشخصية والبيئية.

وعلى صعيد العمل مع اللاجئين السوريين في دول الجوار تقوم اليونيسيف بالتعاون مع مؤسسات ودول عديدة بدور هام في تأسيس المدارس ودعمها لتلبية احتياجات المجتمع السوري اللاجئ وعلى الرغم من كل الجهود المبذولة على هذا الصعيد، أعلنت اليونيسيف بتاريخ 2014/6/26 وعبر آخر إحصاءاتها (أن أعداد أطفال اللاجئين السوريين الملتحقين بالمدارس لم تتجاوز 47% من إجمالي عددهم، في دول الجوار السوري الخمس الأردن، لبنان، العراق، مصر وتركيا.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

تبلغ تكلفة المشروعات التي ينفذها الصندوق ضمن خطة سنوية بالتعاون مع سورية، بناء على سبع اتفاقيات تم توقيعها مع هيئة تخطيط الدولة عام 2009: ثلاثة ملايين دولار منها 1.1 مليون دولار مساهمة من الحكومة السورية و1.9 ملايين دولار مساهمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان.

ويشمل مشروع تعزيز القدرات المؤسَّساتية الحكومية وغير الحكومية إلى إدماج قضايا العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي في الخطط والاستراتيجيات الوطنية، ومدة تنفيذه عام واحد.

ويهدف المشروع الذي ستنفذه وزارة الإعلام بميزانية إجمالية قدرها 115050 دولارًا أمريكيًّا منها 41480 دولارًا مساهمة من الحكومة السورية و73570 دولارًا مساهمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان - إلى مشاركة لجنة الإعلام في تطبيق استراتيجية البرنامج القطري الخاصَّة بالاتصال لتنظيم الأسرة وصحة الأم والصحة الإنجابية والسكان والتنمية والنوع الاجتماعي والشباب وبناء قدرات الإعلام الوطني في قطاعيه العامِّ والخاصِّ، إضافة إلى المحطَّات الْمَحَلِّيَّة الإذاعية والتلفزيونية بهدف تعزيز إيصال قضايا السكان والإسهام في مبادرة التعبئة المجتمعية وتقديم الدعم اللازم لتنفيذ الخطة السنوية لوزارة الإعلام من خلال تقديم التجهيزات والإمدادات والموظفين الداعمين.

ويهدف مشروع الاستراتيجية الوطنية للشباب الذي ستنفذه الهيئة السورية لشؤون الأسرة بميزانية إجمالية قدرها 134600 دولار منها 78600 دولار مساهمة من الحكومة السورية و56000 دولار مساهمة من صندوق الأمم المتحدة للسكان إلى ترجمة الملخَّص السياساتي لبحث الشباب إلى اللغة الإنجليزية وطباعته بالعربية والإنجليزية وإخراج كل من بحث الشباب الكمي والكيفي والدراسات الخمس المعمقة وطباعتها وإجراء برنامج تدريبي حول الشباب والصحة الإنجابية ودورات تدريبية حول الأهداف الإنمائية للألفية مع الغرفة الفتية الدولية وعروض مسرحية مع الأمانة السورية للتنمية مشروع شباب.

بينما وصل حجم المشروعات التنموية التي تنفذها الحكومة السورية مع برنامج الأمم المتحدة لغاية عام 2008 إلى نحو 40 مشروعًا منها سبعة مشروعات بميزانية تصل إلى نحو 10.6 مليون دولار أميركي.

كما بلغت قيمة المساعدات الفنية التي قدَّمها البرنامج خلال عام 2007 نحو 2,260 مليون دولار أميركي لعدد من المشروعات، أهمها «تمكين وتعزيز قدرات الإعلاميين الشباب في تحقيق أهداف التنمية الألفية».

ويسهم البرنامج في ميزانية المشروعات السابقة من خلال تقديم المنح والمساعدات الفنية إلى جانب مساهمة الحكومة السورية والمنظمات والجهات الدولية المانحة الأخرى.

وبتاريخ 5/2011/30 أعلن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تجميد مشروع للمساعدات على خمس سنوات لسوريا. أوضح في بيان أنه "قرر في ضوء التطورات في سوريا تعليق برنامج المساعدات للفترة 2012-2017"، لافتًا إلى أن "القرار إتّخذ بهدف ضمان أن البرنامج الجديد سيلبي إحتياجات الشعب السوري.."

وكان البرنامج يموّل في العام 2011 مشاريع بقيمة مليون دولار سنويًا في سوريا بالتعاون مع الحكومة، وذلك من أجل تعزيز النمو الإقتصادي وتحسين الجهاز القضائي والإداري وإدارة البيئة والوقاية من الكوارث ومكافحة الأيدز.

ويعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بوصفه أكبر الهيئات الإنمائية الموجودة في سوريا من قبل بداية الأزمة، مع المجتمعات المتضررة لمساعدتها في التعامل مع الأزمة وإعادة بناء مكتسباتها الإنمائية، وإنعاشها وحمايتها،كمل يدعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في البلدان المجاورة لسوريا المجتمعات المضيفة،ويركز النهج الإنمائي لبرنامج الأمم المتحدة على الأزمة الانمائية التي سوف يكون لها أثر غائر بعيد المدى على آفاق التنمية والمستقبل في سوريا.

الأونروا

هيئة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة تعمل على اغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى
بتمويل من الاتحاد الأوروبي، قامت الأونروا بتنفيذ مشروع مدته أربع سنوات بدء عام ،2006 يهدف لزيادة إمكانية توظيف اللاجئين الفلسطينيين في سورية من خلال التعليم المهني والإرشاد الوظيفي وإحلال العمالة وبلغت موازنة المشروع 2.5 مليون يورو ،وبدأ المشروع بدورتين تم إعدادهما خصيصًا في مجال الميكاترونيكس والتصميم الجرافيكي.

ومشروع مراكز الأطفال الموسيقية، بالتعاون مع مديرية معاهد الموسيقى العربية ومؤسسة الموسيقى بداخلي، وهي منظمة غير حكومية مقرها هولندا، الذي يعد نهجًا مبتكرًا في تعزيز التعليم الثقافي للأطفال ودعم نموهم الشخصي، ويشتمل البرنامج الذي يدوم لمدة ثلاث سنوات تدريبًا شاملاً على أربع آلات موسيقية تشمل العود والناي والإيقاع والقانون. وقد تم افتتاح مركز الأطفال الأول للموسيقى في عام 2004 في اليرموك بدمشق، ويقوم خريجو تلك المدارس في العادة بأداء معزوفاتهم في المحافل ذات المستوى العالي محليًا وعالميًا. ويبرز خلال السنوات الثلاث الاخيرة دور الأونروا بتقديم وايصال المساعدات الانسانية الملحة الى المجتمع الفلسطيني على الارض السورية وبشكل خاص المخيمات المحاصرة كمخيم اليرموك في مدينة دمشق. ووفق تصريح للأونروا على موقعها الالكتروني في 2014/9/2 حول الوضع التعليمي: (في سوريا، فقط 42 من 118 مدرسة تابعة للأونروا لا تزال تعمل. بعض هذه المدارس تعمل الآن ضمن ثلاث نوبات متتالية، حيث تُشغل الوكالة أيضاً فصولاً دراسية في 36 مبنى بديل).

مؤسسة «الجايكا» اليابانية

تقدم مؤسسة الجايكا اليابانية منحًا تقنية (أجهزة ومعدات للمسارح وصالات المراكز الثقافية) بشكل مستمر حسب حاجة هذه المؤسَّسات، وتنظم «الجايكا» منحًا تقنية من المؤسَّسات اليابانية لقطاع الثقافة السوري. مثال على ذلك قدمت شركة «ميتسوبيشي» اليابانية المؤسَّسة الصناعية العملاقة، التي تخصص سنويًّا هامشًا من أرباحها لدعم النشاط الثقافي، معونة تقنية لدار «الأسد للثقافة والفنون» (دار الأوبرا) عبر تزويدها بآلات نحاسية ونفخية، وكونترباصات، آلات عالية الجودة تخدم البنية التحتية التقنية الفنية للدار، إلخ. كما قدمت معونة مالية بقيمة 400 ألف دولار.
في عام 2011 أقامت جامعة دمشق بالتعاون مع الوكالة اليابانية للتعاون الدولي "جايكا" دورة تدريبية لخمس وعشرون متدرب بعنوان " موظف معلومات قيادي لتعزيز الحكومة الالكترونية" وذلك في إطار الاتفاقية الموقعة بين الجانبين المتضمنة تنظيم عدد من الدورات التدريبية مصممة من أجل بناء القدرات البشرية للمدراء في أقسام المعلوماتية المسؤولين عن إدارة التطوير والتشغيل والإشراف على نظم المعلوماتية والمؤسسات الحكومية.

الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون

تبلغ قيمة الدعم السويسري للثقافة نحو 190000 فرنك سويسري، قدمتها الوكالة السويسرية للتنمية لوزارة الثقافة السورية مخصصة لمجال الآثار، تَكَفَّل فيه الطرف السويسري بتمويل مجموعة من المشروعات لإعادة تأهيل مسارات للسُّيَّاح في عدد من المدن التاريخية بمنطقة قلعة سمعان في محافظة حلب.
المشروع يأتي في إطار اتفاقية ثقافية بين البلدين، تُعنَى بالتعاون المشترك في مجال الحفاظ على التُّراث المعماري السوري.

شبكة الآغا خان:

هي مجموعة من الوكالات الخاصة الدولية غير المذهبية التي تعمل من أجل تحسين ظروف وفرص معيشة الناس في مناطق محددة من العالم النامي. وتضم الشبكة مجموعة من المؤسسات من بينها مؤسسة الآغا خان للثقافة التي تركّز على إعادة تنشيط المجتمعات المحلية في العالم الإسلامي من النواحي العمرانية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية.. وقعت شبكة الآغا خان اتفاقية التعاون من أجل التنمية مع حكومة الجمهورية العربية السورية في عام 2002. قامت بعدها الشبكة بإعادة توظيف مجموعة من الأبنية الأثرية الهامة، وترميم ثلاث قلاع.و للشبكة نشاطات في مجال التربية والطفولة المبكرة، أهمها إنجاز دليل مدربي معلمات الروضة، وهو مشروع مشترك بدأ العمل به منذ شهر تشرين الأول 2008، حيث أبدت الشبكة رغبتها في التعاون مع الوزارة في موضوع التدريب على تطبيق الدليل ونشره، وإمكانية الاعتماد عليها في طباعة الدليل التدريبي الذي يتألف من سبعة كتيبات بعد إقراره من قبل الوزارة في النصف الأول من تشرين الثاني 2012.

وآخر ما يطالعنا من أخبار شبكة الآغا خان في سوريا استمرار مؤسسة التمويل الصغير بالاقراض حتى تاريخ 2013/8/14، وتكريم الشبكة في الشهر الثاني من العام 2014 لمفتي الجمهورية ووزير الدولة لشؤون المصالحة الوطنية (على جهودهما المبذولة في تسريع عملية المصالحة الوطنية).

مؤسسة دروسوس

وعلى مستوى المؤسسات الممولة للمشاريع والمؤسسات، لم تجدد مؤسسة دروسوس في أيلول 2011 تعاقدها مع الأمانة السورية للتنمية في دعم مشروع "المسرح التفاعلي في المدارس الحكومية" الأمر الذي أدى إلى توقف المشروع، وكان المشروع قد انطلق في العام 2009 بشراكة بين كل من الأمانة السورية للتنمية ممثلة بمشروع روافد ووزارة التربية ومؤسسة دروسوس[1]. مدة المشروع عامين وكان مخططًا أن يجري تمديده إلى 3 سنوات جديدة قبل أن تعلن دروسوس رغبتها في "تأجيل" المشروع نظرًا للأحداث الجارية في سورية. تُعزى الأسباب الحقيقة التي تقف وراء ذلك إلى ارتباط المشروع بصورة مباشرة مع الأمانة السورية للتنمية التي قامت بتأسيسها والإشراف عليها أسماء الأسد زوجة رئيس النظام السوري الحالي.

ولكن دروسوس استمرت في العمل داخل سورية حتى الآن وذلك من خلال دعمها لمشروع "الرياض الدامجة" الذي أطلقته جمعية "آفاق الروح للنساء المعاقات وأمهات الأطفال المعاقين"[2]، ويهدف المشروع الذي انطلق في العام 2011 إلى تحقيق تكافؤ الفرص للأطفال المعوقين من عمر 3-6 سنوات للالتحاق برياض الأطفال مع أقرانهم.

وفي 2013/11/11 تقدم بسام القاضي مدير الاعلام والعلاقات العامة لمشروع الرياض الدامجة باستقالته من المشروع دون ذكر أسباب.

مؤسسة فريدريش إيبرت:

منظمة غير ربحية ملتزمة بقيم الديمقراطية الاجتماعية تأسست عام 1925، تقوم من خلال مشاريعها في أكثر من 100 دولة بدعم بناء وتعزيز للمجتمع المدني والمؤسسات العامة.وبالرغم من عدم التواجد الرسمي للمؤسسة في سوريا متمثلا بوجود مكتب لها في دمشق اسوة بباقي عواصم الشرق الأوسط الا أنها تعمل مع شركاء محددين في سوريا، وخلال عامي 2013 و2014 أقامت المؤسسة في لبنان وتركيا ورشتي عمل حول المجتمع المدني والتخطيط الاستراتيجي وورشة عمل في تصميم المشاريع اضافة الى ورشتي عمل في مهارات الادارة وبناء الفريق، استهدفت ورشات العمل الخمس ما يقارب مئة شاب وشابة سوريين ناشطين مقيمين داخل او خارج سوريا متمثلين بواحد وعشرين مجموعة حصلت أربع مجموعات منها على دعم المؤسسة نفسها لانجاز مشاريعهم، وحصلت ثلاث مجموعات على دعم مؤسسات دولية بعد ورشات العمل التي شاركوا فيها مع مؤسسة فريدريش إيبرت.

المراكز الثقافية الأجنبية:

كانت المراكز الثقافية الأجنبية تُعتبر مصدرًا مهمًا لتمويل الفنانين والناشطين الثقافيين الشباب والمستقلين في سوريا، الا أن هذه المراكز أغلقت أبوابها وأوقفت كافة نشاطاتها نتيجة الأحداث في سوريا (كما ذكرنا سابقًا) وبقي عدد قليل منها يمول نشاطات شباب سوريين خارج سوريا كالمركز الثقافي البريطاني.

---

[1] مؤسسة مانحة مقرها سويسرا، ملتزمة بتمكين الأشخاص من تحسين حياتهم. وتقوم بدعم المهارات، وتساعد في خلق الظروف الملائمة التي تساعد الناس على تحمّل هذه المسؤولية.

[2] جمعية تنموية سورية تأسست في العام 2005 برقم إشهار 5522

إقليمياً وعلى مستوى المؤسسات المانحة غير الحكومية، جرى الإعلان عن بعض البرامج المخصصة لدعم الفنانين العرب عموماً (ضمناً السوريون) في زمن التحولات التي تشهدها بعض الدول العربية، وهنا نتوقف عند مثالين أساسيين:

مؤسسة المورد الثقافي[1]:

أعلنت بعيد انطلاق الثورات عن "برنامج استثنائي للمنح الإنتاجية" وهو برنامج خاص جاء وفقًا لبيان المورد على موقعها الالكتروني "استجابة لهبة الشعوب العربية مطالبة بالحرية والعدالة وتأكيداً على دور الفن كمحرك سياسي واجتماعي ومعبر عن الثورة، أطلقت مؤسسة المورد الثقافي عن برنامج استثنائي لدعم إنتاج أعمال إبداعية في جميع المجالات الفنية والأدبية تعكس مبادرة المبدعين العرب للتعبير عن الثورات والانتفاضات الشعبية التي تشهدها المنطقة العربية حاليًا".

وقد تقدم لذلك البرنامج 132 طلبًا من 14 دولة عربية، وكان عدد الحاصلين على المنح 13 فنانًا جميعهم ليسوا من سورية.

ولكن عدداً من الفنانين السوريين (عددهم 5) تمكنوا من الحصول على منح إنتاجية متنوعة من المورد الثقافي خلال دورتي المنح العادية التي أعلنت عنهما المؤسسة بصورة دورية خلال عامي 2011 و2012.

كما أطلقت مؤسسة المورد الثقافي في العام 2011 برنامج "عبّارة" لدعم المؤسسات الثقافية المستقلة خلال فترة التحول الديمقراطي، ويهدف البرنامج إلى دعم البنية المؤسسية للمجموعات الثقافية، و جعلها أكثر ثباتًا واستقرارًا، سعيًا نحو تمكين المؤسسات الثقافية المستقلة من لعب دور محوري في بناء الديمقراطية، بالإضافة إلى دورها الأساسي في تقديم الخدمات الثقافية والفنية لقطاعات واسعة من المجتمع.

حصلت مؤسستان سوريتان على دعم البرنامج وهما: "اتجاهات. ثقافة مستقلة" و"تياترو".

في عام 2013 حصل ستة فنانين سوريين على المنح الانتاجية من المورد الثقافي، كما حصل ثلاثة فنانين سوريين على منح انتاجية خلال الدورة الأولى لعام 2014 وكانت المنح المقدمة من المورد الثقافي في مجالات فنية مختلفة.

الصندوق العربي للثقافة والفنون- آفاق[2]:

أطلق الصندوق العربي للثقافة والفنون خلال عامي 2011 و2012 برنامجًا حمل اسم "آفاق إكسبرس"، وكما يوحي الاسم، فهو مخصص لدعم الفنانين في مختلف الدول العربية الذين تأثروا سلبًا بما يجري وتقطّعت بهم سبل التمويل وباتوا بأمس الحاجة إلى مساعدات مالية عاجلة لاستكمال مشاريعهم الفنية والثقافية.

استفاد من البرنامج عدد كبير من الفنانين العرب في العديد من الدول العربية، أما بالنسبة لسورية فقد حصل 6 فنانين سوريين على المنحة لاستكمال مشاريعهم الفنية. كما استفاد أربعة عشر فنان سوري على منح آفاق خلال 2013 وستة فنانين سوريين حتى نهاية الشهر التاسع من عام 2014 وفي مجالات فنية وثقافية متنوعة.

ومن الملاحظ أن مضامين الأنشطة الفنية التي حاز أصحابها السوريون على المنح الإنتاجية عامي 2011-2012 لا ترتبط بصورة مباشرة بالضرورة مع مفهوم الثورة التي شهدتها سورية. وأن المنح اللاحقة نالها فنانون ذوي ميول سياسية متباينة بعضها شديد الصراحة في موقفه المناصر للثورة السورية.

---

[1] مؤسسة إقليمية غير ربحية، تسعى إلى دعم الإبداع الفني في العالم العربي، وإلى تشجيع التبادل الثقافي داخل المنطقة العربية ومع بلدان العالم النامي.

[2] مؤسسة مستقلة تأسست في العام 2007 تموّل الأفراد والمؤسسات العاملين في مجالات الفنون المختلفة، كما تعمل على تيسير التبادل والتعاون والبحث في مجال الثقافة في المنطقة العربية والعالم.

7- المؤسَّسات الثقافية وشراكات جديدة

7-1 إعادة توزيع المسؤوليات العامة

تعتبر الدولة في سوريا –حتى الآن- هي السلطة القادرة على تطوير آليات العمل الثقافي ورسم سياساته بشكل أساسي، وتقوم بذلك عبر خطتها الخَمسيَّة وما تتضمنه من استراتيجيات وتوجهات.

ولقد حافظت الخطط الخمسية السابقة على نظرتها إلى العمل الثقافي كقطاع خدمي استهلاكي ينفق عليه من الميزانية العامة للدولة دون وجود حساب الربحية أو المردود الإنتاجي كقيمة مضافة تسهم في زيادة معدلات النموِّ الاقتصادي، مِمَّا جعل العمل الثقافي وسياسته مرهونًا بالعمل الحكومي حيث لا يعتبر القطاع الخاصُّ وتنظيمات المجتمع الأهلي شريكة في رسم السياسة الثقافية.

لكن الخطة الخمسية العاشرة وضعت استراتيجياتها بناءً على رؤية جديدة عن سابقاتها للنهوض بالمستوى الثقافي من خلال العمل على إشراك القطاع الخاصّ وتشجيع العمل الثقافي غير الحكومي ودعمه وإعطاء المساحة لتنظيمات المجتمع الأهلي للإسهام في رسم وتنفيذ السياسية الثقافية.

ولقد انعكست هذه الرؤية للسياسة الثقافية من خلال جملة مشروعات ومؤسَّسات تعمل بطرق وآليات حديثة نسبيًّا، تمتعت بغطاء سياسي سمح لها أن تلعب دور صلة الوصل بين السلطة السياسية والمجتمع المدني، من أبرز هذه المؤسسات: الأمانة السورية للتنمية وجمعية مكان وجمعية نحنا.

7-2 مكانة/ دور وتطوير المؤسَّسات الثقافية الرئيسة

التطور القانوني للمؤسَّسات الثقافية:

مع أواخر عام 2000 اعتمدت سورية برنامجًا شاملاً على مستوى الدولة تمثل في إجراءات الإصلاح الإداري والمؤسَّساتي والتشريعي بهدف تطوير وتحديث آلية عمل المؤسَّسات الرسمية (مشروع التطوير والتحديث) عبر تطبيق استراتيجيَّةٍ طَموح وتدريجية للإصلاح الاقتصادي والاجتماعي وتمكين اقتصاد السوق الاجتماعية.تجلى هذا البرنامج على مستوى الثقافة بإعادة النظر بعمل بعض المؤسَّسات القائمة وتطويرها وإعادة هيكلتها وتدريب العاملين وتأهيلهم عبر اتباعهم بشكل مستمر دورات في مجال (اللغات الأجنبية - الكمبيوتر - العلوم الإدارية والتخصُّصية).

كما تم العمل على تعديل القوانين والأنظمة القائمة التي تحكم عمل المؤسَّسات الرسمية الرئيسة المعنية بالشأن الثقافي لتحقيق أهداف التنمية الثقافية المرجوة (علما أن آلية التطوير القانوني تعتمد على إصدار المراسيم الجمهورية وتعليماتها التنفيذية) وتم إفساح المجال بشكل أكبر أمام المؤسَّسات الرسمية لبناء شراكات جديدة مع مؤسَّسات القطاع الخاصّ والأهلي.

لكن على الرغم من أهمية التشريعات (المراسيم) التي صدرت بهدف دعم وتنشيط العمل الثقافي وفتح آفاق جديدة أمامه إضافة إلى إعادة هيكلة بعض المؤسَّسات الرسمية واستحداث مؤسَّسات تتمتع باستقلالية إدارية ومالية واتساع هامش التعاون مع القطاع الأهلي والخاصّ، يرى المراقبون للشأن الثقافي السوري أن هذه القوانين والآليات لم توضع في حيِّز التطبيق بشكل يرفع من سوية مناخ العمل الثقافي، وذلك بسبب البيرقراطية ونقص الحوافز وأساليب العمل التقليدية والافتقار إلى إدارات قادرة على تطوير آليات العمل الثقافي ككل، بما يتناسب مع التغييرات الحاصلة سواء على مستوى القوانين الجديدة أو المؤسَّسات الناشئة.

وظهر ضعف وقصور المؤسسات الثقافية الرسمية بشكل جلي بعد بدء الأحداث في سوريا حيث كانت مجرد صدى للسلطة السياسية ولم تستطع تناول البعد الثقافي للحراك إلا من خلال رؤية النظام الحاكم.

وضمن آخر تشكيل وزاري في سوريا تم استحداث "وزارة التنمية الإدارية" وبعدها صدر المرسوم الرئاسي 281 لعام 2014 المتعلق بتحديد أهداف ومهام الوزارة الجديدة[1]. جاء في المادة الأولى منه (تهدف وزارة التنمية الإدارية إلى تنظيم وتطوير أداء الإدارة والوظيفة العامة وتحسين خدماتها للمواطنين ومكافحة الفساد الإداري من خلال تحديث القوانين والتشريعات الناظمة والتطوير المؤسساتي وتأهيل الكوادر البشرية واستخدام تقانات المعلومات). وللوزارة مهام حددتها المادة الثانية من المرسوم تتلخص بـ (وضع استراتيجية متكاملة للتنمية والتطوير الإداري-مراجعة الأنظمة الداخلية للجهات الحكومية-وضع أطر ونماذج وبرامج تأهيل وإدارة الموارد البشرية-اقتراح التعديلات التشريعية والإجرائية الضرورية لتمكين

[1] http://parliament.sy/forms/uploads/laws/Decree/2014/mm281_2014.htm

التطوير الإداري...) وجاء البند الأول للمادة الثالثة من المرسوم الرئاسي كالتالي (تحدث بقرار من الوزير المختص أو المدير العام المختص في كل وزارة أو هيئة أو محافظة أو مؤسسة عامة وحدة للتنمية الإدارية تحل محل مديريات التطوير الإداري الحالية وتتبع هذه الوحدات مباشرة إلى الوزير أو المحافظ أو المدير العام في هذه الجهات كما تتبع فنيًا إلى وزارة التنمية الإدارية وتحدد هيكلياتها بقرارات تصدرها وزارة التنمية الإدارية) وبالتالي فان وزارة الثقافة والهيئات التابعة لها ستكون مشمولة ومستهدفة ضمن التنمية الادارية المنصوص عليها.

انعكاس مشروع التطوير الإداري والقانوني على مستوى بنية وزارة الثقافة:

شهدت البنية المؤسَّساتية لوزارة الثقافة في العقد الأول من القرن الواحد والعشرين تغيرات هامة على مستوى إعادة هيكلة للعديد من المؤسَّسات التابعة لها عبر إصدار مجموعة من القوانين (مراسيم جمهورية) لتمنح المؤسَّسات الثقافية مزيدًا من الاستقلالية على صعيد العمل واتخاذ القرار[1]:

1- تحويل مديرية التأليف والترجمة إلى هيئة باسم «الهيئة العامة للكتاب» بموجب القانون رقم /8/ تاريخ 19/2/2006.

2- تحويل **دار الأسد** للثقافة والفنون والتي أصبح اسمها لاحقًا دار أوبرا دمشق/ المحدثة **بالمرسوم** التشريعي رقم /19/ تاريخ/ 7/5/2003 إلى هيئة عامة بموجب القانون 54 لعام 2006 (القاضي بإحداث **هيئة** عامة باسم **دار الأسد للثقافة والفنون** وتكون لها الشخصية الاعتبارية والاستقلال الإداري والمالي).

3- إصدار القانون رقم 12 لعام 2001 لحماية حقوق المؤلف والمصنفات الفنية والثقافية داخل الأراضي السورية. واصدار المرسوم التشريعي رقم 62 للعام 2013 القاضي بتطبيق أحكام قانون "حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

4- العمل على تحويل مديريتي المسارح والموسيقى ومديرية المتاحف والآثار إلى هيئتين عامتين، بهدف ترسيخ العمل المؤسَّساتي، ومنح هذه الهيئات استقلالية إدارية ومالية وللتخفيف من الروتين والبيروقراطية. الأمر الذي لم يتم حتى الشهر التاسع من عام 2014 (تاريخ انجاز البحث).

5- العمل على تعديل قوانين المؤسَّسة العامة للسينما بهدف تحديث آلية عملها وعمل الصالات السينمائية:

- إلغاء مرسوم حصر استيراد الأفلام بالمؤسَّسة، والسماح باستيراد الأفلام السينمائية وفق المرسوم 549 لعام 2000.
- إصدار القانون 4 لعام 2001 المتضمن إعفاء صالات السينما التي ترغب في التحديث، من الرسوم الجمركية وضريبة الدخل والإدارة الْمَحَلِّيَّة لمدة خمس سنوات.
- إصدار المرسوم رقم 2 لعام 2003 المتضمن إعفاءات جمركية جديدة وتمديد الإعفاء لمدة ثماني سنوات بدلاً من خمس سنوات.
- إصدار القانون 69 لعام 2002 المتضمن تخفيض رسم دعم السينما إلى 10% بدلاً من 15%. وجاء القرار رقم 16 لعام 2013 بالغاء رسم دعم السينما.
- إصدار المرسوم رقم 61 لعام 2004 المتضمن إلغاء رسم الملاهي على الصالات السينمائية.
- السماح لأصحاب الصالات القديمة بهدم صالاتهم وإنشاء صالات حديثة بحد أدنى لا يقل عن 30% من المقاعد قبل الهدم (كتاب رئيس مجلس الوزراء 6064/1 لعام 2005).
- خفض رسوم إعلان الصالات بنسبة 50%، كتاب «رئيس مجلس الوزراء 6064/1 لعام 2005».
-مرسوم تشريعي رقم 118 بتاريخ 2011/9/22 يقضي بإعفاء صالات السينما القائمة واللاحقة من الرسوم الجمركية وضريبة الدخل ورسوم الإدارة المحلية لمدة خمس سنوات، من أجل تسهيل الحصول على التجهيزات المستوردة لتحديث وتطوير تلك الصالات. وعلى أثره أصدر وزير الثقافة القرار 460 الذي تضمن اللائحة التنفيذية للمرسوم التشريعي.
-مشروع دعم سينما الشباب الذي أطلقته المؤسسة العامة للسينما حتى الآن على ثلاث مواسم وتم من خلاله دعم انتاج 65 فيلما قصيراً، وإقامة المهرجان السينمائي السوري الشبابي الأول عام 2014.

6- تبني وزارة الثقافة تطوير آلية عمل مديرية ثقافة الطفل وإحداث مسابقات فنية ومهرجانات خاصَّة بالطفولة، ودعم مشروعات التعاون مع منظمات أهلية لتنفيذ نشاطات تستهدف الطفل من خلال مؤسَّسات الوزارة، كمركز أدهم إسماعيل للفنون التشكيلية، الذي شارك في مشروع جداريه الحضارات بمساحة 25 مترًا مربعًا الذي أقيم شهر أبريل/نيسان 2009 بالتعاون بين مركز أدهم إسماعيل ومنظمة الهلال الأحمر ومنظمة اليونيسيف بهدف تقديم الدعم النفسي للأطفال العراقيين الموجودين في دمشق وإدماجهم مع أقرانهم.

---

(1) كما هو وارد في الفصل الخامس «النصوص القانونية الرئيسة في الحقل الثقافي».

وكذلك إقامة مشروع الثقافة المتحفيَّة للطفل 2008 بالشراكة بين المديرية العامة للآثار والمتاحف، والدائرة التربوية، وجمعية «قوس قزح» الأهلية.
7- تطبيق خطة نشر المراكز الثقافية السورية خارج الحدود عبر إحداث «مركز مدريد - مركز طهران» لترويج الثقافة السورية وتعليم اللغة العربية.
8- إحياء مشروع متحف الفن الحديث عام 2009 عبر رصد مبلغ 250 مليون ليرة سورية في الموازنة الاستثمارية للوزارة والعمل على تنفيذ مشروع المدينة السينمائية وإنشاء القرية التُّراثية (في ريف دمشق) ومشروع «دار الشعر» من خلال رصد الموازنات الاستثمارية اللازمة للشروع في تنفيذها.
9- تبني وزارة الثقافية استراتيجيةً تهدف إلى التعاون مع المؤسَّسات غير الحكومية التي تُعنَى بالثقافة، كذلك الانفتاح نحو الشراكة وتلقي الدعم المالي من القطاع الخاصِّ عن طريق إسهامه بتمويل بعض الأنشطة التي تقوم بها الوزارة، وهذا أمر لم يكن معهودًا قبل عام 2000.
10- في عام 2013 وضعت وزارة الثقافة خطة لتعميم ونشر ثقافة القراءة في كافة المناطق والقرى في الريف السوري.
11- وبحسب ما جاء على لسان وزيرة الثقافة خلال اجتماع لجنة الموازنة والحسابات في مجلس الشعب بتاريخ 9/11/2013 فإن (الوزارة تعمل حاليًا على إعداد مشروع قانون لحماية التراث الثقافي في سورية والترويج للمواقع الأثرية ويتضمن تحويل المديرية العامة للآثار والمتاحف إلى هيئة عامة للتراث الأثري ومن مهامها الترخيص لافتتاح المتاحف الخاصة).

التطوير الإداري على مستوى وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة:
يُعتبر مشروع تحديث الإدارة البلدية - بتمويل من الاتحاد الأوربي، ومدته ثلاث سنوات بدءاً من عام 2005، مستهدِفًا مجالس ست مدن رئيسية في سورية، مِفصَلاً هامًّا على مستوى عمل وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة.

(الإدارة اللا مركزية - مركز دعم القرار الْمَحَلِّيّ - الإصلاح المؤسَّساتي - إدارة المصادر المالية - إدارة الممتلكات - التنمية الْمَحَلِّيَّة - المركز والتوأمة - التخطيط العمراني والسكن العشوائي - مدينة دمشق القديمة - نظام المعلومات الجغرافي - الشراكة بين القطاعين العامِّ والخاصِّ - المرور والنقل العام - إدارة النفايات الصلبة - الأجندة الْمَحَلِّيَّة - الجنس الاجتماعي (الجندر) - الرؤية واتصالات المشروع). الذي اختتم في 10/6/2010، وفي نفس التوقيت تم اطلاق برنامج اللامركزية والتنمية المحلية والذي يُعد المرحلة الثانية من برنامج تحديث الإدارة البلدية بميزانية 22.5 مليون يورو، ويدوم أربع سنوات، وآخر ما يطالعنا حول برنامج اللامركزية والتنمية المحلية ورشة عمل للتعريف بالبرنامج في الشهر الاول من عام 2011.
وبتاريخ 2011/8/24 صدر المرسوم التشريعي رقم (107) المتضمن قانون الإدارة المحلية.

التطوير الإداري على مستوى وزارة الإعلام:
لا بد لنا من الاشارة هنا الى ما قبل 2011 تاريخ بدء الحراك الشعبي وتاريخ صدور قانون الاعلام الجديد بسبب التغيرات الكثيرة التي طرأت على مجال الإعلام، ونشير إلى القوانين التي صدرت قبل 2011، وأبرزها:
1- قانون المطبوعات السوري الذي صدر في أيلول بالمرسوم التشريعي رقم /50/ عام 2001، والذي فتح الباب أمام العمل الإعلامي الخاص، فقد سمح هذا القانون للقطاع الخاصِّ بإصدار صحف ومجلات (بعد أن احتكرتها الدولة لسنوات طوال).
وبناءً عليه قامت وزارة الإعلام بالترخيص لأكثر من 200 مطبوعة خاصَّة وباختصاصات مختلفة (سياسية «لأحزاب الجبهة التقدمية»، اقتصادية , ثقافية، اجتماعية، صحية، علمية، إعلانية...).
2- صدور المرسوم رقم 10 في 2002 الذي سمح بإنشاء الإذاعات الخاصَّة مقتصرة على البرامج الترفيهية والأغاني، دون البرامج والنشرات الإخبارية والسياسية فهي ما زالت محصورة في الإعلام الرسمي. وبناء عليه رخصت وزارة الإعلام الإذاعات التجارية الخاصَّة لثلاث عشرة إذاعة خاصَّة. وبشكل مخالف للمرسوم الذي يسمح بإنشائها، عملت وسائل الإعلام هذه منذ بدء الحراك على بث نشرات أخبارية وبرامج تحليل سياسي.

3- ظهور أول الصحف والمجلات السياسية الخاصَّة اليومية وغير اليومية (التي تتوافق مع التوجُّه الرسمي)، كصحيفة «الوطن»، وصحيفة «بلدنا» اليومية. تعمل الصحيفتان على نشر الخبر السياسي الرسمي وتركز على الأخبار الأخرى كالْمَحَلِّيّات، والاقتصاد، والثقافة والفن... وهذه الصحف تعمل وفق نظام المناطق الحرة.

4- السماح بإنشاء وظهور الفضائيات السورية الخاصَّة التي تبث من سورية (المنطقة الحرة) وعددها أربع محطات سورية، وحصر ترخيص هذه المحطات الفضائية بالمنطقة الحرة، بسبب قانون المطبوعات الذي لا يسمح بالفضائيات الخاصَّة، لذلك وكنوع من التسوية الآنية تبث في المنطقة الحرة خارج الحدود.
5- صدور المرسوم المتضمن تخفيض عمولة المؤسَّسة العربية للإعلان من 50 ألفًا إلى 25 ألف ليرة سورية (كتاب رئيس مجلس الوزراء 6064/1 لعام 2005).
6- بروز مجموعات إعلانية وإعلامية خاصَّة ضخمة كمجموعة «اليو جي» التي تحولت إلى شركة أسهم برأسمال 300 مليون تصدر 10 مطبوعات تتوزع بين الإعلامية والإعلانية إضافة إلى وكالة الإعلانات الطرقية،
7- دعم صناعة الدراما السورية بإنشاء قناة الدراما الحكومية 2009.
8- انتشار المواقع الإخبارية والاجتماعية الإلكترونية السورية والمواقع الإخبارية الخاصَّة (لم يشمل قانون المطبوعات الإعلام الإلكتروني)
9- تطوير عمل وكالة الأنباء السورية «سانا» لتحويلها إلى وكالة أنباء مصورة تلفزيونية.
10- العمل على تحويل المؤسَّسة العربية للإعلان إلى مؤسسة مختصة بالشؤون الإعلانية.
11- إنشاء الشركة السورية لتوزيع المطبوعات داخل مؤسسة الوحدة بدلاً من المؤسَّسة الحالية.

صدور قانون الإعلام الجديد 2011
صدر بالمرسوم رقم 108 تاريخ 28/ 2011/8 الذي ألغى وفي المادة الثانية منه كلاً من 'قانون التواصل على الشبكة' والقانون رقم 68 لعام 1951 الخاص بالنظام الأساسي للإذاعة والتلفزيون، وقانون المطبوعات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 50 لعام 2001، وكذلك المرسوم التشريعي رقم 10 لعام 2002 المتعلق بالإذاعات التجارية الخاصة.
1-يعمل المجلس الأعلى للإعلام على ايجاد نقابات لكل المهن الاعلامية ينتمي لها العاملون في هذا المجال بشكل منظم، كما اعتبر القانون في مادته الثامنة أن مهنة الإعلام هي مهنة فكرية من حيث الحقوق والواجبات .
2- صدر المرسوم التشريعي رقم 20 لعام 2011 الذي نص على أن تكون المؤسسة العربية للإعلان الجهة المشرفة على النشاط الإعلاني في سورية ومن مهامها وضع الضوابط والمعايير الناظمة للنشاط الإعلاني بما يساهم في رفع مستوى الجودة والأداء الإعلاني وممارسة الرقابة على المنتج الإعلاني في الوسائل الإعلامية والإعلانية كافة. ومن مهام المؤسسة منح التراخيص والإجازات اللازمة لمزاولة العمل الإعلاني ونص المرسوم على تمثيل الجهات الخاصة في مجلس إدارة المؤسسة بعضوين.
3- أقرت الحكومة في العام 2011 قانون الإعلام الالكتروني تحت اسم "قانون التواصل مع العموم على الشبكة".
4- منح المجلس الوطني للاعلام منذ تأسيسه في 11/ 2011 حتى الآن (بحسب تصريح رئيسه) الترخيص لأكثر من عشرين مطبوعة منها صحيفة سياسية ثقافية اجتماعية يومية باسم "الشام"لصاحبها عميد الخولي الذي عمل سابقًا كرئيس تحرير لصحيفة "الثورة" السورية، وصحيفة اسبوعية شاملة باسم "المنبر الحر"، ومجلتين احداهما قانونية باسم "أروقة المحاكم" والأخرى طبية ثقافية باسم "الكمال الطبي."

5- اعتبر رئيس المجلس الوطني للاعلام، أن بعض الاذاعات الخاصة خرجت عن آلية عملها الطبيعية ضمن الأزمة في سوريا وهناك مادة في القانون الجديد "على كل الوسائل الاعلامية المرخصة أن تعدل وضعها مع القانون الجديد لتتحول مثلاً لإذاعة شاملة أو غيرها من الاختصاصات والفترة ما بين 15-10-2011 الى 15-10-2012 واذا لم تعدل فتعتبر مخالفة للقانون وبهذه الطريقة تستطيع كل الاذاعات الإكمال بما بدأت به أو ان تختار اختصاص آخر وتلتزم به".

3-7 الشراكات أو أشكال التعاون الظاهرة حديثًا:
لقد حملت الخطة الخمسية العاشرة رؤية مستقبلية للثقافة متخذة جملة من الأهداف تشجِّع الشراكات المختلفة أمام القطاع الرسمي، أهمها:
- الربط بين قطاع الثقافة وبقية القطاعات في المجتمع.
- الانفتاح على الثقافات الأخرى والتفاعل معها والحفاظ على الهوية الثقافية السورية.
تمحورت استراتيجيات الخطة للعامين 2009 و2010 حول تنمية النشاط والعمل الثقافي، لنلحظ التركيز على:
1- تطوير المنتج الثقافي واعتبار الثقافة قطاعًا استثماريًّا.
2- الاتصال بالمؤسَّسات الثقافية والفنية الخارجية والإفادة من نشاطها.
رغم عدم تحقق أهداف الخطة الخمسية العاشرة، تأتي الخطة الخمسية الحادية عشر بأهداف مختلفة تمامًا:

1. النهوض بالمستوى الثقافي للمواطنين واعتماد التنمية الثقافية بمفهومها الواسع باتجاه "الثقافة للجميع".
2. الحفاظ على التراث الحضاري المتنوع والارتقاء بواقع الآثار.
3. تطوير المنتج الثقافي وتعميم المعرفة والثقافة بين المواطنين.
4. تسهيل الوصول إلى مصادر المعرفة والثقافة وتقليص تكاليفها للفرد والمجتمع.

أشكال الشراكات والدعم:

دعم أنشطة ومشروعات وزارات الدولة المعنية بالشأن الثقافي:

عملت وزارة الثقافة مَحلِّيًا ما قبل 2011 على عقد اتفاقات شراكة مع القطاع الخاصّ الراغب في دعم مشروع محدَّد تقوم عليه الوزارة أو إحدى الإدارات التابعة لها. يتضمن الاتفاق تحديداً واضحًا لنوع الدعم (مادي، مساعدات إعلانية، تقديم جوائز، دعم تقني)، كما يحدد الاتفاق آلية تلقِّي الدعم. علمًا أن تلقِّي القطاع الحكومي الدعم من الممول الخاص يتم بموجب مجموعة من الإجراءات القانونية تتضمن موافقة مديرية الشؤون القانونية ومن ثم موافقة وزير الثقافة. وتشرف الوزارة على آلية تلقِّي الدعم من القطاع الخاصّ حسب عائدية المديرية التي تتلقاه، علمًا أن المؤسَّسة الخاصَّة الداعمة لا يحقُّ لها التدخل بحيثيات العمل الثقافي الذي تدعمه.

المشروعات المشتركة المحدثة وآلية تلقِّي دعم الشراكات الدولية:

شهدت الأعوام 2000-2011 زيادة كبيرة في عدد المشروعات المشتركة ذات البعد الثقافي والتنموي التي تقام بالتعاون مع المنظمات والهيئات الدولية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - اليونيسيف - اليونيسكو - الاتحاد الأوربي...).

غالبًا ما تدخل سورية في هذه الشراكات مع الدول والمنظمات الأجنبية بناء على اتفاقيات ثقافية رسمية، تكون الاتفاقيات الثقافية غالبًا على مدى سنتين قابلة للتجديد. تشرف مديرية العلاقات الثقافية على تطبيق بنودها عند توقيع الاتفاقية مع وزارة الثقافة، أما إذا عقدت هذه الاتفاقية مع وزارة أخرى فيتكفل قسم الإدارة الثقافية في وزارة الخارجية بالإشراف عليها.

تم توقيع مذكرات التفاهم بين الحكومة السورية والهيئات الدولية عن طريق هيئة تخطيط الدولة (سابقًا)، وتصنف المشروعات الثقافية الدولية المشتركة إلى نوعين:

1- مشروعات تبنى حسب الحاجات السورية (ترسم رؤية المشروع وأهدافه المؤسَّسة السورية بالتعاون مع الجهة المانحة).. مثال على ذلك:

مشروع دعم صحيفة «سيريا تايمز» الذي يتمُّ في إطار برنامج التعاون القطري السابع للأعوام 2007-2011 بين حكومة الجمهورية العربية السورية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إذ وقَّعَت هيئة تخطيط الدولة وثيقة مشروع دعم صحيفة «سيريا تايمز»، الذي سيتمُّ تنفيذه بالتعاون بين وزارة الإعلام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. تبلغ ميزانية المشروع 400 ألف دولار أمريكي، مناصفة بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووزارة الإعلام، وتبلغ مدة تنفيذ المشروع 24 شهرًا.

2- مشروعات تبنى حسب سياسة الجهة المانحة تشارك سورية فيها وفق الاتفاقيات الثقافية المبرمة مع الجهة صاحبة المشروع وبالاعتماد على موافقة الوزير المختص:

مثال على ذلك مشاركة سورية بمشروع منظمة «متحف بلا حدود»، وهي منظمة تهدف إلى تأسيس متحف إلكتروني ضخم عبر الحدود الإقليمية للدول (بوابة إلكترونية) للدخول إلى عالَم الفن والعمارة والآثار والمتاحف. انضمَّت سورية إلى جانب عشرين دولة أوربية وشمال إفريقية وشرق أوسطية إلى شبكة «متحف بلا حدود». وبالتعاون مع منظمة متحف بلا حدود والمديرية العامة للآثار والمتاحف أطلقت الامانة العامة لاحتفالية دمشق عاصمة الثقافة العربية 2008 مشروع "اكتشف الفن الإسلامي" عبر الانترنت.

8. دعم الإبداع والمشاركة

8-1 الدعم المباشر وغير المباشر للفنانين

1- نَصَّ الدستور السوري في الفصل الرابع المادَّة الحادية والثلاثون على ما يلي: "تدعم الدولة البحث العلمي بكل متطلباته، وتكفل حرية الإبداع العلمي والأدبي والفني والثقافي، وتوفر الوسائل المحققة لذلك، وتقدم الدولة كل مساعدة لتقدم العلوم والفنون، وتشجع الإختراعات العلمية والفنية والكفاءات والمواهب المبدعة وتحمي نتائجها".

2- عملت وزارة الثقافة على إصدار قانون الفنانين رقم 32 لعام 1973، وقد استهدف القانون مساعدة الفنانين عن طريق منحهم تعويضات طبيعة عمل، وتعيينهم بمراتب ودرجات أعلى مِمَّا يتاح لحملة الشهادات من غير الفنانين.

3- خصَّص قانون العمل الموحَّد الصادر عام 1982 دعمًا للفنانين بالتعيين الاستثنائي في مؤسَّسات الدولة بناء على مرسوم جمهوري، حيث ينصُّ قانون العاملين الموحَّد في: «الباب الثالث - التعيين - الفصل الخامس - التعيين الاستثنائي - المادَّة 16: يجوز بمرسوم التعيين دون التقيُّد بالأحكام المنصوص عليها في الفصل الرابع بأي وظيفة من وظائف الفئات الخمس بالنسبة إلى الفنانين، الرياضيين والقادة النقابيين».

4- منحت وزارة المالية «ضريبة دخل الأرباح» ضمن بند الإعفاءات الضريبية تشريعًا تستثني فيه بعض الفنانين من الخضوع لهذه الضريبة حيث تستثني الأشخاص الذين يمارسون: التأليف - العزف - التلحين - الرسم باليد - نحت التماثيل.

بينما يخضع لضريبة دخل الأرباح الحقيقية: الإنتاج الفني للأفلام السينمائية، والمسلسلات التلفزيونية، وأفلام الدعاية، وما شابهها، وموزعو الإنتاج الفني المستورد والْمَحَلِّيّ.

5- وضعت الخطة الخمسية العاشرة ضمن أهدافها للنهوض بالمستوى الثقافي بنودًا خاصَّة برعاية الفنانين:

- رعاية المواهب في ميادين الفنون المسرحية والموسيقى والباليه وتشجيع الإبداع الفني.
- تشجيع الحركة الفنية: فن تشكيلي - موسيقى - مسارح... والارتقاء بالواقع الفني بأطيافه وأبعاده كافة.

6- صدر في سورية قانون حقّ المؤلف رقم 12 لعام 2001 ومن ثم صدور المرسوم التشريعي 62 لعام 2013 بغرض حماية الإنتاج الفكري والأدبي والفني المتمثل في الروايات, وقصائد الشعر, والمسرحيات, والكتب الفكرية المختلفة, وبرامج الكمبيوتر, وقواعد البيانات, والأفلام, والقطع الموسيقية, وتصاميم الرقصات, واللوحات الزيتية, والرسوم, والصور الشمسية, والمنحوتات, ومصنفات الهندسة المعمارية, والخرائط الجغرافية، وغيرها من المنتجات الفكرية الإبداعية. كما يحمي هذا القانون الحقوق المرتبطة بحق المؤلف مثل حقوق المؤدِّين, من ممثلين وموسيقيين, وحقوق منتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة والتلفزيون وغيرها.

8-1-1 صناديق خاصَّة للفنانين

ينتمي أغلب الفنانين في سورية إلى تنظيمات مهنية ونقابية (نقابة الفنانين) أو اتحادات (اتحاد الفنانين التشكيليين، اتحاد الكتاب العرب، اتحاد الصحفيين)، حيث ارتبط ظهور النقابات بشكل أساسي بارتفاع مستوى التعليم وازدياد عدد خريجي الجامعات على اختلاف شرائحهم في بداية القرن الماضي، حين أقر دستور الجمهورية العربية السورية نصوصًا خاصَّة بالعمل النقابي مؤكِّدة حق كل مواطن في المشاركة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأكد الدستور حق القطاعات الجماهيرية في إقامة تنظيمات نقابية أو اجتماعية أو مهنية أو جمعيات تعاونية للإنتاج أو الخدمات. وحددت القوانين إطار هذه التنظيمات كما حددت عملها ونظمت علاقاتها (الدستور - الفصل الأول ،الباب الثاني، المادة 45) تستفيد هذه المؤسَّسات من رسوم اشتراك أعضائها وبعض الرسوم الأخرى التي تعود لدعم صناديقها وعائدات استثمار بعض المنشآت التابعة لها مِمَّا يتيح لها منح أعضائها بعض الامتيازات المالية (رواتب تقاعد).

لا بد من الإشارة إلى الجدل الحاضر في سورية حول نوع الدعم الذي تؤمِّنه هذه المؤسَّسات لمنتسبيها من الفنانين الذين يطالبونها بتفعيل دورها، وكثيرًا ما يتناول الإعلام هذه القضية على صفحات الجرائد والمجلات.

ويمكن حصر الدعم الذي تمنحه هذه النقابات والاتحادات في ما يلي:

- اتحاد الصحفين: يقدم لأعضائه جملة من الامتيازات كالحصول على تعويض طبيعة عمل للصحفيين العاملين في المؤسَّسات الرسمية مقداره أربعمئة ليرة سورية شهريًّا، وتأمين خط هاتفي لكل عضو، وتأمين خصم خمسين في المئة على بطاقات شركة الطيران السورية، وقانون تقاعد الصحفيين، وتقديم قروض بفوائد مخفضة للصحفيين.
- اتحاد الفنانين التشكيلين: يقدم خصمًا خمسين في المئة على بطاقات شركة الطيران السورية. وبتاريخ 2011/11/15 أقر مجلس الوزراء السوري مشروع قانون يقضي بإحداث صندوق تقاعد الفنانين التشكيليين.
- نقابة الفنانين (ممثلين - موسيقين - مخرجين) وتتمثل خدماتها في ما يلي:

صندوق تقاعد - ضمان صحي جزئي - تأمين خصم خمسين في المئة على بطاقات شركة الطيران السورية - تأمين خط هاتفي ثابت لكل عضو. صندوق الزمالة

-اتحاد الكتاب العرب: صندوق تقاعد - تأمين خصم خمسين في المئة على بطاقات شركة الطيران السورية - تأمين خط هاتفي ثابت لكل عضو.

2-1-8 منح مالية، وجوائز، ومنح دراسية

تكاد تخلو الساحة الثقافية في سورية من المنح والهبات التي تقدَّم للفنانين من قبل الدولة أو أي قطاعات أخرى، وباستثناء المنح الإنتاجية التي قدمتها أمانة دمشق عاصمة الثقافة العربية عام 2008 لبعض الفنانين الشباب داعمة إنتاجهم الفني لمرة واحدة بميادين محدودة: كتابة، مسرح، سينما وأفلام كرتون، لا يكاد يكون هناك شيء يُذكَر. وظاهرة منح الشباب التي قدمتها المؤسسة العامة للسينما منذ عام 2012 وما زالت مستمرة في تقديمها حتى تاريخ البحث.

كما لا يوجد في سورية برنامج لإقامة الفنانين إنما يعمل الراغبون على تطوير خبراتهم من خلال:

1- المنح الدراسية:

يستفيد الفنانون السوريون خريجو كليات الفنون الجميلة والمعهد العالي للفنون المسرحية والمعهد العالي للموسيقى والباليه، أسوة بغيرهم من خريجي الجامعات السورية، من نظام المنح الذي تقدمه وزارة التعليم العالي (توفد الوزارة الطلبة لاستكمال الدراسة في الخارج بناء على بعثات توضع حسب احتياجات وزارات الدولة وغالبًا ما يوفد الفنانون لصالح: وزارة الثقافة، التربية، الإعلام، التعليم العالي. ويُعتبر الموفد موظفًا يتلقى خلال فترة إيفاده مبلغًا شهريًّا ويُطلَب منه العمل لدى الجهة التي أوفد لصالحها مدة زمنية تعادل ضعف مدة الإيفاد).

كذلك يستفيد طلاب المعاهد التي تتبع وزارة الثقافة من الاتفاقيات التي تبرمها الوزارة مِمَّا يتيح لهم تبادل الخبرات عبر منح تدريب قصيرة زمنيًّا في أثناء فترة دراستهم أو الاستفادة من بعض المنح التي تستمر لعدة أشهر، وغالبًا ما يستفيد منها خريجو المعهد العالي للفنون المسرحية (الدراسة في آفينيون - فرنسا) وطلاب المعهد العالي للموسيقى.

كذلك يستفيد الفنانون السوريون من منح بعض المراكز الثقافية الأجنبية التابعة للدول الأوربية (فرنسا- بريطانيا - آسبانيا - ألمانيا).

2- الجوائز والمسابقات:

تتزايد في السنوات الأخيرة المسابقات والجوائز التي تشمل جوانب فنية متعددة وبخاصَّة الأدب، والموسيقى، والفن التشكيلي، بعضها دوري كمسابقة تصميم ملصق معرض دمشق الدولي -الذي توقف منذ بدء الحراك الشعبي- وبطاقات اليانصيب التي تقيمها المؤسَّسة العامة للمعارض سنويًّا للفنانين التشكيليين والمسابقة الدولية لفن الكاريكاتير التي تنظمها جريدة «البعث» ومسابقة العازفين التي يقيمها المعهد العربي للموسيقى-وزارة الثقافة، وبعض المسابقات الأدبية التي تقيمها وزارة الثقافة وبعض مديريات الثقافة في المحافظات. ويلحظ استمرارها حتى تاريخ البحث ولكن ضمن توجهات سياسية محددة حيث اعلنت وزارة الثقافة عام 2014 عن مسابقة الخط العربي المتمثلة بكتابة البيت الاول من النشيد الوطني الرسمي"حماة الديار عليكم سلام/ أبت أن تذل النفوس الكرام". إضافة إلى مجموعة من المسابقات والجوائز غير الدورية تقيمها بعض الجهات الخاصَّة والمؤسَّسات وشركات النفط التي كانت عاملة في سورية، ولوحظ في السنوات قبل 2011 ازدياد عدد المسابقات الموجهة إلى الأطفال في مجالات: الرسم - القصة - العزف الموسيقي.

صدر بتاريخ 2012/1/19 المرسوم التشريعي رقم 11 لعام 2012 القاضي بإحداث جائزتين في مجال الأدب والفنون للمبدعين والمفكرين والفنانين بحيث تمنح هاتان الجائزتان سنوياً ولايجوز اقتسامهما كما لا يجوز منحهما إلا للأحياء وهي عبارة عن مبلغ مالي وميدالية ذهبية.

1- جائزة في الفنون في إحدى الاختصاصات التالية " الموسيقى، المسرح، السينما، الفنون التشكيلية والتطبيقية، الاتصالات البصرية".

2- جائزة في الآداب في إحدى الاختصاصات التالية " الشعر، الرواية، القصة القصيرة، المسرحية، أدب الأطفال".

3- جائزة في النقد الأدبي والفني والدراسات الأدبية واللغوية والترجمة والعلوم الانسانية.

3- الأوسمة:

غالبًا ما يكرَّم الفنانون البارزون من ميادين مختلفة كالتمثيل، والأدب، والقصة، والفكر، والرسم، وذلك بمنحهم أوسمة استحقاق جمهورية تقديرًا لعطائهم وإنجازهم في خدمة الفن.

4- الندوات التكريمية:

استحدثت وزارة الثقافة في الأعوام الأخيرة ندوات تكريمية تُقام في أغلب المحافظات بهدف تكريم الأدباء والمفكرين والفنانين البارزين.

3-1-8 تدعيم جمعيات الفنانين المحترفين أو الاتحادات والنقابات أو الشبكات

لا يوجد في سورية منح خاصَّة للفنانين أو نظام خاصٌّ بالتفرُّغ الفني، ولا مؤشرات للعمل على إنشاء هذا النظام من قبل أي جهة رسمية أو نقابية أو خاصَّة تعنى بالفن والفنانين. إلا أن أشكال دعم التجمُّعات الفنية بدأت بالظهور على شكل مبادرات محدودة من القطاع الأهلي.

2-8 الجمهور والمشاركة

تشير جداول المكتب المركزي للإحصاء، الجهة الأساسية المخول إليها إصدار البيانات والإحصاءات الخاصَّة بالقطاعات السورية كافة، إضافة إلى إحصاءات وزارة الثقافة، إلى التطورات التي طرأت على النشاطات الثقافية في سورية من حيث نوع وعدد المؤسَّسات الثقافية وعدد الأنشطة ومعدلات المشاركة فيها، ولعل أهم ما يميز الأنشطة الثقافية في سورية، سواء الرسمية أو الأهلية وحتى نشاط المراكز الثقافية الأجنبية، مجانيتها بالعموم وتمركزها حينه في المدن الرئيسية (دمشق - حلب- اللاذقية - حمص)، وباستثناء ما تقوم به مديريات الثقافة والمراكز الثقافية (الرسمية) والأمانة السورية للتنمية في المحافظات والمدن البعيدة عن المركز لا يكاد يكون هناك نشاط ثقافي يذكر.

1-2-8 تيارات وأرقام

1. النشاطات الثقافية المدعومة حكوميًّا:

إحصاء عدد زوار المتاحف والمواقع الأثرية:

السنة	عدد زوارالمتاحف	عدد زوار المواقع الأثرية	المجموع
2000	517645	1313729	1831374
2001	421868	898279	1320147
2002	341467	640520	981987
2003	306301	650834	957135
2004	474661	1169375	1644036
2005	549025	1212361	1761386
2006	505336	1119930	1625266

المصدر: المكتب المركزي للإحصاء

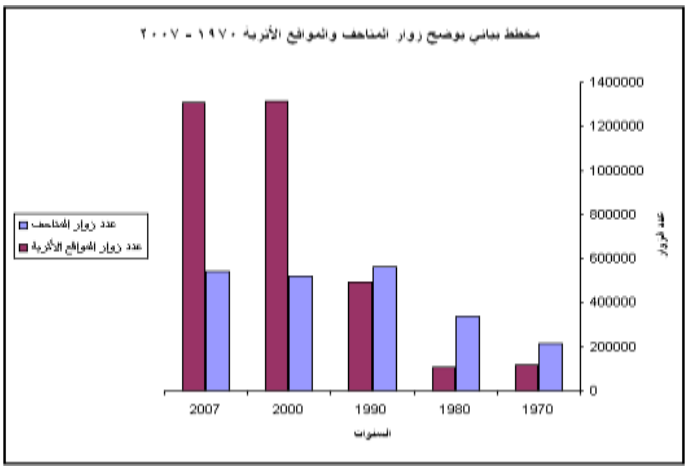

في ظل غياب الاحصاءات الرسمية او في ظل استحالتها لا بد لنا من تتبع شذرات من الأخبار لمعرفة واقع السياحة والمتاحف والمواقع الاثرية في سوريا، حيث صرح وزير السياحة السوري امام مجلس الشعب بتاريخ 2014/3/19 أن القدوم السياحي انخفض بنسبة 98% وكذلك الاستثمارات السياحية نتيجة لما تمر به البلاد، ووصول قيمة الأضرار المباشرة وغير المباشرة في القطاع السياحي الى 330 مليار ليرة سورية،بمعدل 25 مليار ليرة شهرياً. وقد نشرت المديرية العامة للآثار والمتاحف تقريراً مفصلاً[1] عن الأضرار التي لحقت بالمتاحف والمواقع الأثرية السورية منذ بداية الازمة عام 2011 حتى نهاية أيلول من عام 2014، وبلغ عدد المواقع الأثرية المتضررة بحسب التقريرفي سوريا (501) موقعًا بأضرار مختلفة، مع الاعتراف من قبل المديرية بأن هناك مواقع أثرية أصابها الضرر لكن لم تتمكن المديرية من توثيقها بسبب الحرب الدائرة في منطقة الموقع الأثري.

إحصاء حفلات وحضور دار الأوبرا (دار الأسد للثقافة والفنون) من 7 مايو/ أيار 2004 إلى 31 ديسمبر/ كانون الأول 2008

نوع العرض	العدد الإجمالي
مسرح	74
مسرح راقص + رقص	58
عزف منفرد	42
موسيقى أركسترالية وموسيقى حجرة كلاسيكية وعربية	138
مهرجانات سينما وعروض سينمائية	16 مهرجان بمجموع 382 فيلمًا
ندوات ومؤتمرات ومحاضرات	24
حفلات غناء	92
معارض	21
عدد الحفلات الإجمالية	771
عدد الليالي الإجمالية	671
عدد الحضور الإجمالي	704564

المصدر: دار الأوبرا - وزارة الثقافة، المكتب المركزي للإحصاء

عدد المسارح والمسرحيات المعروضة 2000 - 2007

السنة	عدد المسارح	عدد المسرحيات المعروضة	عدد أيام العرض	عدد الرواد

[1] http://www.dgam.gov.sy/index.php?d=177&id=1440

2001	5	29	586	78000
2002	4	27	398	54265
2003	4	27	398	54265
2004	4	21	315	63000
2005	6	14	150	30000
2006	5	37	555	111000
2007	8	41	342	75807

نشاط المراكز الثقافية 2003 – 2007

نوع النشـاط	2003	2004	2005	2006	2007
النشاط الثقافي					
محاضرات وندوات	6962	8069	8608	1386	10567
حلقات كتاب	2361	2472	2506	3492	2660
جلسات استماع	2980	3373	3642	3838	3742
عروض سينمائية	1267	1092	1472	1366	1336
عروض تلفزيونية	5886	6798	6709	5890	6119
النشـاط الاجتماعي					
اجتماعات	4040	4525	4882	5075	5972
رحلات	99	117	160	133	158
معارض	801	772	745	442	602
تمثيليات	385	503	761	773	1009
حفلات ومهرجانات	660	765	753	740	1645
عدد قراء الكتب	990431	1077628	1042821	1251780	1183716
للكبار	681663	749010	707694	786422	837873
للأطفال	308768	328618	335127	465358	345843
عدد قراء الصحف والمجلات	262090	303248	278161	636324	251175

المصدر: المكتب المركزي للإحصاء

المتغيرات الإجمالية والمؤشرات الأساسية لوزارة الثقافة:
المصدر وزارة الثقافة- مديرية الإحصاء

المؤشرات المادية	الوحدة	2000	2001	2002	2003	2004	2006	2007
المراكز الثقافية	مركز	320	348	370	396	330	421	438
المقاعد في المراكز الثقافية	مقعد	23664	23664	-	-	-	29891	28898
دور السينما	دار	48	48	48	42	42	42	-
مقاعد دور السينما	مقعد	25300	25300	25300	25300	26500	26500	-
المسارح	مسرح	2	2	3	5	5	5	5
مقاعد المسارح	مقعد	24043	24043	27043	1350	-	1350	1350
المطبوعات الثقافية	عنوان	124	124	133	115	150	172	111
	نسخة	85280	100020	219100	230000	250000	175521	182500
صفوف محو الأمية	صف	4540	3788	5213	3099	2844	3628	55407
المنتسبين لمحو الأمية	شخص	84536	67743	96834	62360	58630	60138	108328

كانت رؤية الخطة العاشرة لقطاع الثقافة "النظر إلى المشروع الثقافي كاستثمار للرصيد البشري والإرث الحضاري، وتوظيفه لدعم بقية القطاعات الإنتاجية والخدمية من أجل تحضير الاقتصاد الوطني والمجتمع وبناء الإنسان السوري وإعداده لمتطلبات المرحلة القادمة كما نظرت للنشاط الثقافي كمكون أساسي من مكونات حقوق الإنسان وحرية التعبير وتمكين المواطنين بوجه عام والمثقفين بوجه خاص من ناحية التطوير والإبداع، وذلك لبناء مجتمع على درجة عالية من الوعي الثقافي يتميز بالإبداع".
محو الأمية: انخفضت نسبة الأمية للشريحة العمرية 15 سنة فأكثر من 19% في عام 2005 إلى 14% في العام 2010.
وفي العام 2014 وبحسب التقرير الاقليمي للتعليم للجميع الخاص بالدول العربية الذي أنجزه مكتب اليونيسكو الاقليمي لعام 2014 فان(حوالي 3 ملايين طفل سوري في الداخل والخارج لا يرتادون المدارس، وتبلغ نسبة المدارس المدمرة او المتضررة او التي تحولت الى ملاجئ او استولت عليها الجماعات المسلحة أو القوات المسلحة 20%) كان هذا التقرير انعكاسا للأزمة السياسية والحرب التي تعيشها سوريا وبالتالي نحن أمام نسبة أمية غير مسبوقة في المجتمع السوري.المراكز الثقافية والمنتديات: بلغ عدد المراكز الثقافية في عام 2005: 423 مركز ثقافي ليصل إلى 510 في عام 2010 إي بزيادة 87 مركزًا مع العلم أن الخطة الخمسية العاشرة قد أشارت إلى تحقيق 73 مركز فقط، كما تم تزويد المراكز الثقافية بمنتديات انترنت بمعدل 10 سنويًا في سنوات الخطة.
وتشير وزيرة الثقافة بتاريخ 2013/2/17 في لقاء لها مع جريدة تشرين السورية الرسمية ان وزارة الثقافة وضعت المراكز الثقافية تحت تصرف وزارة شؤون المصالحة الوطنية.

كما ارتفع عدد المراكز الثقافية خارج القطر ليصل إلى 5 مراكز ثقافية بعد افتتاح مركز اليمن. معاهد الثقافة الشعبية: انطلاقًا من 75 معهدًا في العام 2005 ارتفع العدد إلى 115 معهدًا في عام 2010. كما عملت الوزارة على تعديل برامج معاهد الثقافة الشعبية لربطها بحاجات سوق العمل حسب طبيعة ونوعية المحافظة أو المنطقة وتشجيع الصناعات التقليدية وأعمال السيراميك والفخار التي تبنت تماثيل وأشغال تحمل طابع الآثار السورية حسب المناطق.
العروض المسرحية والسينما ومسرح الطفل: بعض المؤشرات المتعلقة بالمسرح والسينما خلال الخطة الخمسية العاشرة: على الرغم من ان عدد المسارح بقي خمس مسارح حتى العام 2010 الا ان عدد العروض المسرحية وعدد حضور هذه العروض زاد بنسبة لا باس بها وقد بلغ ذروته في العام2008 بمناسبة دمشق عاصمة الثقافة العربية.

الكتب والمطبوعات والمكتبات العامة: أهم المؤشرات المتعلقة بالكتاب والمكتبات العامة "مطبوعات وزارة الثقافة" خلال الخطة الخمسية العاشرة: زاد عدد المعارض الخارجية من 10 في 2006الى16 في 2010 وعناوين المطبوعات من 172 الى 244 عنوانًا أما عدد النسخ فقد قفز قفزة نوعية من 1775521 في 2006الى 404500 في 2010 ومن اللافت للنظر أن عدد قراء مكتبة الأسد تواتر بين الزيادة والنقصان وبلغ أدنى مستوى له في العام2008

الأثار والمتاحف:
- المتاحف: ازداد عدد المتاحف خلال الخطة الخمسية العاشرة متحفين ليصبح 28 متحفًا. كما ازداد عدد زوار المتاحف من عام 2005 (548966) ليصبح 811765 في نهاية عام 2010
- المواقع الأثرية: ازداد عدد المواقع الأثرية ذات الإيرادات خلال الخطة الخمسية العاشرة ثلاثة مواقع ليصبح 28 موقع أثري. وازداد عدد الزوار من عام 2005 حيث بلغ 1212361 زائر ليبلغ في نهاية الخطة الخمسية العاشرة 2025779. وبلغ عدد المواقع الأثرية المكتشفة 5 مواقع وهي تل الشعيرات وتل مبطوح وتل قطنة ودير ماريان وتل الحريري.
- العاملون في حقل الآثار: ارتفع عدد العاملين في حقل الآثار من 1536 عامل في عام 2005 إلى 1933 عامل في نهاية الخطة الخمسية العاشرة.
- البعثات: بلغ عدد البعثات التي تعمل في مجال التنقيب والترميم في عام 2005: 123 بعثة وارتفع عددها في نهاية الخطة الخمسية العاشرة إلى 138 بعثة.
- إيرادات الآثار والمتاحف: بلغت إيرادات المواقع الأثرية والمتاحف خلال عام 2005 /85520630/ وارتفعت خلال الخطة الخمسية العاشرة لتبلغ في عام 2010 /193669090/
وخلال السنوات الاربع الماضية لا تتوفر دراسات واحصائيات يمكن الاعتماد عليها فيما يتعلق بعدد المراكز الثقافية ومعاهد الثقافية الشعبية التي ماتزال مستمرة في تقديم خدماتها، او فيما يتعلق بالنشاط المسرحي ومعارض الكتب الخارجية. والوثيقة الوحيدة المعتمدة فيما يتعلق بالآثار والمتاحف هو التقرير الذي اعدته المديرية العامة للآثار والمتاحف الذي يؤكد تعرض 501 متحفًا وموقعًا أثريًا للأضرار بسبب الحرب الدائرة في سوريا.

2. بيانات الأنشطة دون دعم قوي من الحكومة:
إن صدور عدد من المطبوعات الخاصَّة بين يومية وأسبوعية وشهرية حديثًا في سورية (بعد صدور قانون المطبوعات الذي أفسح المجال أمام ظهور الإعلام الخاص) لم يزدْ أو يغيِّر عدد قراء الصحف إلاّ في حدود ضيقة نسبيًّا، إذ حصلت بعض المناقلات كأن ينصرف قراء صحيفة إلى صحيفة أخرى.
وقد نشرت صحيفة «الثورة» عام 2005 بيانات مؤسسة توزيع المطبوعات على الشكل التالي:
الكميات المبيعة يوميًّا من الصحف الرسمية:
- صحيفة «تشرين» 21259 نسخة.
- صحيفة «الثورة» 33233 نسخة.
- صحيفة «البعث» 6700 نسخة.

وبتاريخ 11/2/2007 نشرت صحيفة تشرين استطلاعًا شمل نحو 800 عيِّنة من مختلف الشرائح قام به عشرة من محرري الصحيفة، وكانت نتائج الاستطلاع كالتالي:
- نسبة القراء المداومين على قراءة الصحف يوميًّا 39%.
- نسبة القراء غير الدوريين 61%.

وجاءت جريدة الثورة في المرتبة الأولى للقراء اليوميين بنسبة 15%، وحصلت تشرين على المرتبة الثانية بنسبة 14%، وجاءت البعث في المرتبة الثالثة بنسبة 10%.
وعلى الرغم من انتشار المواقع الإلكترونية في سورية، الثقافية منها والإعلامية، فإنه لا يوجد إحصاء دقيق حول عدد قرائها، علمًا أن عدد مشتركي الإنترنت في سورية بلغ 844 ألف مشترك عبر الطلب الهاتفي «Dial up». في حين بلغ عدد مشتركي الحزمة العريضة «ADSL» 13955 مشتركًا حتى نهاية النصف الأول من عام 2009 حسب إحصاءات مؤسسة الاتصالات.
ويقدر عدد مستخدمي الإنترنت في سورية بـ10.8% من عدد السكان بحسب آخر إحصائية، أي أن المستفيدين من هذه الخدمة عددهم قليل جدًّا كما أنهم يصنَّفون ضمن فئة اجتماعية معيَّنة.

وبحسب الاتحاد الدولي للإتصالات فان عدد مستخدمي الانترنت في سوريا عام 2010 بلغ 595,009,4 أي بنسبة 20.70% من عدد السكان. وفي عام 2012 وصلت النسبة الى22%، وبحسب تقرير مؤسسة IPSOS للربع الأول من عام 2013 فان عدد مستخدمي الانترنت في سوريا اللذين أعمارهم فوق 15 عام بلغ 2,736,715 مستخدما، واحتلت سوريا في عام 2014 المركز 17 عربيا و185 عالميا على صعيد سرعة تدفق الانترنت.

3. معدلات المشاركة في الأنشطة الثقافية الشعبية:
قبل 2011 كان يوجد في سورية نحو 56 مهرجانًا، غالبًا ما تنظم من قبل مجالس المدن. لا تتوفر بيانات إحصائية تعكس مشاركة الجمهور في المهرجانات، إلا أنها تشكل مركز اهتمام شعبي تتركز فيه المشاركة الجماهيرية. ومن الأمثلة الجديرة بالذكر: مهرجان المحبة في مدينة اللاذقية، وهو مهرجان ثقافي فني رياضي تنظمه محافظة اللاذقية. إضافة إلى كرنفال «مرمريتا» الذي يستقطب جمهوراً واسعاً. مهرجان السنديان الثقافي في قرية الملاجة محافظة طرطوس الذي كانت دورته الاولى عام 1996 ودورته الرابعة عشرة والأخيرة (بسبب الأحداث) عام2010 وقد استضاف أسماء فنية وثقافية هامة خلال دوراته المتعاقبة.
أما عروض «مسرح الشارع» فهي ليست جزءًا هامًّا من الثقافة السورية، وغالبًا ما تقيمها المراكز الثقافية الأجنبية ويكون جمهورها مرتبطًا بمتابعي أنشطة هذه المراكز وبعض المارة ومتابعي المسرح المعتادين بينما تحظى بمشاهدة واسعة وجمهور متنوع العروض الموسيقية المقامة في الشوارع والساحات العامة مثل مشروع «موسيقى على الطريق» الذي تقيمه جمعية «صدى» بالتعاون مع محافظة مدينة دمشق، ومشروع «ليالي دمشق» وهو عبارة عن مجموعة حفلات موسيقية وغنائية تحييها فرق ومطربون مَحَلّيّون تقام في الساحات الرئيسية لمدينة دمشق مساء أيام الجمعة بدأ صيف عام 2009 تقيمه محافظة مدينة دمشق خلاله. على كلٍّ تنطبق في سورية مقولة إن النشاط الثقافي الجيد يحظى بمتابعة وجمهور جيد ويزداد الجمهور باستمرار الفاعليات وتنوعها وملاءمتها لذائقة الجمهور وبخاصَّة الشباب منهم، هذا ما أثبتته احتفالية دمشق عاصمة الثقافة عام 2008 حيث حظيت أنشطتها بمتابعة واسعة خصوصًا من فئة الشباب، كما يلعب حجم الإعلان عن الأنشطة الثقافية وانتشاره دورًا كبيرًا في توسيع مشاركة الجمهور، في هذا السياق يعتبر مشروع «يوميات ثقافية» من المشروعات التي أسهمت بتوسيع قاعدة المتابعة للأنشطة الثقافية في مدينة دمشق بشكل ملحوظ. يوميات ثقافية، وهي نشرة شهرية، تُطبَع باللغة العربية والإنجليزية نحو خمسة آلاف نسخة وتوزَّع مجانًا في مدينة دمشق وتشمل الأنشطة الثقافية الرسمية والخاصَّة كافة»، بدأت في الصدور بداية عام 2008 بمبادرة من فنانة وصحفية وبدعم من وزارة الثقافة ومنظمات أوربية (يوروميد - سيدا - الاتحاد الأوربي) ومؤسَّسات مَحَلِّيَّة (ماس). ولا ضير من الإشارة الى أن جميع الأنشطة السابقة توقفت مع بدء الحراك الشعبي في سوريا، واقتصر النشاط الثقافي على المؤسسات الرسمية وضمن المناطق القليلة التي لا تشهد حراكاً سياسيًا.

2-2-8 سياسات وبرامج
تدعم الدولة أغلب الأنشطة الثقافية وتتيح بطاقات دخول المسارح والسينما والمتاحف واشتراك المكتبات الرسمية بأسعار شبه رمزية، كما تعلن عن سياسة نشر الكتاب وإيصاله لأوسع شريحة بأسعار رمزية، وتوزعه مجانًا بشكل شهري مع إحدى الصحف الرسمية بهدف تعميم المعرفة والثقافة على الجميع (مشروع الكتاب الشهري المجاني الذي توزعه الهيئة السورية للكتاب بالتعاون مع صحيفة «البعث»).
كما تمنح طلاب الفنون (كلية الفنون الجميلة والمعاهد الفنية الأخرى) دخولاً مجانيًّا للمتاحف وحسمًا بنسبة 50% على أسعار بطاقات الدرجة الثانية في دار الأوبرا لطلاب المعهد العالي للفنون المسرحية والموسيقى والباليه.
وتسعى وزارة الثقافة إلى تعميم المراكز الثقافية على مختلف المناطق الحضرية والريفية في المحافظات ونشر منتديات الإنترنت في هذه المراكز بهدف نشر الثقافة المعلوماتية.
كما تعمل الدولة على مكافحة الأمية وتُعَدُّ مديرية تعليم الكبار والتنمية الثقافية في وزارة الثقافة الجهة الأساسية المعنية بمحاربة الأمية إلى جانب عدد من الجهات الرسمية في وزارات التربية والشؤون الاجتماعية والعمل والزراعة وهيئة تخطيط الدولة، إضافة إلى عدد من المنظمات الشعبية كالاتحاد النسائي واتحاد شبيبة الثورة وغيرها، وتعمل هذه المؤسَّسات على تنفيذ خطط محو الأمية والاهتمام بتعليم الكبار خصوصًا في الأماكن التي تنتشر فيها الأمية.
وفقًا لإحصاءات المكتب المركزي للإحصاء لعام 2007، يبلغ معدل الأمية في سورية 14.2 في المئة من عدد السكان من عمر 15 سنة فأكثر. وتُظهر الإحصاءات أن نسبة الأمية مرتفعة لدى الإناث أكثر من الذكور كما يشهد الريف انتشاراً للأمية أكثر من المدن.
وتشير هذه الإحصائيات إلى انخفاض نسبة الأمية من 19 في المئة إلى 14.2 في المئة عام 2007، وتُرجم هذا الانخفاض فعليًّا على أرض الواقع مع إعلان محافظات القنيطرة والسويداء وطرطوس في عام 2008 محافظات خالية من الأمية.

صفوف مكافحة الأمية والمنتسبون إليها والمتخرجون فيها حسب الجنس والمحافظة (2003-2007)

السنوات	عدد الصفوف	المنتسبون				المتخرجون			
		مرحلة أساس		مرحلة متابعة		مرحلة أساس		مرحلة متابعة	
		ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	إناث
2003	7626	2061	22400	6211	8441	2608	37103	13493	3094
2004	9220	2035	14755	8932	10057	2551	23146	20009	2844
2005	9825	2248	12366	9516	12644	1404	20549	16127	2356
2006	12498	1573	18111	8269	14965	1601	28609	14963	3628
2007	22501	2206	40568	12705	23702	1747	60589	22290	5547
حسب المحافظات									
دمشق	178	89	331	499	365	104	788	1235	87
ريف دمشق	1605	109	2436	491	2013	135	2860	645	336
حلب	1140	268	5240	572	1302	210	14095	2017	890
حمص	1860	93	3910	77	1895	35	4496	126	416
حماة	1354	111	1032	66	1353	46	3069	209	319
اللاذقية	785	–	–	–	1034	–	–	–	107
ديرالزور	1018	241	6286	1107	1139	280	7241	1314	617
ادلب	1599	126	3431	571	1755	102	3492	669	347
الحسكة	6330	136	7869	692	6886	63	8572	799	1081
الرقـة	1235	803	3718	2411	1144	668	8933	6025	482
السويداء	359	49	412	46	406	7	657	43	61
درعا	4121	29	3852	52	3578	–	3405	20	361
طرطوس	309	–	301	–	306	–	309	–	42
القنيطرة	608	152	1750	200	526	97	2672	450	243

المصدر: المكتب المركزي للإحصاء.

ووفقًا لنفس المصدر بلغت الأمية عند نفس الشريحة العمرية في العام 2012 نسبة 31.5%.
ولقد برز حتى عام 2011 العديد من المشروعات والمبادرات تقوم بها منظمات أهلية بالتعاون مع وزارات ومؤسَّسات حكومية بهدف نشر الثقافة وبخاصَّة لدى الأطفال، إذ أطلق الصندوق السوري لتنمية الريف (فردوس)، بالتعاون مع الهيئة السورية لشؤون الأسرة عام 2009 حملة وطنية لتشجيع القراءة شملت بعض القرى المحيطة بريف محافظة إدلب. وقد تضمنت الحملة مسرحًا تفاعليًّا وورشات عمل ودورات تدريبية لبناء القدرات الذاتية لأبناء المجتمع الْمَحَلِّيّ، إضافة إلى إنشاء نوادي قراءة وجلسات قراءة كتب مع شخصيات ثقافية وفنية بالتعاون مع المراكز الثقافية الْمَحَلِّيَّة.
كذلك أقيم مشروع تطوير أدب الأطفال في سورية، المشروع الثقافي الأورو متوسطي الذي تتبناه مؤسسة آنالند السويد ية بالتعاون مع عدد من الجمعيات الأهلية السورية بهدف تطوير أدب الأطفال.
بدأ المشروع عام 2007، وقد مثل المشروع في سورية خلال العامين الأولين كل من المنتدى الاجتماعي في دمشق ومجمع اللغة العربية وجمعية قوس قزح لينضمَّ إليهم لاحقًا جمعية «العاديات» ودار «أطلس» للنشر ودار «الأصابع الذكية» لكتب الأطفال.
قام المشروع بدعم تسع مكتبات للأطفال تتبع وزارة الثقافة، أربع منها في مراكز ثقافية في دمشق وخمس في حمص وحلب وحماة وجبلة وقارة، كما أقيمت خمسة نوادٍ للقراءة في كل من دمشق واللاذقية وحلب وحمص وجبلة في إطار أنشطة القراءة.
كما تضمنت أنشطة المشروع إقامة مسابقة «الكتاب السوري للطفل» لاختيار أفضل مؤلَّف للأطفال، وأُعِدَّ بحث عن «صورة الطفل في الكتاب السوري»، وتضمنت الفاعليات أيضًا ورشات عمل خاصَّة بتقييم قصص الأطفال ودورات تدريبية وتقنية لكل من رسامي الأطفال ومؤلفي الكتب وأمناء المكاتب.
وخلال الثلاثة أعوام الماضية: استمرت اليونيسيف بدعم الأطفال السوريين (تعليميًا وثقافيًا واجتماعيًا) في أماكن الإقامة المؤقتة داخل سوريا وخارجها. كما قدمت مؤسسة الآغا خان ثلاث مبادرات تنموية تنفذ في مراكز الإقامة المؤقتة بدمشق، تعمل المبادرة الاولى "العودة للمدارس" على ربط الأطفال بالمدارس عبر تأمين احتياجاتهم،وتركز المبادرة الثانية "حكايتي مخباية" على ربط الاطفال بالكتاب،اما الثالثة فهي مبادرة "دمج أطفال الإقامة المؤقتة مع أطفال المجتمعات المضيفة".
وفي عام 2013 اطلقت الأمانة السورية للتنمية بالتعاون مع محافظة دمشق حملة "من حقي اتعلم" تستهدف الطلاب المتسربين من المدارس والطلاب الموجودين في مراكز الايواء. إلا أن كل المبادرات السابقة لم تكن كفيلة بحل المشكلة فقد أشارت منظمة اليونيسف في تقرير نشرته في 13/12/2013 إلى أنّ 2.2 مليون طفل في داخل سورية قد انقطعوا عن التعليم، مقابل حوالي نصف مليون طفل سوري في مناطق اللجوء، ومعظمهم في عامه الثاني أو الثالث من الانقطاع المدرسي.

3-8 تعليم الفنون والثقافة

1-3-8 تعليم الفنون:

تتوزع المعاهد العليا والكليات الخاصَّة بتعليم الفنون بين وزارت التعليم العالي والثقافة والتربية على النحو التالي:
1- كليات تتبع وزارة التعليم العالي: مثل كليات الفنون الجميلة في دمشق، وحلب، والسويداء. كلية الآثار والمتاحف في دمشق. كلية العمارة في دمشق، وحلب، واللاذقية وحمص، وكلية الموسيقى في حمص.
2- معاهد تتبع وزارة الثقافة (مركزها دمشق): المعهد العالي للفنون المسرحية، والمعهد العالي للموسيقى، ومدرسة الباليه، والمعهد المتوسط للآثار والمتاحف، والمعهد التقاني للفنون التطبيقية.
3- معاهد تتبع وزارة التربية وتنتشر في جميع المحافظات عدا ريف دمشق: معهد التربية الفنية التشكيلية والتطبيقية، ومعهد التربية الموسيقية.
4- معاهد هامة دون شهادة أكاديمية (تعتبر بالنسبة للدارسين مرحلة تأهيلية للدخول في مسابقات الكليات والمعاهد العليا) مثل المعهد العربي للموسيقى ومعهد أدهم اسماعيل للفن التشكيلي وغيرها.

يعود تأسيس أقدم كلية للفنون في سورية وهي كلية الفنون الجميلة في دمشق إلى عام 1960. وقد افتُتحت عام 2006 كلية للفنون الجميلة في حلب وفي عام 2007 كلية للفنون في السويداء.
ويُعتبر افتتاح فرع المعهد العالمي لتصميم الأزياء «ESMOD» في دمشق أواخر التسعينيات من أوائل المشروعات الخاصَّة التي تُعنَى بتدريس الفنون خارج إطار المؤسَّسات الرسمية. تلاها، منذ صدور قانون تنظيم الجامعات السورية عام 2006 الذي سمح بإنشاء الجامعات الخاصَّة، افتتاح اختصاصات فنية (رسم، تصميم فني/ غرافيك، تصميم أزياء، عمارة داخلية، عمارة) في أغلب الجامعات الخاصَّة في ريف دمشق وحلب وحمص والرقة.

استخدام التقنيات الحديثة في التعليم:

بدأ استخدام التقنيات الحديثة (الكمبيوتر) في التعليم عام 1991 بناءً على خطة وزارة التربية بإدخال المعلوماتية إلى مرحلة التعليم ما قبل الجامعي (ثانوي - إعدادي).

ويتوفر في الثانويات ومدارس الحلقة الثانية من التعليم الأساسي (الحكومية) قاعات حاسوبية مخدمة كل واحدة منها بعشرة حواسيب مع الطابعات والمستلزمات الأخرى كافة.

وتعمل وزارة التربية على تطوير تقنيات نشر المعلوماتية عبر البرامج التعليمية وشبكات الإنترنت، حيث قامت بإنشاء موقع القناة التعليمية على شبكة الإنترنت وأطلقت عام 2009 قناة فضائية تعليمية.

كما أطلقت مشروع إدماج التكنولوجيا في التعليم في سورية (وورد لينكس سورية) بالتعاون ما بين وزارة التربية والأمانة السورية للتنمية وهو برنامج تنمية مهنية للمدرسين في مجال التكنولوجيا يقدم التأهيل التكنولوجي للمدرسين ليقوموا بدورهم بتقديمه إلى طلابهم، يعتمد هؤلاء المدرسون على تعليم الطلبة كيفية البحث عن مصادر أخرى للمعلومات غير الكتب المدرسية، بخاصَّة المصادر التعليمية الإلكترونية. شمل المشروع نحو 60 مدرِّساً في 14 مدرسة يتواصلون مع ما يزيد على 5500 طالب.

كذلك تم إحداث برامج عديدة للتوعية ونشر الثقافة المعلوماتية في سورية، أهمها البرنامج الوطني لنشر المعلوماتية، والشهادة الدولية لقيادة الحاسوب، وبرامج التدريب لدى الجمعية العلمية السورية للمعلوماتية، والمعاهد ومراكز التدريب الخاصَّة، وبرنامج التنمية الريفية المتكاملة - التدريب الجوَّال، بالإضافة إلى إقامة برامج تدريب تخصُّصية، وإدخال الحاسوب إلى الجامعات، وإطلاق مشروع الشبكة السورية للبحث والتعليم العالي (SHERN).

كذلك استحدثت في سورية مبادرة وطنية للتعليم الجامعي من بُعد وذلك في أيار/مايو 2002 ونتج عنها إحداث الجامعة الافتراضية السورية (جامعة حكومية).

وفي العام 2011 ألزمت وزارة التربية المدرسين من الفئة الأولى والثانية بشراء حاسب شخصي، ومنحتهم قروضاً مشروطة لهذه الغاية.

وتجدر الإشارة إلى صدور المرسوم التشريعي رقم 6 لعام 2014 القاضي بإحداث هيئة هامة باسم المدرسة الالكترونية السورية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري مقرها دمشق وترتبط بوزير التربية والتعليم. توفر المدرسة تدريساً الكترونياً عن بعد بجميع مستلزماته للمراحل الدراسية من الصف الأول الأساسي وحتى نهاية المرحلة الثانوية، وتم إقرار المرسوم في جلسة مجلس الشعب بتاريخ 2014/10/13.

البرامج التعليمية الثقافية خارج نطاق المدرسة:

توفِّر وزارة الثقافة العديد من البرامج التعليمية الثقافية الخاصَّة بالأطفال في فترات العطل الصيفية عبر مراكزها الثقافية حيث تقيم أندية صيفية خاصَّة بالأطفال (لغات - رسم - مسابقات ثقافية)، كما توفر عبر مراكز الفنون التشكيلية والتطبيقية دورات باختصاصات فنية متنوعة (رسم - نحت - خط عربي - خزف) ويرعى بعض هذه المراكز الأطفال الموهوبين على مدار العام. كما يتعلم الأطفال العزف الموسيقي على عديد من الآلات الموسيقية في المعاهد الموسيقية التابعة لوزارة الثقافة ومعاهد تابعة لمنظمة الشبيبة.

8-3-2 الثقافة في التعليم

اهتمت وزارة التربية في الجمهورية العربية السورية بتطوير المنهاج الخاص بمادتي الرسم والموسيقى لمرحلتي التعليم الأساسي والثانوي، تم اختبار المنهاج في بعض المدارس عام 2010 ومن ثم تعميمه على باقي المدارس في العام الذي يليه.

أما بالنسبة إلى المسرح فيُعتبر برنامج المسرح التفاعلي من أبرز المبادرات القائمة لإدخال الثقافة في التعليم، وهو مشروع تم تنظيمه من قِبَل الأمانة السورية للتنمية «مشروع روافد» بالتعاون مع وزارة التربية بتمويل من مؤسسة «دروسوس» السويسرية، بهدف تفعيل المسرح المدرسي بالاعتماد على منهج علمي قائم على تحفيز الطلاب لتمكينهم من المشاركة بصورة إبداعية في العملية التعليمية والدراسية.

انطلق المشروع عام 2009 بمشاركة 18 خريجًا من المعهد العالي للفنون المسرحية و6 من كادر المسرح المدرسي في وزارة التربية، بهدف جعل المسرح التفاعلي جزءاً فعَّالاً من الأنشطة اللا صفِّية ويعتمد على المسارح المدرسية الموجودة في كثير من المدارس السورية. و لم تجدد مؤسسة دروسوس في أيلول 2011 تعاقدها مع الأمانة السورية للتنمية في دعم المشروع ،الأمر الذي أدى إلى توقفه.

8-3-3 التدريب المهني من أجل الفنون والثقافة

تُعتبر معاهد الثقافة الشعبية هي الجهة المسؤولة عن التعليم المهني للثقافة والفنون. بلغ عددها نهاية عام 2007 نحو 95 معهداً، تنتشر في أغلب المحافظات والمدن السورية وترتبط بالمراكز الثقافية.
تُعنَى هذه المؤسَّسات بالتدريب المهني من أجل الفنون والثقافة الشعبية حيث تهدف إلى تزويد طلابها بمعارف ثقافية وعلمية وأدبية وفنية ومهارات مهنية (لغات حية، موسيقى، فنون مهنية كالعجمي، الخط العربي، اختصاصات أخرى كالكمبيوتر، التطريز، الحياكة «الكروشية»). تعتبر رسوم الدورات في هذه المعاهد رسوماً رمزية، ويمنح الطالب بعد عدة دورات حسب الاختصاص شهادة خبرة صادرة عن وزارة الثقافة. وفي ظل الأحداث الجارية في سوريا تراجع الإقبال على هذه المعاهد لدرجة أن معظمها توقف عن العمل نهائياً. وفي عام 2013 أصدرت وزارة الثقافة قراراً يقضي بإعفاء أبناء الشهداء من رسوم التسجيل في معاهد الثقافة الشعبية التابعة لها.

4-8 الإسهامات الاجتماعية الثقافية وفنون المجتمعات الْمَحَلِّيَّة

كانت الإسهامات الاجتماعية الثقافية قليلة جدًّا في سورية باستثناء بعض الجهود التي تقوم بها بعض الجمعيات الأهلية والتي تُعنَى بالحفاظ على التُّراث.

وفي عام 2011 عاش المجتمع السوري حراكًا سياسيًا استثنائيًا كانت الفنون بأنواعها من أهم أشكال التعبير عنه، كأحد أشكال "الكفاح السلمي" فابتكر الناشطون والمتظاهرون والفاعلون المدنيون أشكال تعبير قوية وقادرة على التأثير، غايتها سياسية بالدرجة الأولى، تساهم في بناء خطاب مدني يتوجه من خلاله الناشطون إلى بقية السوريين قبل بقية العالم، وأصبحت أشكال التعبير الفنية ملكًا للجميع، بمقدور أي شخص أن يرسم كاريكاتير يحمل من قبل المتظاهرين في الشوارع، ويستطيع أي شاعر أن يكتب بيتين من الشعر تكتب على لافتة، إضافة إلى أشكال التعبير المبتكر كتلوين مياه النوافير في مدينة دمشق باللون الأحمر كناية عن الدم السوري المسال.

وفيما يلي توصيف لبعض الأنشطة السلمية التي يتداخل فيها الفني مع السياسي ويمتزجان بنبض الشارع الذي يبدو أنه يعيد بعفويته تشكيل مفاهيم الثقافة والفنون مستخدماً إياها لمناهضة قمع مفرط لجأ إليه النظام السوري لإخماد الحراك الشعبي:

عين الحقيقة ..السحر عندما ينقلب على الساحر !

استهداف مختلف خصته قوات الأمن السورية لـ "المواطن الصحفي" الذي قرر نقل صورة ما يجري على الأرض عبر كاميرا الموبايل ثم رفعها على الانترنت. إذ طالت أعمال القنص والاعتقال عدداً كبيراً من المصورين/حملة الموبايلات خلال حركة الاحتجاجات .

ببساطة.. انقلب السحر على الساحر بعد 15 آذار 2011 .

"مما لاشك فيه أن مقاطع الفيديو في الثورة السورية تمتلك قيمة إخبارية وتوثيقية استثنائية، ناتجة عن منع وتغييب وسائل الإعلام عن ساحة الأحداث، لكن إلى جانب هذه القيمة الإعلامية تمتلك هذه المقاطع -بنسب مختلفة طبعًا- قيمة فنية وتعبيرية خاصة، تستحق الوقوف عندها والتعمق في تفاصيلها، خاصة وأنها تبدو وكأنها تؤسس لسينما سورية جديدة"[1].

وعلى صعيد آخر يمثلُ دور المصور المغامر في هذه المقاطع كدور مفصلي، حيث يتعدى الموبايل هنا كونه وسيلة تصوير تقنية ليغدو عضواً مضافًا لجسد حامله، يجري فيه دمه وعواطفه، وتنعكس عبره كل ظروف التهديد والقتل المحيطة، خاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار أن حاملي كاميرات الموبايل هم المستهدفون رقم واحد من قبل القناصة في المظاهرات، ما يجعل الصورة في الحالة السورية تساوي ألف طلقة بدلاً من ألف كلمة"[2].

الصورة عندما تنبض بالحياة:

تأسست صفحة "الفن والحرية" على موقع التواصل الاجتماعي Facebook في حزيران 2011. أحد أهم مؤسسيها الفنان التشكيلي يوسف عبدلكي (والذي تم اعتقاله في شهر تموز 2013 ومازال معتقلاً حتى تاريخ إنجاز البحث) المعروف بمعارضته لسياسات النظام

[1] الثقافة تقاوم، مؤسسة برينس كلاوس، صادر عام 2012، صفحة 6، سينما الموبايل، الصورة بألف طلقة.
[2] الثقافة تقاوم، مؤسسة برينس كلاوس، صادر عام 2012، صفحة 7، سينما الموبايل، الصورة بألف طلقة.

من قبل الثورة، تختصر حالة صفحة "الفن والحرية" حال عدد كبير من الفنانين داخل سورية وخارجها ممن قرروا التعبير عن رفضهم مما يجري باستخدام الشكل واللون كفعل مقاوم سلمي له من القيمة الفنية ما له من القيمة التوثيقية في الآن/هنا .

بعض المجموعات المعنية بتصميم البوستر السياسي ساهمت بتقديم ملصقات ذات طابع خبري إعلامي مثل (فريق الملتيميديا) التابع للهيئة العامة للثورة، وبعضها الآخر نحا نحو تقديم فكرة فريدة كما هو الحال في مبادرة (طوابع الثورة السورية) التي تقوم على إعادة إنتاج طوابع تحمل صور أحداث الانتفاضة وشخصياتها المؤثرة. ومن بين هذه المجموعات تبرز مجموعة تطلق على نفسها اسم (الشعب السوري عارف طريقه). بدأت هذه المجموعة بإطلاق البوسترات المعبرة مع بدايات الربيع العربي في تونس ومصر، ثم كثفت نشاطها مع امتداد الثورة إلى سوريا، لتقدم اقتراحات خلاقة لبوسترات مضادة. لكن المفاجئ بالأمر أن هذه المجموعة لا تتضمن أي مصمم بصري (ديزاينر)، بل على العكس تتكون من مجموعة من الشباب ذوي خلفيات تعليمية متنوعة بدءًا من الفلسفة مرورًا بالتجارة وصولاً للفنون الجميلة"[1].

الفضاء الافتراضي مساحة حرة للتعبير

كما في جميع دول الثورات العربية، شكل الفضاء الافتراضي مساحة هامة للتبادل. الخصوصية في الثورة السورية، ونتيجة لطول أمدها، وابتعادها عن التنظيم من خلال شبكات التواصل الاجتماعي، هو انزياح الفضاء الافتراضي ليتحول في أغلبه، وليس كله، إلى استخدام أقرب ما يكون إلى "التعبير الحر" سواء من خلال الكتابة أو الفنون البصرية أو الفيديو... الخ.

التعامل الجديد مع فضاءات المدن:

تبرز عناصر فنية واضحة في معظم أساليب الحراك الشعبي في التعبير عن نفسه ومناهضته للنظام. من الهتافات إلى اللافتات والأغاني وصولاً إلى أشكال التجمع والحركات الجماعية. ولأن الحاجة أم الاختراع، كان اللجوء إلى حلول أكثر ابتكارًا للتعبير وإيصال الرسائل ومواصلة الاحتجاج يزداد مع ازدياد التضييق والقمع من طرف قوات النظام. بعد التجربتين التونسية والمصرية أدرك النظام في سورية سريعًا مدى أهمية الاستيلاء على فضاء الساحات العامة للحد من أي مد ثوري محتمل. "من احتل الساحة احتل المدينة"، هذا ما علمتنا إياه الثورات السابقة (المصرية على وجه التحديد)، وكان للنظام ما أراد من خلال تشديد حراسة الساحات الكبرى في المدن الرئيسية من جهة، ومن خلال البطش بالمظاهرات التي تحركت من أطراف المدن باتجاه الساحة (ساحة العباسيين على وجه التحديد).

بدأ الناس بعدما منعوا من التجمع في الساحات بالتظاهر في أحيائهم وبدأ العديد من منشدي الثورة يظهرون في الأحياء المختلفة ويقودون المظاهرات فيها. غنى المتظاهرون السوريون للحرية وتمايلوا على أنغام الهتاف وظهرت فيديوهات لجموع هاتفة متمايلة من أقصى الجنوب في درعا إلى أقصى الشمال في إدلب.

"لم تنحصر مهام الاحتفالات الغنائية هذه في الإذهال البصري وانما عملت أيضا على ايصال رسائل سياسية هامة سعت لتقويض روايات السلطة السورية ومشروعية خطابها. ربما يكون ابراهيم قاشوش مغني حماه الشهير هو أحد أوضح الأمثلة على الإطلاق. بأغنيته التي باتت أسطورية الشهرة[2].

وعلى مدى ثلاث سنوات ونصف تعددت أشكال التعبير الفنية وتزايدت لدرجة أصبحت تحتاج إلى مؤسسات لتوثيقها وأرشفتها فظهرت العديد من المواقع التي تقوم بهذه المهمة وكان آخرها وأكثرها تنظيما ودقة موقع "الذاكرة الإبداعية للثورة السورية".

8-4-1 الأنشطة الثقافية غير الاحترافية

امتازت الأنشطة الثقافية غير الاحترافية في سورية بمستواها الجيد خاصَّة في ستينيات وسبعينيات القرن المنصرم، وتشكل لأجلها عديد من التجمعات الفنية والجمعيات ضمَّت إلى صفوفها أهمَّ وأشهر الفنانين السوريين. وعلى الرغم من أن نشاطها قد تراجع كثيرًا نظرًا إلى عدة ظروف منها ظهور الأكاديميات الفنية ، - فعلى مستوى المسرح:

---

[1] الثقافة تقاوم، مؤسسة برينس كلاوس، صادر عام 2012، صفحة 45، الكلمة في وجه الرصاصة، البوستر السياسي.

[2] الثورة تقاوم، مؤسسة برينس كلاوس، صادر عام 2012، صفحة 37، كرنفالات الثورة.

استمرَّت بعض فرق هواة المسرح مرتبطًا بمديريات الثقافة (خصوصًا في المحافظات) في العمل، وأطلقت الوزارة مهرجانًا لمسرح الشباب بدأت مديرية المسارح والموسيقى بتنظيمه عام 2006. انطلق المهرجان من محافظة الحسكة وانتقل إلى إدلب في عام 2007، ثم إلى دمشق عام 2008، وفي طرطوس 2009 وعام 2010 في حلب بدورته الخامسة. ولقد لعب المهرجان دورًا هامًّا في بروز أنشطة هواة المسرح. كذلك يلعب المسرح الجامعي (الذي كانت دورته الرابعة والعشرون عام 2011 في مدينة طرطوس) دورًا هامًّا في استمرار عمل هواة المسرح.

- على مستوى الفن التشكيلي:

لعبت مراكز الفنون التشكيلية التي تتبع مديريات الثقافة، والتي كانت تنتشر في أغلب المحافظات السورية (وكان عددها 15 مركزًا) دورًا كبيرًا في تنمية مهارات هواة الفن التشكيلي من الأعمار كافة، حيث لا يشترط الانتساب إلى هذه المراكز أي شهادة، وتفسح المجال أمامهم للعمل والإنتاج الفني.

تبرز فاعلية هذه المراكز عبر المستوى الجيد الذي يتمتع به خريجوها من خلال المعارض التي يقيمونها والتي تثبت قدرتهم على العمل جنبًا إلى جنب مع الفنانين الأكاديميين (يدرس الطالب في هذه المراكز لمدة عامين متتاليين ويحصل بعد تقديم مشروع تخرُّج بنجاح على شهادة تثبت كفاءته الفنية صادرة عن وزارة الثقافة).

على مستوى الموسيقى:

تلعب المعاهد التابعة لمنظمة الشبيبة دورًا بارزًا في نشر تعليم الموسيقى للهواة بخاصَّة بين الأطفال واليافعين، وتقيم لهم حفلات خاصَّة وتشجعهم على الاستمرار باتجاه التعلم الأكاديمي.

2-4-8 البيوت الثقافية والنوادي الثقافية الْمَحَلِّيَّة

كانت تنتشر المراكز الثقافية في سورية على مستوى المحافظات في المدن والأرياف، وبلغ عددها 510 مركزًا عام 2010، تتبع هذه المراكز مديريات الثقافة التي تعود -حسب المرسوم الجمهوري الصادر عام 1982- إلى وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة (مجالس المدن والمحافظات) وإلى وزارة الثقافة (تؤسِّسها وتموِّلها المحافظات وتشرف على إدارتها وتتابع عملها وزارة الثقافة).

تمارس المراكز الثقافية (حسب قانون تأسيسها)الأعمال التالية:

- نشر الوعي الثقافي والتعريف بالتُّراث العربي والعالمي وتوفير الإمكانات التي تساعد على خلق حركة ثقافية نشطة وذلك بتيسير سبل المطالعة وتقديم المحاضرات وعقد الندوات وحلقات الكتاب.
- تنمية الذوق الفني وتشجيع الفنون على اختلاف أنواعها (رسم، نحت، تصوير ضوئي، موسيقى، تمثيل، فنون شعبية، سينما) وذلك بإقامة المعارض والحفلات الفنية وعقد جلسات الاستماع الموسيقية.
- تشجع تأسيس الجمعيات والنوادي الثقافية والفنية وتتبع نشاطها ومساعدتها ودعمها.
- تيسير سبل الثقافة الشعبية عن طريق معاهد الثقافة الشعبية التي ترتبط بها ومقرات مكافحة الأمية والوحدة الثقافية المتنقلة.
- توجيه عناية خاصَّة إلى ثقافة الأطفال عبر إقامة أنشطة ومكتبات ودورات فنية خاصَّة بهم.

ومنذ عام 2011 دخلت مهام جديدة الى أداء المراكز الثقافية، ففي الشهر التاسع من عام 2011 صرح معاون وزير الثقافة لصحيفة ايلاف الالكترونية (أن الوزارة عملت خلال شهر رمضان على إحياء عدد من النشاطات المنسجمة مع روح هذا الشهر، كالسهرات الرمضانية)

وفي 2013/9/23 وخلال ترؤسه اجتماع المجلس الأعلى للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي طلب رئيس الوزراء السوري من وزارة الثقافة (بذل المزيد من الجهود لتفعيل دور المراكز الثقافية ونشر الوعي والفكر التنويري ومحاربة الفكر الارهابي التكفيري).

تتألف المراكز الثقافية من الأقسام التالية:

الإرشاد الثقافي: يهتمُّ الإرشاد الثقافي بمتابعة وتقديم المحاضرات والمعارض والندوات وعروض السينما.

المكتبة: يضمُّ كل مركز ثقافي مكتبة عامة ومكتبة للأطفال يختلف عدد الكتب فيها من مركز إلى آخر. الاشتراك فيها رمزي.

مركز بيع الكتب: تقوم أجنحة بيع الكتب في جميع المراكز الثقافية الفرعية ببيع الكتب التي تصدرها وزارة الثقافة بحسم مقداره 40% للعموم و50% لأعضاء نقابة المعلمين، و55% للصحفيين وللعاملين في وزارة الثقافة ومديرياتها.

ويضمُّ كل مركز قاعة للمحاضرات وعروض السينما والمسرح وقاعة معارض وقاعة خاصَّة بالإنترنت، كما يشتمل أغلب المراكز المنتشرة في المحافظات على وحدات ثقافية متنقلة تزوَّد بكتب وأجهزة سينمائية وصوتية لنقل المعرفة إلى أبناء الريف.

وعلى الرغم من الإمكانات المتوفرة في هذه المراكز كان هناك جدل كبير حول مدى فاعلية أنشطتها وقدرتها على اجتذاب الجمهور والمثقفين.
والكثير من هذه المراكز أغلقت أبوابها وبعضها أصابه الضرر في البنية التحتية نتيجة الأحداث التي بدأت في سوريا عام 2011.

9. مصادر ووصلات إلكترونية

9-1 وثائق رئيسة حول السياسات الثقافية

- القوانين والأنظمة والقرارات الناظمة لوزارة الثقافة ودوائرها المختلفة في الإدارة المركزية والمحافظات (مع التعديلات الطارئة عليها لغاية أيار/ مايو 1985).
- النظام الداخلي لوزارة الثقافة (الصادر بقرار وزير الثقافة رقم 1739بتاريخ 19-10-2006).
- الحصاد الثقافي والفني لوزارة الثقافة لعام 2008.
- المجموعة الإحصائية السنوية - الإصدار الحادي والستون - صادر عن رئاسة مجلس الوزراء - المكتب المركزي للإحصاء.
- السياسة المالية في سورية - د.قحطان السيوفي - الهيئة السورية للكتاب - وزارة الثقافة - 2008.
- الخطة الخمسية العاشرة والخطط الخمسية السابقة - هيئة تخطيط الدولة.

9-2 المنظمات وبوابات الإنترنت الرئيسة.

الوكالة العربية السورية للأنباء (سانا)	www.sana.sy
موقع الاستعلام الإلكتروني للخدمات الحكومية	www.esyria.sy
هيئة تخطيط الدولة	www.planning.gov.sy
موقع مجلس الشعب السوري	www.parliament.gov.sy
حزب البعث العربي الاشتراكي	www.baath-party.org
سورية التشاركية	www.youropinion.gov.sy
موقع وزارة الثقافة	www.moc.gov.sy
المديرية العامة للآثار والمتاحف	www.syrianarchaeology.gov.sy
دار الأوبرا السورية	www.opera-syria.org
مكتبة الأسد الوطنية	www.alassad-library.gov.sy
وزارة الإدارة الْمَحَلِّيَّة	www.mlae-sy.org
وزارة الإعلام	www.moi.gov.sy
وزارة التربية	www.syrianeducation.org.sy
وزارة التعليم العالي	www.mhe.gov.sy
وزارة المالية	www.syrianfinance.org
وزارة الاقتصاد	www.syrecon.org
وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل	www.molsa.gov.sy
المكتب المركزي للإحصاء	www.cbssyr.org
الأمانة السورية للتنمية	www.syriatrust.org

اتحاد الكتاب العرب	www.awu-dam.net
اتحاد الناشرين السوريين	www.syrianpublishers.com
نقابة الفنانين	http://artists-syria.com/
الوكالة الألمانية للتطوير	www.gtz.de
الأمم المتحدة في سورية	www.un.org.sy
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	www.undp.org
تقرير التنمية البشرية	http://www.hdr.undp.org/en/media/HDR_2007 2008_AR_cover.pdf
الهيئة السورية لشؤون الأسرة	www.scfa.gov.sy
الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون	www.rtv.gov.sy
جريدة الثورة	http://thawra.alwehda.gov.sy/
دمشق عاصمة الثقافة العربية	www.damascus.org.sy
دليل المواقع السورية	www.syrianwebsites.com
مركز سورية للبحوث والدراسات	http://www.syriasc.net/
السياسات الثقافية في المنطقة العربية	http://www.arabcp.org/
الشبكة السورية لحقوق الانسان	http://sn4hr.org/arabic/
الذاكرة الابداعية للثورة السورية	http://www.creativememory.org

الملحق رقم 1

[1]المنتديات الثقافية، الجمعيات الثقافية والإجتماعية، دور النشر والمكتبات والمجلات في سورية منذ القرن التاسع عشر[2]

1847-1882	الجمعية السورية للعلوم والفنون - بيروت	جمعية ثقافية
1868-1869	الجمعية العلمية السورية - بيروت	جمعية ثقافية
1870	دار الكتب الوطنية	دار نشر
1874	جمعية رباط المحبة	جمعية ثقافية
1875	الجمعية التاريخية السورية - دمشق	جمعية ثقافية
1878	الجمعية الخيرية - دمشق	جمعية ثقافية
1880	المكتبة الظاهرية	مكتبة
1887	جمعية الفنون الطبية - دمشق	جمعية ثقافية
1906	جمعية النهضة العربية	جمعية ثقافية
1909	المكتبة العربية	مكتبة
1910	مجلة الحقائق - دمشق	مجلة ثقافية
1919	تأسيس مجمع اللغة العربية - دمشق	منتدى ثقافي
1920	النادي العربي - دمشق	
1920	مجلة الرابطة الأدبية - دمشق	مجلة ثقافية
1921	جمعية الرابطة الأدبية	جمعية ثقافية
1927	مجلة الحديث - حلب	مجلة ثقافية
1930	نادي الفنون الجميلة	منتدى ثقافي
1930	النادي الموسيقي الرياضي - حماة	منتدى ثقافي
1933	مجلة الثقافة - دمشق	مجلة ثقافية
1933	مكتبة عرفة	مكتبة
1934	مجلة الطليعة - دمشق	مجلة ثقافية

(1) «أحمر وأسود وألوان أخرى - السياسة والدين والمجتمع المدني» - محمد كامل الخطيب - دمشق - 2008.

(2) لا تُعتبر القائمة شاملة جميع الجمعيات والمنتديات والمكتبات ودور النشر المؤسسة خلال المرحلة الزمنية المرصودة، إلا أنها قائمة تحتوي على أهمّ هذه الجهات وأكثرها فاعلية.

1939	دار اليقظة	دار نشر
1946	مجلة القيثارة - دمشق	مجلة ثقافية
1950	رابطة المثقفين - دير عطية	منتدى ثقافي
1952	دار الرواد	دار نشر
1953	منتدى سكينة (نسائي)	منتدى ثقافي
1953	المنتدى الاجتماعي - دمشق	منتدى ثقافي
1954	رابطة الكتاب العرب - دمشق	منتدى ثقافي
1954	دار دمشق	دار نشر
1957	مجلة الثقافة - دمشق	مجلة ثقافية
1960	منتدى عكاظ - بانياس	منتدى ثقافي
1968	دار الفكر	دار نشر
	نادي دوحة الديماس - حمص	منتدى ثقافي
	نادي الفنون - حمص	منتدى ثقافي
	نادي خالد بن الوليد - حمص	منتدى ثقافي
	نادي حمص الأهلي - حمص	منتدى ثقافي
	نادي الفارابي للموسيقى والتمثيل - حماة	منتدى ثقافي
	الرابطة الفنية - حماة	منتدى ثقافي
	النادي التخيلي الفني - حماة	منتدى ثقافي
	النادي الفني - السويداء	منتدى ثقافي

الملحق رقم 2
المنتديات الثقافية في سورية - دراسة حالة - منتدى سكينة[1]:

«لقد مُنحَت المرأة العربية السورية، في عام 1953، حقها كاملاً في الانتخاب، وأصبحت تَنتخب وتُنتخب، ولذا رشحت نفسي للنيابة في الانتخابات التي جرت عامئذ، ولم أنجح رغم نيلي عشرة آلاف صوت، لأن الحزب الحاكم يومئذ لم يسمح لغير مرشحي حزبه بالنجاح، إذ زُيِّفَت إرادة الشعب، وراح يلحُّ عليَّ وكلائي على صناديق الاقتراع، وأنصاري من النساء والرجال، بتأسيس حزب سياسي والعمل إلى جانب الأحزاب الأخرى القائمة في البلاد، ولَمَّا كنت أكره التحزُّب والحزبيات، وليس من خلقي التقيُّد بالتزاماتها، لذلك أقنعت الملحِّين عليَّ بافتتاح ندوة أدبية، وهكذا تأسس منتدى سكينة الأدبي، تخليداً لاسم الأديبة العربية الخالدة [سكينة بنت الحسين] حفيدة الرسول محمد صلى الله عليه وسلم، وتقرر أن تكون غاية المنتدى رفع مستوى الآداب والفنون، وتنمية الثقافة والذوق الأدبيَّين، وتشجيع الأدباء، وتوثيق أواصر الألفة والتعارف والتعاون بينهم، وجمع وطبع نتاجهم، ونقل المهم والنفيس من نتاج الغرب الأدبي إلى العربية، ومن النتاج العربي إلى اللغات الأجنبية، كمظهر من مظاهر الدعاية القومية للفكر العربي الحديث وكذا الاتصال والتعارف مع الهيئات والندوات المماثلة في الأقطار العربية الشقيقة لتنظيم المهرجانات والمسابقات الأدبية تنشيطًا للمتوقين الموهوبين.

لقد أسهم في تأسيس المنتدى نخبة من الأدباء في دمشق، منهم الأديب الكبير فؤاد الشايب المدير العام للدعاية والأنباء في سورية، والدكتور أسعد محفل الأمين العامّ لرئاسة الجمهورية، والدكتور عزة النص أستاذ التاريخ العربي في جامعة دمشق، والدكتور حكمة هاشم عميد جامعة دمشق، والدكتور إبراهيم الكيلاني أستاذ الآداب فيها، والدكتور عبد الكريم اليافي، والأمير يحيى الشهابي مدير الإذاعة، والزعيم الشعبي الشاعر فخري البارودي، والأستاذ الكرمي أبو سلمى، ومن السيدات الدكتورة زهيدة حميد باشا، والدكتورة مرزية القوتلي، وماوية الشيخ فضلي، والقاصة ألفة عمر باشا الإدلبي، والشاعرة عزيزة هارون، والأستاذة عناية رمزي الكلسلس، وثريا الحافظ كاتبة هذه السطور.

وقد قرَّر المؤسسون أن تكون الهيئة الإدارية من السيدات فقط لئلا يأخذ قيام المنتدى الطابع الحكومي الرسمي، لأن أكثر المؤسسين من الرجال لهم مراكز كبيرة وحساسة في الحكومة.

كذلك انضمَّ الشاعر الكبير بدوي الجبل إلى عضوية المنتدى وكان وزيرًا للدعاية والأنباء كما انضمَّ الأديب الكبير الشاعر علي بوظو وكان وزيرًا للداخلية، وذلك بعد تأسيس المنتدى بعام واحد، وكان تقرر أن يكون المنتدى في داري، ولكن حفل افتتاحه وشهرته جرى بدعوى من أمينة سرِّه الدكتورة زهيدة حميد باشا في ردهة النادي العربي لاتساعها، وتم ذلك مساء يوم 1953/12/26.

لقد قام المنتدى منذ تأسيسه حتى توقُّفه في دمشق عام 1963 بنشاط أدبي وقومي جَمٍّ، وله جولات واسعة النطاق في نشر الثقافة الأدبية، ومعالجة القضايا العربية، وتوجيه الحياة الوطنية، ورفع مستوى الحياة الاجتماعية، وبعد إغلاقه بأمر عرفي في دمشق، وكنت يومذاك في القاهرة، تابعت نشاط المنتدى في مصر منذ عام 1963 لغاية عام 1970».

(1) نقلاً عن ثريا الحافظ، كتاب الحافظيات، مطبعة الثبات، لا ناشر، لا تاريخ.

الملحق رقم 3
قانون العمل الموحد - المواد الخاصَّة بالفنانين والعاملين في القطاع الثقافي

- *المادَّة رقم 7 من الباب الثالث (في التعيين - الشروط العامة للتعيين):*

استثناء بعض الوظائف الفنية من شرط إتمام الثامنة عشر من العمر في تاريخ التعيين.

- *المادَّة رقم 16 من الباب الثالث (في التعيين - التعيين الاستثنائي):*

يجوز بمرسوم التعيين دون التقيُّد بالأحكام المنصوص عليها في الفصل الرابع من قانون العاملين الموحد بأي وظيفة من وظائف الفئات الخمس بالنسبة إلى الفنانين والرياضيين والقادة النقابيين.

- *المادَّة رقم 33 من الباب السابع (أوضاع العاملين - النقل)*

لا تطبَّق أحكام هذا الفصل على: نقل الفنانين، حيث يبقون خاضعين بهذا الشأن للأحكام الواردة في القوانين والأنظمة الخاصَّة بهم.

- *المادَّة رقم 37 من الباب السابع (أوضاع العاملين - الندب)*

يُستثنى من أحكام الندب الفنانون حيث يبقون خاضعين بهذا الشأن للأحكام الواردة في القوانين والأنظمة الخاصَّة بهم.

- *المادَّة رقم 42 من الباب الثامن (شروط العمل - أوقات العمل والعطل الأسبوعية والأعياد)*

أ- مع مراعاة الأحكام المتعلقة بتحديد النصاب التدريسي والتعليمي في القوانين والأنظمة الخاصَّة بالمعاهد والمدارس على مختلف أنواعها، وكذلك الأحكام المتعلقة بتحديد ساعات وحجم عمل الفنانين في القوانين والأنظمة النافذة الخاصَّة بهم، تحدد ساعات العمل اليومية الفعلية بقرار من رئيس مجلس الوزراء على أن لا تقل عن 4 ساعات ولا تزيد على 6 ساعات في اليوم الواحد.

- *المادَّة رقم 100 من الباب الثالث عشر (التعويضات وعلاوات الإنتاج والمكافآت التشجيعية - التعويضات - تعويض طبيعة العمل)*

يصدر مرسوم، بناء على قرار من المجلس الأعلى للتخطيط، بتحديد أنواع هذا التعويض تبعًا للعناصر التي يمنح لقاءها، والحد الأقصى لكل نوع منها، والفئات المستفيدة من كل من هذه الأنواع، ومقدار استفادة كل منها، وشروط وقواعد منحه وحجبه، وكذلك شروط الجمع بين أنواعه. وتنطبق هذه المادَّة على الفنانين.

- *المادَّة 111 من الباب الثالث عشر (التعويضات وعلاوات الإنتاج والمكافآت التشجيعية - التعويضات - تعويض العمل الإضافي):*

أ- يُستثنى من الحدود المعينة من خلال هذا القانون لحساب تعويضات العمل الإضافي: تعويضات التأليف أو الاختراع، تعويض الإنتاج الفكري والصحفي، تعويض الإنتاج الفني، تعويض الأعمال الفنية التي يؤديها الفنانون، تعويض البحث العلمي، تعويض الترجمة.

ب- يصدر رئيس مجلس الوزراء قرارات تتضمن تحديد حدود وقواعد وأسس منح كل من تعويض الإنتاج الفكري والصحفي والفني والأعمال الفنية المؤدَّاة من قِبَل الفنانين والبحث العلمي والدراسات العلمية والتقنية والفنية والهندسية والترجمة والتحكيم والتعويضات المقررة من قبل لجان الإنجاز المشكلة من قبل رئيس الجمهورية. وكذلك تعويضات الخدمات الطبية الممنوحة بموجب القوانين والأنظمة النافذة.

- *المادَّة رقم 118 من الباب الثالث عشر (التعويضات وعلاوات الإنتاج والمكافآت التشجيعية - التعويضات- تعويض الانتقال وأجور السفر - تعويضات الموفدين بمهمة رسمية خارج القطر):*

يتم إيفاد العاملين والأشخاص المكلفين بمهامَّ رسمية خارج القطر وفق ما يلي: بقرار من المدير العام للجهات الإعلامية التالية:

1- مؤسسة الوحدة للصحاة والصباعة والنشر.
2- الوكالة العربية السورية للأنباء.
3- مؤسسة تشرين للصحافة والطباعة والنشر.
4- المؤسَّسة العربية السورية لتوزيع المطبوعات.

ويمارس المدير العامُّ للهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون بالنسبة إلى إيفاد العاملين لديه من الصحفيين والفنانين صلاحيات المدير العامّ لمؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر، أما إداريُّو الهيئة فيتم إيفادهم بقرار من رئيس مجلس الإدارة.